

International Islamic University

Islamabad - Pakistan

Faculty of Islamic Studies

(Usuluddin)

Department of Tafseer &

Quranic Sciences



الجامعة الإسلامية العالمية

إسلام آباد - باكستان

كلية الدراسات الإسلامية

(أصول الدين)

قسم التفسير وعلوم القرآن

"ترجيحات القاضي ثناء الله باني بتي"

(المتوفي: 1225 هـ)

في تفسيره "التفسير المظهري"

(من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الكهف)

—جمعا و دراسة تقيمية—

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالبة:

أم فروة

رقم التسجيل: 164 -FU/PHD/2012

بإشراف

الدكتور تاج أفسر

الأستاذ المشارك بكلية أصول الدين

العام الدراسي : 2012م - 2018م



22231
K

Acc # TH-22231

PhD



۲۹۷ = ۱۷۲۰۷

۴ م ت

قرآن کریم - بحوث

قرآن کریم - تفامیر

قرآن کریم - ترجیحات

قرآن کریم - سور

قرآن کریم - تفسیر المیزان

قرآن کریم - قاضی ثناء اللہ

لجنة مناقشة رسالة الدكتوراه بكلية أصول الدين

الجامعة الإسلامية العالمية - إسلام آباد

تمت مناقشة هذه الرسالة المقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن

بعنوان:

"ترجيحات القاضي ثناء الله باني بتي"

(المتوفى: 1225 هـ)

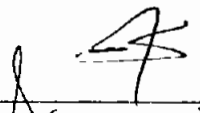
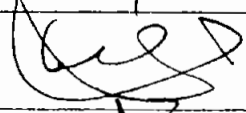
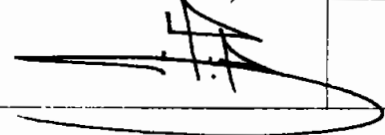
في تفسيره "التفسير المظهري"

(من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الكهف)

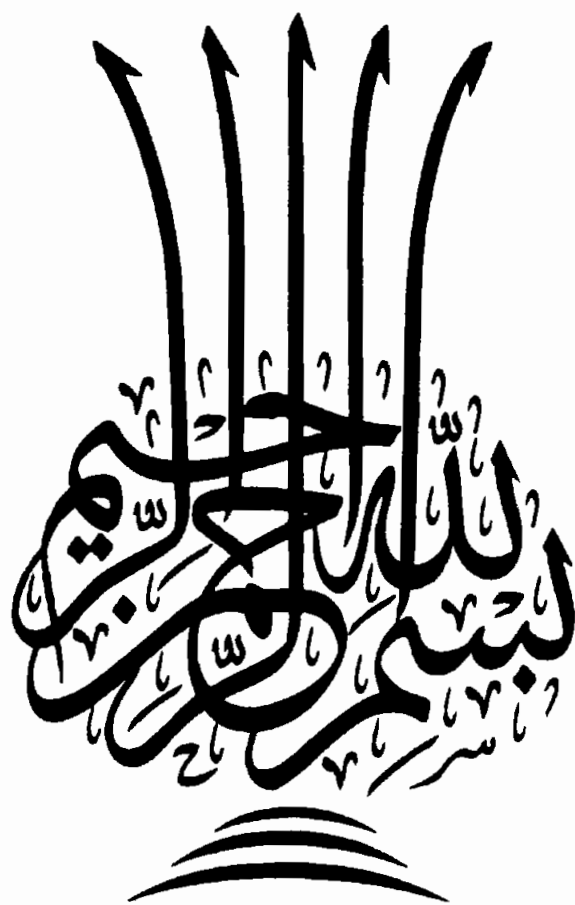
-جمعا و دراسة تقييمية-

بتاريخ: / / 1441هـ --- الموافق: / / 2019م

أسماء أعضاء لجنة المناقشة والتحكيم وتوقيعاتهم

1-	المشرف	الأستاذ الدكتور القارئ تاج أفسر	
2-	المناقش الداخلي	الأستاذ الدكتور: محمد عبد الرضا الراشدي	
3-	المناقش الخارجي	الأستاذ الدكتور: علي احمد حبيبي	
4-	المناقش الخارجي	الأستاذ الدكتور: سيد عبد القادر شاہ	

و منحت الباحثة : أم فروة درجة ممتاز بتقدير _____



الإهداء

إلى أمي مع ... إلى مَنْ زرعت ولم تحصد ثمار زرعتها

الدعاء لها بالرحمة والمغفرة والرضوان.

إلى النور الذي ينير لي درب النجاح، والذي لم

يبدل علي يوماً بشيء إلى أبي الكريم.

و إلى أختي الكريمة.

و إلى جميع أساتذتي الكرام.

كلمة الشكر و التقدير

الحمد لله ، حمداً كثيراً . أحمدُهُ سبحانه وتعالى ، وأشكره و أثني عليه بما هو أهله . فله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه وله الحمد والشكر كما يحب و يرضى ، وأشكره على توفيقى وهدايتى لهذا الموضوع، وأعانتة لي على إنجاز هذا البحث وإتمامه وبعد!

أرى من واجبي أن أشكر من صميم قلبي والذي الكريمين على رعايتهما لي وحرصهما على تعليمي حتى وصلت إلى هذه المرحلة ، وأقول: ﴿رَبِّ اَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّنَا صَغِيرًا﴾¹ . وأشكر كذلك أختي الكريمة التي بذلت جهداً لدراستي منذ الطفولة ، فجزاهم الله الكريم عني خير الجزاء.

و أتوجه بخالص الشكر والامتنان إلى أستاذي ، و مشرفي فضيلة الأستاذ الدكتور القارئ تاج أفسر الذي أمدني من منابع علمه بالكثير، والذي ما توانى يوماً عن مد يد المساعدة لي، وشجّعني لكتابة هذا البحث ، والذي كان لتوجيهاته ، و إرشاداته ، أكبر الأثر في إنجاز هذا البحث. أسأل الله أن يطيل عمره ليبقى نبراساً متلئلاً في ميزان العلم ، فجزاه الله عني خيراً الجزاء.

و أزجي جميل شكري ، الأساتذة الأفاضل المناقشين على تكريمهم ، وتفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة ، وتقويم اعوجاجها على الرغم من كثرة مشاغلهم . أسأل الله العليّ القدير أن يجزيهم عني خير الجزاء ، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

و أتقدم كذلك بجزيل الشكر إلى كل أساتذة كلية أصول الدين و خاصة قسم التفسير لكل ما قدموه لي من مساعدة في مسيرتي العلمية.

وأشكر خاصة الدكتورة فرحت نثار لتشجيعها و مساعدتها.

¹ سورة الإسراء: آية 24

ولن أنسى أن أتقدم بفائق الشكر والاحترام والتقدير إلى كل من مد لي يد العون منذ بداية مسيرتي العلمية سواء برؤية ،أو مشورة ،أو نصيحة ،أو جهد، و أشكر الأستاذ مشتاق لمساعدته في طباعة هذه الرسالة. فجزاهم الله خير الجزاء.

في الأخير فإن عملي هذا عمل بشري فما كان فيه من صواب فمن الله تعالى وحده ، وما كان فيه من خطأ فمني.

و أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل الصغير صالحا و خالصا لوجهه و أن يتقبله مني.

وصلى الله على سيدنا محمد و على آله وصحبه وسلم.

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أم فروة

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وعلى آله، وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، و سلم تسليماً كثيراً مباركاً.

أما بعد:

إن القرآن الكريم أصدق الحديث و نعمة و هدى من الله تعالى، ودستور الإسلام الخالد، وحجة الله البالغة على الناس جميعا ، و جعله الله شريعة تامة لحياة المسلمين، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾¹ والقرآن الكريم كلام الله الحق لجميع الناس، كما كانت رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم للناس كافة ، قال الله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾² و قال تعالى : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾³ و القرآن الكريم المعجزة الباقية إلى يوم القيامة ، أيد الله تعالى به رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم و تحدى بهذا الكلام الإنس والجنّ على أن يأتوا بسورة من مثله، فلم يستطيعوا ، و عجزوا عن الإتيان بمثله . فهذا أكبر دليل على كون هذا الكتاب كلام ربّ العالمين، قال

¹ سورة الإسراء : آية 09

² سورة الأنبياء : آية 107

³ سورة الفرقان : آية 01

تعالى: ﴿قُلْ لِّينِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً¹﴾

و تعهد الله تعالى بحفظه من أي تحريف أو تغيير الذي حدث لكتب السماوية السابقة. يقول تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ²﴾

فكانت هناك الجهود البالغة في خدمة كتاب الله تعالى منذ عهد النبوة إلى يومنا هذا ولهذه الجهود أثر كبير في حفظه من كل تحريف لفظاً ومعنى.

كان الرسول صلى الله عليه وسلم أول من اهتم بحفظ القرآن الكريم. وكان صلى الله عليه وسلم يسابق جبريل عليه السلام في حفظه، وقراءته وهو يوحى إليه حتى نهي عن ذلك، ولهذا عندما كان ينزل عليه صلى الله عليه وسلم شيء من القرآن كان يحرك به لسانه استعجالاً في حفظه فنهاه الله عن ذلك في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ³﴾

و كان صلى الله عليه وسلم يأمر بكتابة ما ينزل على الفور، و يحث أصحابه على حفظه و استظهاره، و يتخذ الكثير منهم مصحفاً لنفسه خاصاً به، يرجع إليه لتثبيت حفظه وضبطه، و لم يمض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ربه، إلا والقرآن محفوظ بكامله في الصدور، و مكتوب بأجمعه في السطور.

وقد أخذ الصحابة رضوان الله عليهم القرآن الكريم و معانيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، و قد كانوا أعلم الناس بكتاب الله عزوجل، وعن الصحابة أخذ التابعون التفسير، و عن التابعين أخذ أتباعهم ، و هكذا استمر الاهتمام بتعلم القرآن الكريم و تفسيره. وقد انكب السلف الصالح على هذا الكتاب تدبراً و دراسة ، حتى أضحت المكتبة التفسيرية من أوسع المكتبات، و أكثرها إنتاجاً و أعمقها فكراً.

¹ سورة الإسراء : آية 88

² سورة الحجر : آية 09

³ سورة القيامة : آية 16

أهمية الموضوع:

إن أفضل ما يشتغل بها الباحثون ، و يتسابق فيها المتسابقون ؛ مدارس كتاب الله عزوجل . وهو المورد الذي لا نستغني عنه أبدا.

وكل علم يشرف بموضوعه؛ ولكن علم التفسير هو أفضل علم، إذ هو العلم الخاص بكتاب الله الذي يعتبر هو مصدر الهدى والشفاء للناس عامة و للمؤمنين خاصة. وبدأ هذا العلم منذ صدر الإسلام.

وكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يفسر القرآن للناس. وكان صلى الله عليه وسلم يعتمد على القرآن نفسه في التفسير ومن هنا نشأت طريقة تفسير القرآن بالقرآن. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يبين ما أجمل في القرآن في أحاديثه الشريفة أو في سيرته. فكل ما جاء في الشريعة من فروع أحكام العبادات ، والمعاملات، والأنظمة والسياسات، كلها تفصيل لما أجمل في القرآن الكريم.

ثم فسّر الصحابة رضي الله عنهم تفسير الآيات القرآنية للمسلمين، وخصوصاً للذين دخلوا في الإسلام حديثاً، ولم يكونوا يعرفون اللغة العربية بالدقة. كان من أشهر المفسرين من الصحابة: الخلفاء الأربعة، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب ، و زيد بن ثابت رضي الله عنهم و غيرهم من الصحابة.

و بعد الصحابة أخذ بعض التابعين التفاسير من الصحابة رضي الله عنهم، ومن هؤلاء التابعين: سعيد بن جبير، والحسن البصري ، ومجاهد ، وعكرمة وغيرهم.

وبعدهم عنى علماء الإسلام عناية كبيرة بكتاب الله تعالى بتفسير ألفاظه ، وبيان معانيه، واستنباط أحكامه.

فاعتمد علم التفسير على نوعين في التفسير، وهما:

التفسير بالمأثور: ويقسم هذا النوع من التفسير لأربعة أقسام، وهي: تفسير القرآن بالقرآن: هو أن تفسر الآية الكريمة نفسها. تفسير القرآن بالسنة: هو تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم لآيات القرآن الكريم. تفسير الصحابة للقرآن: هو التفسير الذي فسره الصحابة رضي الله عنهم

لآيات القرآن الكريم. تفسير التابعين للقرآن: هو التفسير الذي اعتمد فيه التابعون على ما تعلموه من الصحابة رضي الله عنهم على اختلاف بين أهل العلم.

التفسير بالرأي: هو التفسير الذي يعتمد على اجتهاد المفسر بالعلوم الشرعية، والقواعد اللغوية. و مع مرور الوقت تحول علم التفسير إلى علم يدرس من قبل مجموعة من الأشخاص من أصحاب العلم الوافر، والذين اهتموا بتفسير الآيات القرآنية، وجمعوا تفاسيرهم في كتب التفسير، وعنوا إلى الترجيح بعد النظر في الأقوال الواردة في التفسير منذ عهد الصحابة إلى يومنا هذا.

ومن هؤلاء العلماء البارزين الذين عنوا بالقرآن الكريم، الشيخ ثناء الله صاحب كتاب: "التفسير المظهري"

واخترت موضوع رسالتي لنيل درجة الدكتوراه حول هذا التفسير وموضوعي هو: "ترجيحات الشيخ ثناء الله في التفسير المظهري من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الكهف."

إن منزلة هذا الموضوع تعلو بعلو منزلة القاضي ثناء الله - رحمه الله -، وأهميته تظهر من خلال تعلقه بأهم جوانب التفسير؛ فهو متعلق بدراسة الاختيارات والترجيحات، ولا يخفى أن معرفة الراجح من الأقوال، والمقارنة بينها، مع بيان نوع الخلاف يعتبر من المهمات التي يحتاجها الدارسون للتفسير، ولا يستغني عنها المتخصصون، فضلاً عن غيرهم.

ولأهمية الاختيارات والترجيحات في التفسير اتجهت دراسات بعض الباحثين إليها ؛ فقد سجلت كثير من رسائل الدكتوراه والماجستير في هذا الباب من خلال كتب التفاسير كما سأذكر فيما بعد.

وما هذا الاتجاه إلى دراسة الاختيارات والترجيحات إلا دليلٌ واضح على أهمية هذا الجانب من جوانب دراسة علم التفسير.

أسباب اختيار الموضوع:

- إن التفسير كثر الخلاف فيه فهو بحاجة إلى الترجيح والتحقيق لتحقيق رفع اضطراب القارئ من الأقوال المختلفة.
- قيمة هذا الموضوع التفسيرية إذ يعطي للباحث المعرفة للأقوال الراجحة.
- هذا الموضوع يعطي للباحث الفرصة أن يخوض في أقوال المفسرين ويفهمها ويناقشها ويصل إلى الراجح منها.
- القاضي ثناء الله باني بتي من أبرز علماء شبه القارة الهندية و استفاد على أيدي المحققين والراسخين من أهل العلم كالإمام شاه ولي الله دهلوي وقد كان من أهم أسباب اختياري لهذا الموضوع قوة اختيارات القاضي ثناء الله و ترجيحاته في التفسير؛ فله اهتمام بهذا الجانب ، ويحرص في الغالب على ذكر وجوه الترجيح ، وأسباب الاختيار، ويعتمد في ذلك على قواعد وضوابط تؤيد ما يرجحه أو يختاره ، مع صياغة ذلك كله بأسلوب علمي رصين، قل أن يوجد مثله في كثير من كتب التفسير.
- ويضاف إلى ما سبق : أن هذا الموضوع مبني على الدراسة التحليلية ، والمقارنة بين الأقوال، مع المناقشة والترجيح ؛ وهذا من أهم ما يكسب الباحث ملكةً تفسيرية نافعة ، مع تدريبه على حسن التعامل مع الخلاف، ودقة الاستنباط للقواعد الترجيحية ، والفوائد التفسيرية.

الدراسات السابقة:

لقد اهتم الطلاب و الأساتذة في عدة جامعات بالتفسير المظهري فكتبوا فيه من عدة جوانب كما أنهم تعرضوا لموضوع الترجيحات من خلال كتب التفسير و التفصيل ما يلي:

قد كتبت رسالة ماجستير حول "الجانب الحديثي في التفسير المظهري". أعدتها صاعقة رحمة، تحت إشراف الدكتور حسين محمد حسين ، بالجامعة الإسلامية العالمية ، وتمت مناقشتها في عام 2011م.

وقد كتبت الرسائل حول الترجيحات في التفاسير المختلفة منها:

- رسالة الدكتوراه "ترجيحات الإمام الرازي في تفسيره في ضوء قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني"، لعبدالله بن عبدالرحمن الرومي ، تحت إشراف الدكتور زيد بن عمر بن عبدالله ، بجامعة الملك سعود ، تمت مناقشتها عام 1427هـ
- رسالة الماجستير "ترجيحات الإمام ابن عطية في تفسيره (المحرر الوجيز) عرض ودراسة ونقد"، لأحمد صالح سلامة أبو الفتوح، تحت إشراف القصبي محمود زلط.، بجامعة الأزهر، طنطا، تمت مناقشتها عام 2001م.
- رسالة الماجستير "ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير"، لخلود سليمان سليم العصيمي ،تحت إشراف الدكتور عبد الكريم القرني، بجامعة أم القرى ،تمت مناقشتها عام 1430هـ
- رسالة الماجستير "ترجيحات القرطبي في التفسير من اول الكتاب الى الاية رقم (188) من سورة البقرة"، لعبدالله عيدان احمد الزهراني ،تحت إشراف الدكتور عبدالودود مقبول حنيف، بجامعة أم القرى مكة المكرمة ،تمت مناقشتها عام 1429هـ
- رسالة الماجستير "ترجيحات ابن القيم و اختياراته في التفسير"، من أول القرآن إلى نهاية سورة الاسراء، لمحمد بن عبد الله بن جابر القحطاني ،تحت إشراف الدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري ، بجامعة الإمام محمد بن سعود ، دون تاريخ المناقشة
- رسالة الماجستير "منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح بين أقوال المفسرين" ،لتمّام كمال موسى الشاعر تحت إشراف الدكتور محسن سميح الخالدي ، بجامعة النجاح الوطنية ، تمت مناقشتها عام 2004م
- رسالة الماجستير "ترجيحات الشيخ محمد الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير من اول سورة المائدة الى اخر سورة التوبة" عرض ودراسة وتعليق " ، لعبد السلام

محمود بركات الذهبي ، تحت إشراف ربيع العشري على سويلم، بجامعة الأزهر ، تمت مناقشتها عام 2007م

وغيرها من الرسائل الكثيرة حول هذا الموضوع.

أهداف البحث:

- جمع ترجيحات ثناء الله باني بتي واختياراته في مؤلف مستقل ليسهل الرجوع إليها.
- دراسة هذه الترجيحات ومقارنتها باختيارات أئمة التفسير وترجيحاتهم لتعلم منزلة ثناء الله باني بتي بين المفسرين.
- إبراز مكانة هذا المفسر وإظهار أهم معالم هذا التفسير و مميّزاته.
- استخراج قواعد الاختيار و الترجيح التي اعتمد عليها قاضي ثناء الله باني بتي مع ذكر أهم وجوه الترجيح التي يستدل بها عند ترجيحه لقول من الأقوال.
- التذكير بأهم كتب التفسير التي يعتني مصنفوها بجانب المقارنة بين الأقوال، ويحرصون على الترجيح والاختيار ، مع ذكر ترجيحاته واختياراته.

إشكالية البحث:

تعتري الذهن بعض التساؤلات التالية:

- ما هي أهم قواعد الترجيح التي اعتمد عليها الشيخ ثناء الله باني بتي؟
- ما هي الموضوعات العلمية التي تناولها بالترجيح؟
- هل له بعض الترجيحات أم اعتمد على ترجيح غيره؟
- ما هي منزلة الشيخ ثناء الله باني بتي من بين علماء الترجيح؟

إن كل هذه التساؤلات تفرض عليّ أن أنتقل من الناحية النظرية إلى الناحية العلمية و التطبيقية. و تجعلني أكتف قرأتي فيه وأصل إلى النتيجة التي تنفع المسلمين عامّة و المثقفين خاصة من أهل العلم.

منهج البحث:

منهج البحث في هذه الرسالة منهج تحليلي و تقييمي.

خطوات البحث:

الخطوات التي سيّرت عليها في كتابة هذا البحث ،تتلخص فيما يأتي:

1. استخراج ترجيحات القاضي ثناء الله باني بتي من كتابه المطبوع.
2. ترتيب هذه الترجيحات حسب ترتيب السور القرآنية مكية ومدنية.
1. عزو الآيات إلى سورها ، مع ذكر أرقامها.
2. عزو القراءات القرآنية إلى مصادرها المعتمدة ، مع نسبة كل قراءة إلى من قرأ بها من الأئمة القراء.
3. تخريج الأحاديث المرفوعة حسب الطريقة المتبعة ، وهي ذكر أشهر من خرجها من الأئمة المحدثين ، مع ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث .
4. تخريج الآثار من الكتب المسندة ، ومن غيرها إذا لم أجد فيها .
5. ترجمة الأعلام الذين لهم قول أو رأي - سوى الصحابة - ترجمة مختصرة تفيد التعريف بهم . وأما من ورد ذكره عرضاً في إسناد أو سياق كلام ؛ فلم أترجم له ما لم تدع إلى ذلك حاجة.
6. توثيق النصوص المنقولة من مصادرها الأصلية ، وعزوها إليها بالطرق المتعارف عليها بين الباحثين . ولم أذكر معلومات الطبقات التي رجعت إليها في الحواشي ؛ لأني ذكرتها عند ذكر المصادر والمراجع .

هذا هو المنهج الذي سرت عليه في كتابة هذا واجتهدت فيه قدر طاقتي. فما أصبت فمن

فضل الله عليّ و منهّ وما أخطأت فيه فهو من تقصير علمي و قلة بضاعتي في التراث التفسيري
و الله الهادي إلى سواء السبيل و بالإجابة جدير فإنه سميع قريب مجيب.

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على مقدمة و ثلاثة أبواب و خاتمة .

أما المقدمة فتحتوي على:

- التعريف بالموضوع
- أهمية الموضوع و أسباب اختياره
- الدراسات السابقة
- أهداف البحث
- إشكالية البحث
- منهج البحث
- خطوات البحث
- خطة البحث

الباب الأول : الشيخ ثناء الله باني بتي و تفسيره و نبذة عن قواعد الترجيح

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: نبذة عن القاضي ثناء الله باني بتي

الفصل الثاني: التعريف بالتفسير المظهري و منهج القاضي ثناء الله فيه

الفصل الثالث: قواعد الترجيح عامة

الفصل الرابع: قواعد الترجيح عند القاضي ثناء الله

الباب الثاني: ترجيحات القاضي ثناء الله باني بقي في السور الحكية

و يشتمل على تسعة فصول:

الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الفاتحة

الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنعام

الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأعراف

الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يونس

الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة هود

الفصل السادس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يوسف

الفصل السابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النحل

الفصل الثامن: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الإسراء

الفصل التاسع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الكهف

الباب الثالث: ترجيحات القاضي ثناء الله باني بقي في السور المدنية

و يشتمل على خمسة فصول:

الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة البقرة

الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة آل عمران

الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النساء

الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة المائدة

الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنفال

الخاتمة

وتشتمل على:

- نتائج البحث
- التوصيات و المقترحات

الفهارس

وتشمل:

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الأعلام المترجم لهم
- فهرس المصادر و المراجع
- فهرس الموضوعات

الباب الأول

الشيخ ثناء الله باني بتي و تفسيره و نبذة عن قواعد الترجيح

ويشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: نبذة عن القاضي ثناء الله باني بتي

الفصل الثاني: التعريف بتفسير المظهري و منهج القاضي ثناء الله فيه

الفصل الثالث: قواعد الترجيح عامة

الفصل الرابع: قواعد الترجيح عند القاضي ثناء الله

الفصل الأول:

نبذة عن القاضي ثناء الله

و في هذا الفصل مبحثان:

المبحث الأول: حياة القاضي ثناء الله باني بتي

المبحث الثاني: مكانته العلمية و ثناء العلماء عليه

المبحث الأول :

حياة القاضي ثناء الله الباني بتي

مولده و نسبه :

هو الشيخ الإمام العلامة المحدث محمد ثناء الله العثماني الباني بتي، أحد العلماء الراسخين في العلم كان من ذرية الشيخ جلال الدين العثماني، يرد نسبه إليه باثنتي عشرة واسطة و ينتهي إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه.¹

ولد ونشأ ببلدة باني بت في البنجاب الشرقي² سنة 1143 هـ الموافق 1730 م.³ هذه البلدة كانت مقسمة إلى أربعة أجزاء في عصر الذي ولد فيه الشيخ الباني بتي. و يسكن القاضي في الحي اسمه "قاضيان".⁴

و كانت أسرته أسرة علمية و ذات خلق عالٍ، وكانت تتوارث العلم والدين من القرون.⁵

و كان القاضي الباني بتي من أشهر علماء شبه القارة الهندية الذين تبحروا في علوم الشريعة في

¹ الإعلام من في تاريخ الهد من الأعلام (برهة الخواطر ورحمة المسامح والخواطر)، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي، دار ابن حزم بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1420 هـ / 1999 م، 7/ 942 و قد اشتهر على ألسنة الناس باسم "ثناء الله" بدون محمد. و يكتبون "محمد" لعادة معروفة عند أهل العلم في شبه القارة الهندية فهم يتركون به. والله أعلم.

² ينقسم إقليم سجاب إلى منطقتين: السجاب الشرقي ويتبع الهند وعاصمة (سملا) والبنجاب الغربي ويتبع باكستان وعاصمته (لاهور) ومعظم سكان السجاب من المسلمين. (أنظر تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لاس كثير، نقلا من موقع الإسلام)

³ أردو دائرة معارف إسلامية ألف تحت إشراف جامعة البنجاب، ط نحات يونيورستي لاهور 1962 م، 6/ 1033

⁴ انظر دهلي اور اسكي اطراف، لعبد الحي، اردو اكاديمي دهلي، فبراير 1988 م، ص: 85

⁵ تعارف تفسير مطهري، قاري محمد أبو محي الاسلام عثماني باني بتي، ص: 2، بدون الطبعة

القرن الثالث عشرة من الهجرة ،وهو إمام عصره وفقهه دهره ، وجامع الصفات الحميدة خدم الناس بمؤهلاته العلمية.¹

نشأته وخروجه في طلب العلم:

نشأ الشيخ ببلدة باني بت، حفظ القرآن في السابعة من عمره ودرس علوم الشريعة من علماء بلده ثم توجه إلى دهلي لطلب العلم والتحق بحلقة الشيخ ولي الله الدهلوي² تتلمذ عليه و أخذ عنه الحديث و علومه.

ثم لازم الشيخ محمد عابد السنامي³ و أخذ عنه الطريقة⁴، ثم لازم الشيخ جانِ جانان العلوي الدهلوي.⁵

¹فقهاي ناك وهد تيرهوين صدي محمد إسحاق ني .157/1. ط الأولى إدرة ثقافت إسلامي لاهور. بدون تاريخ الطبع.

²أحمد بن عبد الرحيم بن وحيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بشاه ولي الله الدهلوي، الهندي، العمري، الحنفي، عالم مشارك في بعض العلوم. ولد في دهلي سنة 1176 هـ - 1702م، من مؤلفاته: فتح الخبير بما لا بد منه حفظه في التفسير، حجة الله البالغة، الانصاف في بيان سبب الاختلاف، عقيد الحيد في احكام الاجتهاد والتقليد، والفوز الكبير في اصول التفسير. توفي سنة 1255 هـ - 1839 م (أنظر معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمثقي (المتوفى: 1408هـ)، مكتبة المتنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1/272)

³الشيخ العالم الكبير محمد عابد الحنفي النقشبيندي السنامي اللاهوري ، ولد ونشأ بـلاهور وأخذ العلم والمعرفة عن الشيخ عبد الأحد بن محمد سعيد السرهندي. وله مصنوعات كثيرة منها تعليقات له على تفسير البيضاوي وشرح بسيط على خلاصة الكيداني وشرح على قصيدة نانت سعاد ورسالة في وحوه إعجاز القرآن. توفي لثمان عشرة حلول من رمضان سنة 1160 هـ - بمدينة لاهور. (أنظر نزهة الخواطر ، 6/827)

⁴هذا مصطلح خاص بالصوفية والمراد بذلك السيرة المحتصة بالسالكين إلى الله تعالى من قطع المنازل والترقي في المقامات. (التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الحرجاني (المتوفى: 816هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983م، 1/141)

⁵ الشيخ العالم المحدث فقيه شمس الدين حبيب الله مرزا جانِ جانان بن مرزا حان بن عبد السبحان بن محمد أمان العلوي الدهلوي، ولد سنة إحدى عشرة أو ثلاث عشرة بعد المائة والألف في أيام عالمكير. أخذ الطريقة النقشبندية من الشيخ نور محمد الدايوبي، وقرأ المطولات على محمد أفصل السبيل الكوي وأخذ عنه الحديث وصدر للتدريس ودرس. وكان حفيماً في الفروع. وله شعر بديع ومكاتيب نافعة، وديوان شعر بالفارسية وخريطة حواهر مجموع انتخب فيه كلام الشعراء المتقدمين.

و بلغ إلى آخر مقامات¹ الطريقة المجددية ثم رجع بعد تحصيل العلوم إلى موطنه وأفني عمره الشريف في الإفتاء والتأليف ونشر العلوم الإسلامية.²

وفاته :

توفي رحمه الله في باني بت ودفن فيها سنة 1225هـ، 1810م.³

استشهد رحمه الله سنة 1195هـ، ودفن في بلدة دهلي. (أنظر نزهة الخواطر، عبد الحمي بن فحر الدين س عبد العلي الحسيني الطالبي، 6/705-707)

¹ هو مصطلح خاص بالصوفية و هو ما يتحقق به العبد عمازله في الآداب، مما يتوصل إليه نوع تصريف، ويتحقق به ضرب تطلب ومقاساة تكلف. فمقام كل أحد موضوع إقامته عند ذلك وما هو مشتغل بالرياضة له، وشرطه أن لا يرتقي من مقام إلى مقام آخر ما لم يستوف أحكام ذلك المقام. الرسالة القشيرية ، عبد الكريم بن هواز بن عبد الملك القشيري (المتوفى: 465هـ) ، تصحيح بديع الزمان ، مركز النشر العلمي والثقافي، الطبعة: الثانية، 1361هـ، ص 124.

² أوردو دائرة معارف إسلامية 1033/6، نزهة الخواطر ، 7/942

³ نزهة الخواطر ، 7/129

المبحث الثاني: مكانته العلمية و ثناء العلماء عليه:

قد اعترف العلماء بفضل القاضي ثناء الله باني بتي و علمه. و كان القاضي ثناء الله من أعلام عصره،

كان له اليد الطولى في علم الفقه والجرح و التعديل و الصرف و النحو و التفسير و ما يتعلق به من معرفة أسباب النزول و غيره. وأنه صرف عمره في إفادة الكمالات الظاهرة و الباطنة و اشتغل في إشاعة العلوم و فصل الخصومات و جواب الاستفتاء و حل المعضلات.¹

قال الشيخ غلام علي العلوي² في كتابه "مقامات مظهري"³ إنه كان مع صفاء الذهن وجودة القرينة و قوة الفكر و سلامة الذهن بلغ إلى رتبة الاجتهاد في الفقه و الأصول. له كتاب مبسوط في الفقه، التزم فيه بيان المسألة مع مأخذها و دلائلها ومختارات الأئمة الأربعة في تلك المسألة، وله رسالة مفردة في أقوى المذاهب المسمى بالأخذ بالأقوى، وله تفسير القرآن في سبع مجلدات كبار، "وسماه الشيخ عبد العزيز الدهلوي⁴ ييهقي الوقت لغزارة علمه وقوة فهمه."⁵

¹ أنظر إسلامي إنساكلويديا، سيد قاسم محمود، تيكيشن ريرتنك بريس لاهور، بدون الطبعة، 2001م، ص: 581، وربة الخواطر، 7/ 116

² هو الشيخ العالم غلام علي بن عبد اللطيف العلوي القشبيدي، ولد سنة ست و خمسين و مائة و ألف ببلدة "بتاله" من بلاد "بنجاب" و له رسائل عديدة منها "مقامات مظهري" و "أبصاح الطريقة". مات لثمان بقير من صفر سنة 1240هـ دهللي. (أنظر نزهة الخواطر، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي، 392/7_395)

³ كتاب حول بيان أحوال و مقامات و ملفوظات و مكتوبات و حياة شمس الدين حبيب الله ميرزا جان جانان، باللغة الفارسية وطبعه كتابخانه مجلس شوراي اسلامي تهران

⁴ عبد العزيز بن احمد ولي الله الدهلوي، الهندي. عالم مشارك في العلوم العربية والدينية والعقلية والرياضية. من مؤلفاته: العقبات في بعض مسائل الحكمة الإسلامية العالية، توير العيين في رفع اليبدين، ستان المحدثين، فتح العزيز في تفسير القرآن، والعجالة النافعة. توفي سنة 1824م (أنظر معجم المؤلفين، 243/5)

⁵ نزهة الخواطر، 7/ 942

وكان الشيخ صديق حسن خان¹ يصفه بعلو الفكر، وجودة الطبع وقوة الإدراك كما يثني عليه في اتباع السنة والالتزام بالشرعية ويزيد في وصفه قائلاً:

"إنه كان يطالع في أيام تحصيله بإضافة الكتب الدراسية المقررة في المنهج ثلاث مائة وخمسين كتاباً".²

قال الشيخ محسن بن يحيى الترهتي³ في اليناع الجني⁴: "إنه كان فقيهاً أصولياً زاهداً مجتهداً، لهاختيارات في المذهب، ومصنفات عظيمة في الفقه، والتفسير، والزهد، وكان شيخه يفتخر به".⁵

شيوخه :

تحصيل العلم و إدراك المعارف يلزم الإنسان أن يتعلم من المعلم. والتلقي من الشيوخ هي الطريقة التي سار عليها العلماء الأوائل. وكان الشيخ تتلمذ علي مشايخ عديدة ، في فنون مختلفة ومنهم مشاهير العلماء في البلاد. سأذكر بعضهم:

1. الشيخ محمد عابد السنامي أخذ عنه الطريقة الصوفية.

¹ هو السيد الشريف صديق حسن علي الحسيني البهاري. ولد يوم الأحد لإحدى عشرة بقين من حمادي الأولى سنة 1248هـ ببلدة "نانس برلي" و له مصنفات كثيرة في التفسير و الحديث و الفقه و الأصول و التاريخ و الأدب و كان يفصل من مؤلفاته "فتح البيان" و "عون الناري" وغيره. توفي السنة 1307هـ. (نزهة الخواطر، 210-202/8، ومعهم المؤلفين لعمر رضا كحاله 9/10، والأعلام للزركلي، 36/7)

² أوردو دائرة معارف إسلامية، 1033/6

³ محسن بن يحيى السكري التيمي الترهتي الفريي صاحب اليناع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني كان من كبار العلماء، ولد ونشأ سورنيه. له كتاب مفيد في الأسانيد المسمى باليناع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني، توفي سنة 1280هـ بالمدينة النبوية. (أنظر نزهة الخواطر، 1079/7)

⁴ اليناع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني، محمد بن يحيى التيمي، تم البكري، الترهتي، تم القريبي (م 1280 هـ)، عدد الأوراق: 41، مصدر المخطوط: حزانة أحمد بن عبد الملك

⁵ نزهة الخواطر، 942/7

2. الشيخ محمد فاخر¹ محدث أخذ علم الحديث عنه.²
 3. الشيخ ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي أخذ عنه الحديث وقرأ عنده "فاتحة الفراغ".
 4. شمس الدين حبيب الله مرزا مظهر جانجانان بن مرزا جان الدهلوي المظهري أخذ عنه الطريقة المجددية³.
- 4 تلامذته :

إن حلقة درسه كانت محددة لأنه رجح الخدمات الاجتماعية علي التدريس كالقضاء والدعوة والإرشاد والتصنيف والإصلاح بين الناس لذلك ما اعتني الطلاب بحلقته إلا طلاب بابي بت منهم:

1. القاضي أحمد الله: كان أكبر انجال (أولاد) القاضي ثناء الله، أخذ العلوم الظاهرية⁴ من والده و تعلم الطريقة الكسبية من مرزا مظهر⁵.
2. مولوي دليل الله: يعتبر من أولاد القاضي ثناء الله , هو تعلم العلوم الظاهرية و الطريقة الكسبية من والده القاضي ثناء الله.⁶

¹ محمد فاخر بن محمد يحيى محمد أمين الإله آبادي أحد العلماء المشهورين , ولد بمدينة "إله آباد " سنة عشرين و مائة و ألف و له مصنفات منها " درالتحقيق في نصره الصديق " وغيره مات يوم الأحد سنة لإحدى عشرة حلول من ذى الحجة 1164 هـ بمدينة " برهانپور . (نزهة الخواطر ، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطائي ، 6/350)

² تذكرة قاضي محمد ثناء الله للدكتور محمود الحسن عارف ، إداره ثقافت إسلامية ، كلب رود لاهور ، الطبعة الأولى ، 1995م ، ص 439

³ نزهة الخواطر ، 7/942

⁴ علم الظاهرية هو علم الشريعة المتعلق بالإعمال الظاهرة كأعمال الخواارج الظاهرة و هي العبادات و الأحكام الشرعية . (موسوعة الكسبران فيما اصطلح عليه أهل التصوف و العرفان ، للسيد التبيح محمد بن الشيخ عبد الكريم الكسبران الحسيني ، دار المحبة — سوريا ، دمشق ، بدون الطبعة ، 1426 هـ ، 2005م ، ص: 381)

⁵ مقامات مطهرية لمحمد اقبال مجددي ، أردو سائنسي بورد لاهور ، بدون الطبعة ، ص: 78-79 ، ونزهة الخواطر ، 7/128

⁶ تذكرة قاضي ثناء الله ، ص 256

3. علي رضا خان: علي رضا خان بن عزت الله بن راسخ كان من أصدقاء القاضي ثناء الله في باني بت، في البداية كان من تلامذة القاضي ثناء الله ثم ارسله إلى مرزا مظهر.

3. خواجه عبد الله

4. علي رضا خان

5. ملا سيف الدين اخوند¹.

مؤلفاته:

له مؤلفات كثيرة في التفسير ،و الحديث ،و الفقه ،و علم الكلام ،والتصوّف ، والأخلاق ،وعلم المناظرة ،سأذكر بعض منها:

من كتبه:التفسير المظهري ألفه بالعربية في ستة مجلدات كبار ، جواهر القرآن: كتاب في التفسير الإشاري²، حليه شريفه (أو ترجمة شمائل الترمذي)³، ما لا بد منه: رساله في الفقه الحنفي باللغة الفارسية وقد طبعت وترجمت إلى اللغة الأردية باسم "كشف الحاجة"⁴، منار الإحكام (لم يطبع)⁵، مختارات في أصول الفقه (لا يوجد التفاصيل له)⁶، رسالة طريقة النجات :في علم الكلام(لا يوجد التفاصيل)⁷، ارشاد الطالبين ،رسالة في التصوف كتبه بالفارسية⁸، حقيقة الإسلام :ألفه بالفارسية تتكلم عن حقوق الناس⁹، رسالة الشهاب الثاقب . كتاب مبسوط باللغة الفارسية.

¹تذكرة قاضي ثناء الله ، ص 252-256، ولم أطلع على تراجمهم المعصلة.

²إسلامي إنساكلو بيدا.ص581 و أوردو دائرة معارف إسلامية 1033/6

³ تذكرة قاضي محمد ثناء الله ، ص 508 لم أطلع على الكتاب

⁴ طبع مفتي محمد سعيد ، مطبع محمد دي لكو ، 1841م

⁵ المرجع السابق ،ص 528 ، لم أطلع على الكتاب

⁶ المرجع السابق،ص527

⁷ المرجع السابق ،ص 532

⁸ طبع في ادارة سعيدية مجددة بيدن رود، لاهور

⁹ طبع في مكتبة المير لاهور ،1396هـ

وترجم بعض الكتب ولخص البعض، ومن هذه الكتب:

تذكرة الموتى والقبور (تلخيص وشرح الصدور للسيوطي) مطبوع باللغة الفارسية، ذكره المعاد: تلخيص و ترجمة البدور السافرة للسيوطي (مطبوع من مطبع النظامي لكنؤ سنة 1882م)، تلخيص هوامع (للساه ولي الله الدهلوي (مخطوطة).¹

من مخطوطاته: رساله جهل حديث مع شرح وبيان لكتاب الحديث وعلومه² ، حديث المظهري: كتاب في السيرة النبوية³، فتاوي مظهري⁴ ، الماخذ الاقوالي⁵، رسالة فقه در مذاهب أربعة⁶، السيف المسلول : رسالة بالفارسية كتبها في الرد علي الشيعة⁷، رسالة در عقائد حقه: في علم الكلام⁸، رسالة در رد روافض: في علم الكلام⁹، ازالة العنود في مسئلة السماع و وحدة الوجود: في التصوف¹⁰، الفوائد السبعة: في التصوف¹¹، احقاق حق در رد اعتراضات شيخ عبد ، الحق بركلام مجدد الف ثاني.

و هناك كتب أخرى حول الموضوعات المختلفة منها:

رسالة وصيت نامه ، تعليقات بالمقالة الوصية في النصيحة والوصية ، خطبات ، كتاب در وعظ ونصيحت¹².

¹ أنظر تذكرة قاضي محمد ثناء الله ، ص 588-608

² المرجع السابق، ص 509 و هي مخطوطة كما ذكره صاحب كتاب تذكرة قاضي ثناء الله

³ المرجع السابق، ص 510 ، و هي مخطوطة كما ذكره صاحب كتاب تذكرة قاضي ثناء الله

⁴ تذكرة قاضي محمد ثناء الله ، للدكتور محمود الحسن عارف ص 526

⁵ المرجع السابق، ص 526

⁶ المرجع السابق، ص 527

⁷ المرجع السابق، ص 530

⁸ المرجع السابق، ص 532

⁹ المرجع السابق، ص 533

¹⁰ تذكرة قاضي ثناء الله ، ص 550

¹¹ المرجع السابق، ص 550

¹² أردو دائرة معارف إسلامية 1033/6 ، و تذكرة قاضي ثناء الله الثاني بتي، ص 203-204

الفصل الثاني:

التعريف بتفسير المظهري و منهج القاضي ثناء الله فيه

و فيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالتفسير المظهري

المبحث الثاني: منهج القاضي ثناء الله في التفسير المظهري

المبحث الأول: التعريف بالتفسير المظهري

هناك مؤلفات كثيرة للقاضي ثناء الله الباني بتي و عددها نيف وثلاثون. من أهم هذه المؤلفات وأكثرها فائدة " التفسير المظهري " هذا التفسير يشتمل علي أربعة آلاف صفحة و في ستة مجلدات.

سمي هذا التفسير ب"التفسير المظهري" باسم من اسما أساتذته وهو مرزا مظهر جانجانان. صرح بذلك الشيخ في تفسيره.¹

ذكر الدكتور محمد سالم قدوائي في كتابه سبب تأليف التفسير المظهري فقال إن القاضي ثناء الله الباني بتي شعر بالحاجة إلى مثل ذلك التفسير الذي يكون فيه وضوح الأحكام و العقائد بالدقة مع شرح الألفاظ و المعاني ،لأن التفاسير المشهورة في شبه القارة الهندية و على رأسها تفسير البيضاوي كانت تدرس في المدارس و طعن منهم أناس في شأن الإمام أبي حنيفة ظناً بأنه يقوم برأي دون دليل، بينما أهل الهند كانوا يتمسكون بمذهب الإمام أبي حنيفة. فأشكل عليهم في كثير من مسائل الفقه. فقام الشيخ ثناء الله بتأليف تفسير يرجح فيه أقوال الحنفية وفقاً لمقتضيات أهل الهند و لرفع الإشكاليات في أذهانهم.²

بدأ كتابة هذا التفسير بعد استشهاد مرزا مظهر جانجانان في (10 محرم الحرام 1195هـ/6 يناير 1783) ³ و تم كتابته في (27 جمادي الاولي 1208هـ/31 1793) ⁴. هكذا استغرق المفسر في كتابه هذا التفسير مدة ثلاثة عشرة سنة .

¹ التفسير المظهري، محمد ثناء الله باني بتي ، مكتبة الرتنيدية - باكستان، الطبعة: 1412 هـ 448/8

² هندوستاني مفسرين اور انكى عربى تفسيرين للدكتور محمد سالم قدواى ط مكتبة جامعة ميتدنتى دهلي-1973م ، ص:98

³ أنظر معمولات مطهرة لمولوي نعيم الله هرايجى ، مطبع محمد - لاهور ، بدون تاريخ الطبع، ص 127

⁴ التفسير المظهري، القاضي ثناء الله باني بتي، 448 / 8

و لقد أثنى العلماء على هذا التفسير بعبارات متنوعة منهم شاه غلام علي الدهلوي يقول عنه:
"هو كتاب التفسير الذي يجمع بين آراء العلماء قديما و حديثا و يشتمل علي الأفكار التي ألهمها
الله في قلبه.¹

ويقول الشيخ شبير أحمد العثماني:² "إن سمعة مؤلف التفسير المظهري في عظمته و علمه و تقواه.
و ثناء عبد العزيز رحمه الله عليه يغني تفسيره عن بيان عظمة شأن هذا التفسير العظيم و الحقيقة
أن هناك كثير من التفاسير التي تجمع بين الرواية و الدراية و التفسير المظهري من هذا النوع من
التفاسير بحيث يجمع بين الرواية و الدراية و يذكر تفاصيل الآثار و يتعرض لموضوعات التصوف
و الأخلاق و أبواب الفقه.³

¹ مقامات مطهري، الحمد اقبال محمدي، ص 15

² هو الشيخ شبير أحمد بن فضل الرحمن العثماني عالم فقيه مفسر. ولد 1305هـ/1885م بمديرية بجنور بالهند، درس في دارالعلوم ديوبند، و عين مدرسا فيها و من العلوم التي تصلع و اشتهر فيها علم التفسير و الحديث و الفقه و المطق و الحساب و الفلسفة، له مؤلفات في مجالات مختلفة منها فتح الملهم بشرح مسلم وغيره، توفي سنة 1949م. (خطبات عثماني للشيخ أنوار الحسن الشيركوتي، ندر سز، لاهور-باكستان 1393هـ، ص 07، و تحليلات عثماني للشيخ أنوار الحسن شيركوتي، برنتشك بريس، لاهور - باكستان بدون الطبع، ص 07)

³ التفسير المظهري، 5/4

المبحث الثاني: منهج القاضي ثناء الله في التفسير المظهري

فسر الشيخ جميع القرآن و قد اختار المنهج التالي لبيان معاني القرآن الكريم:

1. مقدمة السور

2. عناية بأسباب النزول

3. تقسيم السور إلى مقاطع ثم تفسير كل مقطع دراية و رواية

4. ذكر بعض فضائل السور في آخر المقطع

وقد سلك في تفسيره منهج الرعيل الأول من المفسرين أمثال الإمام الثعلبي، والإمام ابن كثير في تفسير القرآن بالحديث، وآثار الصحابة والتابعين . ويتجلى من خلال تفسيره أنه لم يكن مجرد ناقل، يجمع بين الغث والسمين، بل كان محدثاً صيرفياً ناقدًا، ينقل في ثنايا تفسير الآية حديثًا، فيذكره بالسند، وإن وجد فيه علة تحدث عنها مستمداً بأقوال أئمة الجرح والتعديل . وكان له اطلاع واسع على أقوال أئمة القراءة المروية عنهم في ألفاظ الكتاب الحكيم، ومن دأبه في تفسيره أنه يسرد أقوال الأئمة ويستوعبها، ثم يرجح ما هو الراجح عند الجمهور، و هي ميزة تفرد به تفسيره عن كتب التفسير للمتقدمين و المتأخرين.

و إحدى مزايا الكبرى لتفسيره أنه زبدة غرر نقول المتقدمين من المفسرين و المتأخرين منهم، حتى فاق في مواضع غير قليلة على " فتح القدير " للشوكاني في حسن اختياره للحديث وأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المفسرين الكرام، رحمهم الله تعالى.¹

¹ المحات التربة العقديّة في التفسير المظهري، لمحمد عامل حان آويدي، الجامعة الإسلامية العالمية مجلة الإسلام

الفصل الثالث :

قواعد الترجيح عامة

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: معنى قواعد الترجيح

المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني

المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار والقرائن

المبحث الرابع : قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب

المبحث الأول: معنى قواعد الترجيح

قبل أن أذكر قواعد الترجيح لا بدّ من التعريف لهذا المصطلح. ففيما يلي تعريف موجز لقواعد الترجيح.

معنى كلمة القاعدة :

القواعد: "جمع قاعد وهي المرأة الكبيرة المسنة، هكذا يقال بغير هاء أي أنها ذات قعود، فأما قاعدة فهي فاعلة من قعدت قعوداً، ويجمع على قواعد أيضاً. وقعدت النخلة: حملت سنة ولم تحمل أخرى. والقاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه. وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾¹ وفيه: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾². و (قواعد) البيت أساسه.³

وفي اصطلاح أهل العلم القاعدة هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها.⁴

قال الشيخ التفتازاني⁵: " القاعدة حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه." ⁶

¹ سورة النقرة آية 127

² سورة الحل: آية 26

و أطر لساد العرب، محمد س مكرم س علحمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي، 361/3، دار صادر بيروت، 1414 هـ، الطبعة: الثالثة

³ مختار الصحاح، رين الدين أبو عبد الله محمد س أي بكر الخنفي الرازي (م: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، 257/1، المكتبة العصرية الدار المودحية، بيروت صيد، 1420 هـ / 1999 م. الطبعة: الخامسة

⁴ التعريفات، علي س محمد س علي الرين الشريف الخرجاني (م: 816هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م، 171/1

⁵ مسعود س عمر التفتازاني، ولد سنة 712 هـ، صاحب شرحي التلخيص، وشرح العقائد في أصول الدين، وشرح التسمسية في المنطق، والتلويح في أصول فقه الحنفية، وله غير ذلك من التصانيف في أنواع العلوم، مات في صفر سنة 792 هـ. (أطر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفصل أحمد س علي س محمد س أحمد س حجر العسقلاني (م: 852هـ)، المحقق: محمد عبد المعيد صان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر آاد - الهد، الطبعة: الثانية، 1392 هـ / 1972 م، 112/6)

⁶ التلويح على التوضيح لمث التقيح في أصول الفقه، مسعود س عمر التفتازاني، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416 هـ، 20/1

وعرفها الشيخ الجرجاني¹ بقوله: " قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها." ²

وقال الإمام جلال الدين المحلي³: " القاعدة قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها." ⁴

و يقول سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري⁵: هي القضايا الكلية التي تعرف بالنظر فيها قضايا جزئية. ⁶

معنى كلمة الترجيح:

الترجيح في اللسان :مصدر رجع ترجيحاً .

وتدور مادة (رجح) حول الثقل ,والميل ,والرزانة ,والزيادة .

يقال :رجح الميزان يرجح - بتشديد الجيم -رجحاناً ،أي مال . ونخل مراجيح ،أي ثقال الأحمال .

¹ الشرف الجرجاني علي بن محمد بن علي أشعري، من كبار علماء العربية، له نحو خمسين مصفاً منها: (التعريفات) ،و (شرح مواقف الإيجي)، توفي سنة (816 هـ ، 1413 م) (أنظر الأعلام، للزركلي، 7/5)

² التعريفات، 219/1

³ الشيخ حلال الدين المحلي محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد. ولد بمصر سنة 791م ، و اشتغل و برع في الفنون؛ فقهاً، وكلاماً، وأصولاً، ونحواً، ومططقاً، وغيرها. من مؤلفاته: شرح جمع الجوامع في الأصول، وشرح بركة المديح، ومناسك؛ وكتاب في الجهاد، و غيرها من الكتب. توفي في أول يوم من سنة 864م . (أنظر حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، حلال الدين السيوطي (م911هـ)، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية ،عيسى البابي الحلبي وشركاه ، مصر، الطبعة : الأولى ، 1387 هـ / 1967 م ، 444/1)

⁴ شرح الحلال المحلي على جمع الجوامع حاشية العطار، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (م : 1250هـ) ، دار الكتب العلمية، بدون طعة ، 32/1

⁵ سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري نحم الدين: فقيه حنلي. ولد بقرية طوف - أو طوفا - (من أعمال صرصر: في العراق) . له (نعية السائل في أمهات المسائل) في أصول الدين، و(معراج الوصول) في أصول الفقه، و غيرها من الكتب. توفي بفلسطين سنة 716هـ. (أنظر الأعلام للزركلي، 3/ 127)

⁶ شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري ، (م716هـ) ، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى ، 1407 هـ / 1987 م ، 120/1

ورجح الشيء ، وهو راجح ؛ إذا رزن ومنه قولهم : قوم مراجيح في الحلم . وأرجحه جعله راجحاً ، يقال : أرجحت لفلان ، ورجحت ترجيحاً ؛ إذا أعطيته راجحاً.¹

ورجحه : أرجحه وفضله وقواه.²

وحاصل المعنى اللغوي : أن الرجحان : هو مطلق الزيادة والفضل ؛ بأي شيء كان حسياً أو معنوياً .

وأن الترجيح هو تفضيل أمر على آخر .

وأما الترجيح في الاصطلاح فهو :

تقوية أحد الطريقتين على الآخر ، ليعلم الأقوى فيعمل به ، ويطرح الآخر.³

وقال البزدوي⁴ أنه عبارة عن إظهار الزيادة لأحد المثلين على الآخر.⁵

¹ انظر معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني ، (م : 395هـ) ، المحقق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، 1399هـ - 1979م ، 2/489 ، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (م 393هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين بيروت ، الطبعة : الرابعة ، 1407 هـ / 1987 م ، 1/364 ، لسان العرب ، 2/445

² انظر المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، دار الدعوة ، ندون تاريخ الطبع ، 1/329

³ انظر المحصول ، أبو عبد الله محمد بن عمر فخر الدين الإمام الرازي ، (م : 606هـ) ، تحقيق : الدكتور طه حارر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثالثة ، 1418 هـ / م 1997 ، 5/397

⁴ أبو اليسر البزدوي : محمد بن محمد بن عبد الكريم ، ماتريدي حنفي ، لقنه : (القاضي الصدر) ، شيخ الحنفية بعد أخيه الكبير (علي البزدوي) ، واطلع على كتب أبي الحسن الأشعري وتعمق فيها ، فقال بالإمساك عن كتب المعتزلة وعدم النظر فيها وحواز النظر في كتب الأشعري بعد معرفة أوجه الخطأ فيها ، من تلاميذه : أبو المعين النسفي ، ت 493 هـ (انظر الوفيات والأحداث ، 1/117)

⁵ -انظر كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد ، علاء الدين البخاري الحنفي (م 730هـ) ، دار الكتاب الإسلامي ، ندون طبعة وندون تاريخ ، 4/77

وقال سيف الدين الآمدي¹: "عبارة عن اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به و إهمال الآخر".²

وقال ابن اللحام الحنبلي³: "الترجيح : تقديم أحد طريقي الحكم لاختصاصه بقوة في الدلالة".⁴
أما المفسرين فليس للترجيح عندهم حدّ أو تعريف متفق عليه. لم أجد من المفسرين من ذكر له تعريفاً سوى قول الإمام فخر الدين⁵: "الترجيح تقوية أحد الطرفين على الآخر فيعلم الأقوى فيعمل به و يطرح الآخر"⁶، وذكر نحوه الإمام المرداوي.⁷

¹علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الإمام التعلي سيف الدين الآمدي، شيخ المتكلمين في زمانه ولد بآمد بعد الخمسين وخمس مائة، من تصانيفه المشهورة الإحكام في أصول الأحكام، وإنكار الأفكار، ودقائق الحقائق. توفي في صفر سنة إحدى وثلاثين وست مائة، ودفن بترته بقاسيون. (أنظر طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (م774هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413 هـ - 1993 م، 834/1،

²الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الإمام التعلي الآمدي (م: 631هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، 239/4
³علي بن محمد بن عباس بن تيبان، أبو الحسن علاء الدين ابن اللحام: فقيه حنبلي أصله من بعلبك. سكن دمشق و صنف كتباً، منها " القواعد الأصولية والأحكام العلمية في اختيارات الشيخ تقي الدين ابن تيمية ". توفي سنة 803هـ. (أنظر الأعلام، للزركلي، 7/5)

⁴ الملخص في أصول الفقه ، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس العلي الدمشقي الحنبلي (م803هـ)، المحقق: د. محمد مطهر بقا، جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة ، بدون تاريخ الطبع، ص 168 .

⁵أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري، الطبرستاني ، الملقب بفرح الدين، الفقيه الشافعي، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات وعلم الأوائل. له التصانيف المفيدة في فروع عديدة منها تفسير القرآن الكريم ، وكتاب البيان والرهان في الرد على أهل الرافض والطغيان ، وكتاب المسائل المعادية في المطالب المعادية ، وشرح أسماء الله و غيرها من الكتب. كانت ولادة فرح الدين سنة 544هـ، وقيل 543هـ، بالري. وتوفي سنة 606 هـ بمدينة هراة. (أنظر وفيات الأعيان وأساء الرومان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم ابن حلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، 1971م، 4/ 250-252)

⁶ اعصول ، 397 / 5

⁷ علي بن سليمان بن أحمد المرداوي ثم الدمشقي: فقيه حنبلي، من العلماء. ولد في مردا (قرب نابلس) وانتقل في كبره إلى دمشق فتوفي فيها سنة 885هـ. من كتبه "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف "، و"التنقيح المستبعد في تحرير أحكام المقتنع" و "تحرير المقول" و غيرها من الكتب. (أنظر الأعلام للزركلي، 292/4)

وعرّفه الدكتور خالد حسين الحري:

"تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية للدليل، أو لآية تقويه، أو لتضعيف، أو ردّ ماسواه."¹

ولقد عرّف العلماء مصطلح قواعد الترجيح كمركب إضافي فقالوا:

"ضوابط وأمور أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله."²

ويتحصل من المعنى اللغوي والاصطلاحي: أن الترجيح بين المسائل هو تقديم أحد الأقوال المحتملة في وجوه الآية على غيره؛ لما فيه من مزية معتبرة تجعل تقديمه أولى من غيره.

المفسرين لتفسير كلام الله عزّوجل بذلوا الجهود لفهم كلام الله تعالى وجمعوا في تفاسيرهم جميع الأقوال الواردة حول المراد من لفظ قرآني، أو آية قرآنية، أو توجيه لمعنى معين، ونحو ذلك من تعدد في الأقوال، والآراء. وفي بعض الأحيان يجد القارئ الصعوبة أن يميز بين الخطأ والصواب. من أجل ذلك وضع المفسرون قواعد للتفسير التي بها يستعين المفسر في الترجيح بين الأقوال والآراء.

وأنظر التحرير شرح التحرير، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالح الحسلي (م885هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الحبرين، د. عوض القري، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م، 8 / 4141

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، حسين بن علي بن حسين الحري، دار القاسم رياض، 1417هـ، 1996م، ط: أولى، ص 35

² المرجع السابق، ص 39

المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني:

تفسير القرآن بالقرآن هو من أهم أنواع التفسير. فالقرآن الكريم هو المصدر الأول لتفسيره لأن المتكلم بالشئ أولى أن يوضحه، فهو أول طريق في تفسير القرآن الكريم. وقد أجمع العلماء على أنه أشرف أنواع التفسير إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله منه سبحانه.¹

وفيما يلي أنواع القواعد الترجيحية المتعلقة بالنص القرآني:

أ: قواعد الترجيح المتعلقة بذات النص القرآني

ب: قواعد الترجيح المتعلقة بالنسخ

ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات ورسم المصحف

د: قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني

و فيما يلي هذه القواعد بالتفصيل:

أ: قواعد الترجيح المتعلقة بذات النص القرآني:

القاعدة الأولى :

"ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."²

إذا كان هناك اختلاف بين العلماء في تفسير آية من كتاب الله، و كان أحد الأقوال تؤيده آية أو آيات أخرى من كتاب الله، فهو أولى الأقوال بحمل الآية عليه لأن القرآن الكريم هو المصدر الأول لتفسيره.³

المثال:

¹ أنظر أصواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحكيمي الشنقيطي (م1393هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، 1415 هـ - 1995 م ، 67/1

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 312

³ أنظر الإشارة إلى الإنحار في بعض أنواع المجاز، العرس عبد السلام، المطبعة العامرة ، بدون الطبعة ، 1313 هـ ، ص 220

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "لما نزلت ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ هُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾¹ قلنا: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أينا لم يظلم نفسه؟ قال: ليس كما تقولون، {لم يلبسوا إيمانهم بظلم}: بشرك، أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾²

القاعدة الثانية:

"لا يجوز أن يفسر القرآن بخلاف ظاهره إلا بدليل يمنع من حمله على ظاهره."³
 فإذا اختلف المفسرون في تفسير الآية، فالأصل أن تحمل نصوص القرآن على ظواهرها، ولا يجوز أن يعدل بالفاظ الوحي عن ظاهرها إلا بدليل واضح يجب الرجوع إليه.⁴
 وقد اعتمد هذه القاعدة عامة علماء الأمة كالإمام الشافعي⁵، والإمام الطبري⁶، والإمام ابن عطية⁷، والإمام الرازي⁸، وغيرهم.

¹ سورة الأنعام : آية 82

² سورة لقمان : آية 13

³ مجموع الفتاوي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (م728هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م، 43/3

⁴ أنظر شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو النقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحسلي (م972هـ)، المحقق: محمد الرحيلي وريه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الضعة الثانية 1418هـ - 1997 م، 147/2، وأصواء البيان 395/1،

⁵ الرسالة، الشافعي أبو عبد الله (م: 204هـ)، المحقق: أحمد شاكر، مكتبة الخليلي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ/1940م، ص314

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السد حسن بنامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م، 161/1

⁷ المحرر الوحي في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي اغباري (م: 542هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422 هـ، 3/6

⁸ مفاتيح العيب، أبو عبد الله محمد بن عمر فخر الدين الإمام الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة 1420 هـ، 94/30

المثال:

فسر بعض أهل الإشارة قوله تعالى: ﴿اذبحوا بقرة﴾¹ بأنها النفس فهذا هو تأويل باطني و الأصل أن يحمل الآيات على ظواهرها.

ب: قواعد الترجيح المتعلقة بالنسخ

النسخ في اللغة : نسخ الشيء أزاله ، يُقال نسخت الريح آثار الديار ، ونسخت الشمس الظل ، و نسخ الشيب الشَّبَاب.²

و في الاصطلاح : "رفع حكم شرعي بدليل شرعي من الكتاب أو السنة."³

قال الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا...﴾⁴

القاعدة:

إذا تنازع المفسرون، في آية من كتاب الله ، فمدَّع عليه النسخ ، ومانع منه ، فأصح الأقوال المنع منه، إلا بثبوت التصريح بنسخها، أو انتفاء حكمها من كل وجه ، وامتناع الجمع بينها وبين ناسخها. أو كان انتفاء الحكم في بعض الأوجه دون البعض، كالتخصيص ونحوه.⁵ أول من استخدم هذه القاعدة الإمام الطبري بقوله: "لا منسوخ إلا ما أبطل حكم حادث حكم بخلافه، ينفية من كل معانيه، أو يأتي خبرٌ يوجب الحجة أن أحدهما ناسخ الآخر."⁶

¹ سورة البقرة : آية 67

² المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار الدعوة ، بدون الطبعة، 917/2

³ أنظر نصائر دوي التمييز ، محمد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب العيروي آبادي (م817هـ)، المحقق: محمد علي النجار ، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة عام النشر: 1416 هـ - 1996 م ، 121/1

⁴ سورة البقرة : آية 106-107

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 72

⁶ جامع البيان ، 382/13

والذين نصّوا على هذه القاعدة: الإمام النحاس¹، والإمام القرطبي²، والإمام الشوكاني³، وغيرهم.
المثال:

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.⁴

اختلف المفسرون في هذه الآية، فذهب معظمهم إلى أنها منسوخة بآية الزكاة، وذهب آخرون إلى إنها محكمة.⁵

وهذا القول هو الذي ترجحه القاعدة.

ويدخل تحت هذه القاعدة القواعد التالية:

- إذا وقع التعارض بين احتمال النسخ واحتمال التخصيص فالتخصيص أولى.
- إذا وقع التعارض بين النسخ والإضمار، فالإضمار أولى.
- إذا وقع التعارض بين النسخ والإشتراك، فالإشتراك أولى.
- إذا وقع التعارض بين النسخ والمجاز، فالمجاز أولى.
- إذا وقع التعارض بين النسخ والنقل، فالنقل أولى.⁶

¹ أنظر الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يوسف المرادي الحوي (م: 338هـ)، المحقق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة: الأولى، 1408، 672/1.

² الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (م: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964م، 228/16.

³ فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414هـ، 99/2.

⁴ سورة البقرة: آية 215.

⁵ أنظر راد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الحوري (م: 597هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422هـ، 185/1.

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 71.

ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات ورسم المصحف

القراءة لغة: جمع قراءة ، وهي مصدر الفعل قرأ ، وقرأت الشيء أي جمعته و ضمنت بعضه إلى بعض.¹

اصطلاحاً: هناك تعريفات متعددة للقراءات و سأذكر فقط واحد منها لمعرفة المصطلح:

أن القراءات هو: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن".²

وفيما يلي القواعد المتعلقة بالقراءات:

القاعدة الأولى

إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو ردّ معناها بل يجب قبولها وقبول معناها وهي كآية مستقلة.³

إذا ثبتت قراءة ما فلا يجوز لأحد أن يطعن فيها أو يردها، لأنها بمثابة الآية المستقلة التي

تدل على معنى أوحكم آخر. و يشترط لثبوت القراءة صحة السند، و موافقة القراءاة لمصاحف

التي وجهها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، و موافقة للعربية بأي وجه من الوجوه.⁴

ونصّ على هذه القاعدة العلامة ابن العربي⁵، والشيخ الشنقيطي.⁶

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ

مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁷

اختلف القراء في قراءة الأرحام بين نصب الميم وكسرها.

¹النهاية في غريب الحديث والأثر، محمد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الحزري ابن الأثير (م: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد

الزاوي - محمود محمد الطحاوي ، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م ، 30/4

²البحر المحيط في التفسير ، أبو حيان الأندلسي ، حققه صدقي محمد جميل ، 420/1 ، دار الفكر - بيروت ، 14/1

³ انظر قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 89

⁴المرجع السابق، ص 91، 92

⁵أنظر أحكام القرآن ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاتسيلي المالكي (م: 543هـ)، دارالكتب

العلمية ، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، 233/1

⁶أضواء البيان ، 8/2

⁷ سورة النساء : آية 01

قرأه الجمهور بالنصب عطفًا على اسم الله، وقرأه حمزة بالجرّ عطفًا على الضمير المجرور.¹
من المفسرين الذين ذكروا أن كلا القراءتين متواتران وأخذوا بها وبمعناها هم:
الإمام الرازي²، والإمام القرطبي³، والشيخ أبو حيان⁴، والإمام ابن كثير⁵، والإمام الآلوسي⁶
، وغيرهم.

القاعدة الثانية

اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه.⁷
إذا اختلفت القراءتين ويتحد المعنى ، ووجد القول الذي يجمع القراءات، في الآية وأمكن
القول بمقتضاها جميعا، فهو أولى الأقوال بتفسير الآية.
وقد نصّ عليه الإمام الآلوسي حيث يقول أن توافق القراءات أولى من تخالفها.⁸ وقرّر هذه
القاعدة السمين الحلبي.⁹
قال تعالى: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾¹⁰

¹ أنظر التحرير والتوير، محمد الطاهر س محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (م: 1393هـ)، الدار التونسية للنشر تونس
1984، هـ، 217/3

² مفاتيح الغيب، 3/479

³ الجامع لأحكام القرآن، 5/9

⁴ البحر المحیط، 3/167

⁵ تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ)، حققه سامي بن محمد
سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1420هـ - 1999 م، 3/334

⁶ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المتاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الإمام الآلوسي
(م: 1270هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ، 2/396

⁷ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 100

⁸ روح المعاني، 6/107

⁹ أنظر الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف السمين الحلبي (م: 756هـ)، المحقق:
الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، 3/555

¹⁰ سورة البقرة: آية 09

قرأ الكوفيون و ابن عامر بفتح الياء وإسكان الخاء من غير ألف، و قرأ الباقون بضم الياء وبألف بعد الخاء وكسر الدال.

قال مكّي: "و حمل القراءتين على معنى واحد أحسن."¹

و هو أن "خادع" و "خدع" بمعنى واحد من فاعل واحد.

القاعدة الثالثة:

معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى الشاذة.²

إذا تخالف القراءة الشاذة القراءة المتواترة، و يختلف تفسير الآية عند الآية بناء على هذا الاختلاف فالأولى أن تفسر الآية على مدلول القراءة المتواترة لأن الشاذ لا يقوى على منازعة الثابت المجمع عليه.

وقد ذكر هذه القاعدة الإمام الطبري³، والإمام ابن عطية⁴، والحافظ ابن حجر⁵، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾⁶

أي الذين عندهم علم الكتب التي نزلت قبل القرآن كالتوراة والإنجيل.

لكن جاء في قراءة شاذة (ومن عنده علم الكتاب) أي من عند الله علم الكتاب.⁷

وقال الإمام الطبري:

"والتأويل الذي على المعنى الذي عليه قراء الأمصار أولى بالصواب مما خالفه إذ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أولى بالصواب"⁸.

¹ انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع، مكّي بن أبي طالب، 225/1

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 104

³ جامع البيان، 503/12

⁴ المحرر الوجيز، 178/5

⁵ فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو العسل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ، 583/3

⁶ سورة الرعد: آية 43

⁷ جامع البيان، 503/16

⁸ المصدر السابق، 503/16

القاعدة الرابعة:

التفسير والإعراب الموافق لرسم المصحف أولى من المخالف له.¹

الرسم في اللغة: "الرسم أثر الشيء، ويقال ترسّمت الدار، أي نظرت إلى رسومها، وناقاة رسوم تؤثر في

الأرض من شدة الوطاء، والثوب المرسم: المخطط".²

واصطلاحاً:

"هو أوضاع حروف القرآن في المصحف ورسومه الخطية الذي ارتضاه عثمان على ملأ من الصحابة في

كتابة كلمات القرآن وحروفه".³

وإذا اختلف المفسرون على قولين في الإعراب أو التفسير وكان أحد هذين القولين موافقاً لرسم المصحف ولا يقتضي مخالفة له، وآخر يقتضي مخالفة فأولى الأقوال ما وافق رسم المصحف الذي أجمع عليه الصحابة رضوان الله عليهم.

وقد استخدم هذه القاعدة الإمام الطبري⁴، والعلامة الزجاج⁵، والعلامة البيضاوي⁶، والإمام القرطبي⁷، والإمام السيوطي⁸، وغيرهم.

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 100

² معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني ، أبو الحسين (م: 395هـ)، المحقق: عبدالسلام محمد هارون، دارالفكر، 1399هـ - 1979م. ، ص 383

³ مساهل العرفان ، 300/1

⁴ جامع البيان ، 121/20

⁵ معاني القرآن و إعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (م: 311هـ)، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م ، 174/5

⁶ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ ، 577/2

⁷ الجامع لأحكام القرآن ، 19/20

⁸ الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، حلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974 م ، 260/2

المثال:

"وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ".¹

قال جمهور المفسرين معناه: و إذا كالوا لهم أو زنوا لهم يخسرون، و تكون "هم" في موضع نصب و يكون الوقف عليها. وذهب بعض المفسرين إلى أنها كلمتان ويقف على "كالوا" و "وزنوا"، ثم يتدئ بـ "هم يخسرون" فجعلهم في موضع رفع.²

وقال أبو جعفر النحاس بعد أن ذكر القولين في الضمير "هم" قال: "والصواب أن الهاء والميم في موضع نصب؛ لأنه في السواد بغير ألف".³ يعني في رسم المصحف بغير ألف بعد الواو.

د: قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني

القاعدة الأولى

"فهم معاني الفاظ القرآن مع قبلها و ما بعدها هو الأولى".⁴

إذا اختلف المفسرون في تفسير آية من كتاب الله، و منهم من يحمل الآية على معنى الذي يناسب سياق الآية و ما قبلها و بعدها، و منهم من يحملها على معنى لا يليق سياق الآية، فحمل الآية على التفسير الذي يجعلها أليق بالسياق ما قبلها و ما بعدها أولى وأحسن. وقد اعتمد هذه القاعدة الإمام الطبري⁵، والإمام الرازي⁶، والإمام القرطبي⁷، وغيرهم.

المثال:

اختلف المفسرون في المعنى بالنعمة في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾⁸

¹ سورة المطفين آية 03

² أنظر جامع البيان، 91/30، معاني القرآن للزجاج، 298/5، الإتيقان في علوم القرآن، 267/2

³ إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (م: 338هـ)، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ، 174/5

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 125

⁵ جامع البيان، 344/3

⁶ معاني الغيب، 135/27

⁷ الجامع لأحكام القرآن، 29/9

⁸ سورة الحل: آية 83

على أقوال:

- أ- النبي صلى الله عليه وسلم، عرفوا نبوته ثم جحدوها وكذبوه.¹
ب. ماعدد الله ذكره في هذه السورة من النعم و أن الله هو المنعم بذلك عليهم ولكن هم ينكرون ذلك فيزعمون أنهم ورثوه عن آبائهم. هذا قول مجاهد.²
ت- إقرارهم بأن الله هو الرازق ثم ينكرون ويقولون إنما هو بشفاعة آلهتنا.³
و أولى الأقوال القول الأول، لأن هذه الآية بين آيتين، فالذي قبل هذه الآية: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾⁴

والذي بعده ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾⁵ و هو رسولها.
و كلتاها خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و عما بعث به فأولى ما بينهما أن يكون في معنى ما قبله وما بعده، إذ لا يوجد معنى يدع لانصرافه عما قبله وعما بعده.⁶

القاعدة الثانية:

"تحمل معاني القرآن على أسلوبه ومعهود استعماله".⁷

إذا كان هناك اختلاف في تفسير الآية فأولى الأقوال الذي يوافق استعمال القرآن في معهوده، سواء كان ذلك الاستعمال أغلبيا بأن كان لموضع النزاع نظائر وقع فيها النزاع ولكن الكثرة الكاثرة من الاستعمال هي مما اتفق على معناه، أو مطردا بأن يكون استعمالها في جميع مواردنا في القرآن متفقاً عليه

¹ أنظر معالم التنزيل في تفسير القرآن ، أبو محمد الحسين بن مسعود الإمام العوي (المتوفى: 510هـ) ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى ، 1420 هـ ، 36/5

² أنظر جامع البيان ، 273/17

³ أنظر البكت والعيون ، أبو الحسن الماوردي (م 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ، 207/3

⁴ سورة الحل: آية 82

⁵ سورة الحل: آية 84

⁶ أنظر جامع البيان ، 273/17

⁷ المرجع السابق، ص 172

غير موضع الخلاف بأن يقول مفسر قولاً في آية جميع نظائرها في القرآن على خلاف هذا القول أو عادة في أسلوب القرآن.

وقد اعتمد على هذه القاعدة الإمام الطبري¹، والشيخ الشنقيطي²، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسِبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ...﴾³

قال البعض إن الآية تدل على أن الجبال الآن في الدنيا يحسبها رائيها ساكنة وهي تمر مر السحاب وذلك دليل على دوران الأرض. و نقل هذا القول الشيخ الشنقيطي في تفسيره ورده⁴. وهذا القول باطل بهذه القاعدة لأن جميع الآيات التي فيها حركة الجبال كلها يوم القيامة، كما أن هذه الآية جاءت في سياق الحديث عن أحوال الآخرة (وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوُهُ دَاخِرِينَ)⁵ فالآية تتعلق بأحوال الآخرة.⁶

¹ جامع البيان، 14/175

² أصواء البيان، 1/80

³ سورة المل: آية 88

⁴ أنظر أصواء البيان، 6/443

⁵ سورة المل: آية 87

⁶ أنظر أصواء البيان، 6/443

المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار والقرائن

أ: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة النبوية

القاعدة الأولى

"إذا ثبت الحديث وكان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."¹

في تفسير بعض الآيات نجد تفسيرا للنبي صلى الله عليه وسلم ومع ورود هذا التفسير عنه إلا أننا نجد أحيانا كثيرة أقوالا أخرى في تفسير الآية فإذا وجد ذلك وثبت الحديث وورد التفسير والبيان للآية فيجب المصير إليه، وحمل الآية عليه، فالنبي صلى الله عليه وسلم أعلم الناس بتفسير وبيان كلام الله وهذا من مهام رسالته ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ²﴾

وقد اعتمد على هذه القاعدة الإمام الطبري³، والإمام ابن عطية⁴، والعلامة ابن العربي⁵، والإمام القرطبي⁶، والشيخ أبوحيان الأندلسي⁷، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ⁸﴾

اختلف أهل التفسير في المراد بالظلم على قولين:

أ- الشرك وعمدتهم حديث ابن مسعود قال لما نزلت هذه الآية شق ذلك على الناس فقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يظلم نفسه؟ قال صلى الله عليه وسلم: إنه ليس الذي تظنون ألم تسمعوا قول العبد الصالح: "إن الشرك لظلم عظيم"

¹ المرجع السابق، ص 191

² سورة النحل : آية 44

³ جامع البيان، 111/17،

⁴ المحرر الوجيز، 214/5،

⁵ أحكام القرآن، 13/3،

⁶ الجامع لأحكام القرآن، 162/20،

⁷ البحر المحيط، 31/1،

⁸ سورة الأنعام: آية 82

ب- فعل ما نهي الله عنه أو ترك ما أمر الله بفعله.

والصحيح الأول لصحة الحديث فيه.

القاعدة الثانية

إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه.¹

إذا تعددت أقوال المفسرين فالقول الذي يؤيده خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم هو المقدم على غيره وذلك لأن ورود معنى هذا القول في قول النبي صلى الله عليه وسلم دل على صحته وترجيح غيره مخالفة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم.

واعتمد على هذه القاعدة الإمام الطبري²، والعلامة ابن العربي³، والإمام ابن عطية⁴، وغيرهم.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾⁵، اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية على قولين:

أ-

يوم

يكشف عن شدة وكرب وذلك يوم القيامة.

ب- يوم يكشف الرحمن عن ساقه يوم القيامة، و هذا القول روي عن ابن مسعود بإسناد صحيح، و هذه الآية ليست نصاً في الصفة، لأنها نكرة في سياق الإثبات ولم تضاف إلى الله تعالى.⁶

وأولى القولين الثاني لحديث أبي سعيد قال: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى كل من كان يسجد في الدنيا رياء و

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

² جامع البيان، 92/22

³ أحكام القرآن، 60/1

⁴ المحرر الوجيز، 331/2

⁵ سورة القلم : آية 42

⁶ أنظر جامع البيان، 38/29

سمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا.¹

فهذا الحديث ذكر الكشف عن الساق والسجود له، سبحانه وهي كذلك مذكورة في الآية

فهذا مما يؤيد القول

أما القول الأول فليس في معناه خبر من الرسول صلى الله عليه وسلم .

القاعدة الثالثة

"كل تفسير خالف القرآن، أو السنة، أو الإجماع فهو رد."²

وهذه القاعدة معروفة عند المفسرين والتفسير الذي يخالف هذه القاعدة فلا يقبل.

المثال:

قول مقاتل بن سليمان أن الله أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم قبل خلقه³، فهذا معارض لقوله

سبحانه تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ. فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَ

نَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ . فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ.﴾⁴

القاعدة الرابعة

لا تحمل الآيات على تفصيلات لغيبات لا دليل عليها.⁵

لا سبيل إلى معرفة الأمور المغيبة كبداية الخلق وأخبار الأمم الماضية وما لم يقع كالملاحم

والبعث إلا بنص من قرآن أو سنة، فلا يصح تفسيره باجتهادات لا دليل عليها أو بأخبار

إسرائيلية .

¹ أخرجه الإمام الحارثي في صحيحه ، كتاب تفسير القرآن ، باب { يوم يكشف عن ساق } [القلم: 42] ، 159/6 ، رقم الحديث: 4919،

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 214

³ أنظر المحرر الوجيز ، 1/178

⁴ سورة الحجر: آية 28-30

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 225

واعتمد على هذه القاعدة الإمام الطبري¹، والإمام ابن عطية²، والإمام الرازي³، والإمام ابن كثير⁴، وغيرهم.

فسر مجاهد المقام المحمود في قوله تعالى:

﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾⁵ بأن الله سبحانه يجلس رسوله صلى الله عليه وسلم معه على عرشه⁶. وقد صح التفسير النبوي للآية بخلافه فثبت في السنة أن المقام المحمود هو الشفاعة. مما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما يقول: "إن الناس يصيرون يوم القيامة جثا، كل أمة تتبع نبيها يقولون: يا فلان اشفع، يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فذلك يوم يعثه الله المقام المحمود"⁷

وهذا أمر غيبي من أحوال الآخرة و ليقم عليه دليل من القرآن أو السنة ونقل بسند صحيح عن الصحابة ، فهو مردود بهذه القاعدة.

ب : قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار

القاعدة الأولى

سبب النزول الصحيح الصريح مرجح لما وافقه⁸.

إذا تعددت أقوال المفسرين في تفسير الآية فأولى الأقوال بتفسيرها ما وافق سبب النزول الصحيح الصريح ، فلا تعويل على سبب نزول ضعيف الرواية ولا على سبب نزول غير صريح.

¹ جامع البيان، 174/12

² المحرر الوجيز، 185/1

³ مفاتيح الغيب، 134/3

⁴ تفسير القرآن العظيم، 203/1

⁵ سورة الإسراء: آية 79

⁶ أنظر جامع البيان، 145/15

⁷ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله: {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] ،

حديث رقم: 4718، 86/6

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 241

ونصّ على هذه القاعدة امام أبو جعفر النحاس¹، العلامة ابن العربي²، الإمام القرطبي³، الإمام الشوكاني⁴، وغيرهم.

اختلف المفسرون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾⁵ على أقوال:

1- المنازل المعروفة و الإتيان هو المجيء إليها ودخولها.

2- المراد بالبيوت النساء ، أي أمرنا بإتيانهن من القبل لا من الدبر.

3- أنها مثل يفيد أمر الناس أن يأتوا الأمور من وجوهها.⁶

وأصح هذه الأقوال الأول، لما صح في سبب نزول هذه الآية من حديث البراء بن عازب قال: "كانت الأنصار إذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه ف قيل له ذلك فتزلت هذه الآية".⁷

ورجح هذا القول العلامة ابن العربي⁸، والإمام ابن عطية⁹، والإمام القرطبي¹⁰، والشيخ أبوحيان¹¹، وغيرهم.

¹ الناسخ و المسوح، 360/2

² أحكام القرآن، 143/1

³ الجامع لأحكام القرآن، 121/5

⁴ فتح القدير، 16/4

⁵ سورة البقرة: آية 189

⁶ أنظر المحرر الوجيز، 98-99/2، النكت والعيون، 249/1

⁷ أخرجه البحاري في صحيحه ، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها...} [البقرة:

189] ، حديث رقم: 4512، 26/6

⁸ أحكام القرآن، 143/1

⁹ المحرر الوجيز، 99/2

¹⁰ الجامع لأحكام القرآن، 346/2

¹¹ البحر المحيط، 237/2

القاعدة الثانية

تاريخ نزول الآية الثابت مرجح.¹

القول الذي يوافق تاريخ نزول الآية هو الراجح، و لا بد من ثبوت تاريخ النزول إما باتفاق العلماء عليه كاتفاقهم على السور المكية أو بصحة الرواية.

فسر بعضهم الإثم في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمُ﴾² بأنها الخمر و احتج بقول الشاعر: "شربت الإثم حتى طار عقلي". قال الإمام ابن عطية: "وهذا قول مردود لأن هذه السورة مكية، ولم تُعن الشريعة بتحريم الخمر إلا بالمدينة بعد أحد، وبيت الشعر يقال إنه مصنوع".³

القاعدة الثالثة

فهم السلف حجة على من بعدهم.⁴

السلف هم الصحابة الكرام وأعيان التابعين وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة دون من رمي ببدعة كالرفض والقدر والإرجاء وغيرها. وهذه القاعدة ترد تفاسير أهل الأهواء و البدع الذين خالفوا تفاسير الصحابة وتابعيهم فحملوا القرآن على معان اعتقدوها.

ونصّ على هذه القاعدة الإمام الطبري⁵، وإمام ابن جزي⁶، والإمام الشاطبي⁷.

فسر البعض الاستواء في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾⁸ بالاستيلاء وهذا تفسير

¹ المرجع السابق، ص 258

² سورة الأعراف: آية 33

³ المحرر الوحيد، 49/7

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 271

⁵ جامع البيان، 12/26

⁶ التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن حزي الكلبي الغرناطي (م 741هـ)، المحقق:

الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى - 1416، 9/1

⁷ الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللحيمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (م: 790هـ)، المحقق: أنوعيدة مشهور بن حسن

آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى 1417هـ / 1997م، 77/3

⁸ سورة الأعراف: آية 54

مخالف للنص القرآني ذاته إضافة لمخالفته لتفسير السلف من حمل آيات الصفات على
ظاهرها معن في التشبيه والتمثيل والتكييف.¹

القاعدة الرابعة

تفسير جمهور المفسرين مقدم على كل تفسير شاذ.²

إذا انفرد مفسر في تفسير آية بقول خالف فيه عامة المفسرين، وليس هناك دلالة
واضحة قوية فهو قول شاذ، وقول الجماعة أولى بالصواب.
ورجح بهذه القاعدة الإمام الطبري³، والإمام ابن عطية⁴، والإمام الرازي⁵، والإمام القرطبي⁶
وغيرهم.

المثال :

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾⁷
ذهب عامة المفسرين من الصجابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن المراد بالمسخ في الآية كان
مسخاً حقيقياً و صورياً ومسخت قلوبهم وصورهم.
وذهب مجاهد إلى أن المسخ كان معنوياً لا صورياً أي مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة، وأنه مثل
ضربه الله لهم مثل ما ضرب مثل الحمار يحمل أسفارا.⁸

¹ أنظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماع، أبو القاسم الطبري الإمام الرازي اللالكائي (م، 418هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد
بن حمدان الغامدي، دار طيبة-السعودية، الطبعة: الثامنة، 1423هـ / 2003م، 396/3

² المرجع السابق، ص 288

³ جامع البيان، 122/13

⁴ المحرر الوحيد، 124/4

⁵ مفاتيح الغيب، 23/10

⁶ الجامع لأحكام القرآن، 354/2

⁷ سورة البقرة: آية 65

⁸ أنظر جامع البيان، 329-332/1، تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الإمام الرازي ابن أبي حاتم

(م: 327هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - 1419

هـ، 209/1

وهذا القول يخالف عامة المفسرين.¹

ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالقرائن

القاعدة الأولى

قرائن السياق مرجحة.²

إذا اختلف العلماء في تفسير آية وكان في السياق قرينة إما لفظة ، أو جملة أو غيرها تؤيد أحد الأقوال المقولة في الآية فالقول الذي تؤيده القرينة أولى الأقوال بتفسير الآية.

فإن تنازعت قرينتان وكل قرينة تؤيد قولاً، رجح أرجح القرينتين وأقواهما.

وقد صرح بمضمون هذه القاعدة الإمام الطبري³، والإمام البغوي⁴، والإمام ابن عطية⁵، والإمام الرازي⁶، والإمام القرطبي⁷، والشيخ أبو حيان⁸، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾⁹، قال الحسن: كان الرجلان من بني إسرائيل ولم يكن ابني آدم لصلبه ، لأن القرابين إنما كانت في بني إسرائيل¹⁰ ، وقال الجمهور: إنهما كانا لآدم من صلبه، وهو ظاهر التلاوة ويؤيد هذا القول قرينة في السياق و ذلك أن الله تعالى قال: "فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ" فإنها

¹ أنظر الجامع لأحكام القرآن، 1/ 443 ، زاد المسير، 1/ 95

² التسهيل لعلوم التنزيل، 1/ 199

³ جامع البيان، 17/ 19

⁴ معالم التنزيل، 6/ 356

⁵ المحرر الوجيز، 1/ 295

⁶ مفاتيح الغيب، 7/ 192

⁷ الجامع لأحكام القرآن، 3/ 291

⁸ البحر المحیط، 3/ 28

⁹ سورة المائدة : آية 27

¹⁰ أنظر جامع البيان، 6/ 189

تدل على أن هذه الحادثة حدثت قبل أن يعلم الناس دفن الموتى و ذلك في عهد ابني آدم لصلبه¹.

القاعدة الثانية

القول الذي يعظم مقام النبوة أولى من غيره. وكل قول طعن في عصمة النبوة و مقام الرسالة فهو مردود.² واستخدم هذه القاعدة الإمام الطبري³، والعلامة ابن العربي⁴، والإمام ابن عطية⁵، وإمام فخر الدين الرازي⁶، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾⁷، يذكر بعض المفسرين قصة الشيطان الذي أخذ خاتم سليمان وجلس على كرسي سليمان وطرده عن ملكه وتسلب على نسائه في الحيض واستمر على ذلك حتى وجد سليمان الخاتم في بطن سمكة... الخ⁸، وهذه قطعة باطلة لأجل طعنها في عصمة النبوة.

¹ أنظر أصواء البيان، 76/1

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 328

³ جامع البيان، 79/17

⁴ أحكام القرآن، 47/3

⁵ المحرر الوحيز، 394/9

⁶ معاني العيب، 50/13

⁷ سورة الصاد: آية 34

⁸ أنظر جامع البيان، 157/23، تفسير ابن كثير، 59/7

المبحث الرابع : قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب

أ: قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب للألفاظ والمباني

القاعدة الأولى

كل تفسير ليس مأخوذاً من دلالة ألفاظ الآية وسياقها فهو رد.¹
كل تفسير خرج بمعاني كتاب الله تعالى عما تدل عليه ألفاظه وسياقه ولم يدل اللفظ على هذا المعنى بأي نوع من أنواع الدلالة فهو مردود.
و معظم التفاسير وفق هذه القاعدة و لم يخرج دلالاتها عن هذه القاعدة، إلا بعض منها.
المثال:

فسر بعض الشيعة قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾² بأنها الغسل عند نقاء كل إمام.³

القاعدة الثانية:

ليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل القرآن عليه.⁴
حسب هذه القاعدة لا ينظر في التفسير اللغوي إلى ثبوته في اللغة فحسب بل لا بد مع ذلك من مراعاة السياق القرآني. ولذلك خطئ قول من أهمل السياق القرآني وأسباب النزول و القرائن التي خفت بالخطاب حال التنزيل واعتمد على مجرد اللغة فحسب، لأن في ذلك إهمالا لغرض المتكلم به سبحانه من كلامه، و لكل كلمة معنى في سياق قد لا يحصل في سياق آخر.

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

² سورة الأعراف: آية 31

³ تفسير الميراد، للسيد طباطبائي، 95/8، نقلا من موضع:

<http://shiaonlinelibrary.com>

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 346

و اعتمد هذه القاعدة الإمام الزمخشري¹، والإمام ابن عطية²، والإمام القرطبي³، والإمام ابن كثير⁴، وغيرهم. وقد ذكرها الزركشي في البرهان.⁵

فسر أبو عبيدة معمر بن المثنى الكلمة في قوله تعالى: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾⁶، بكتاب من الله من قول العرب: "أنشدني فلان كلمة فلان" أي: قصيدة فلان وإن طالت. والصواب أنه عيسى عليه السلام.⁷

القاعدة الثالثة

يحمل كلام الله على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر.⁸
يجب أن يفسر القرآن على أفصح الوجوه، وعلى المعروف من كلام العرب من الأوجه المطردة دون الشاذة والضعيفة لأن القرآن الكريم أفصح الكلام، ونزل هذا الكلام على أفصح اللغات وأشهرها فلا يعدل به عن ذلك كله وله فيها وجه صحيح.

وقد نصّ على هذه القاعدة العلامة أبو جعفر النحاس⁹، والإمام الزمخشري¹⁰، وغيرهم. فسر بعضهم الطير الأبابيل بأنها الذباب أو البعوض، وفسر الحجارة بالجراثيم التي تنقل الأمراض

¹الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الإمام الزمخشري (538هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1407 هـ، 18/3

²انحرر الوحي، 20/10

³الجامع لأحكام القرآن، 34/1

⁴تفسير القرآن العظيم، 420/7

⁵البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، 1376 هـ - 1957 م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، بدون سنة الطبع، 172/2

⁶سورة آل عمران: آية 39

⁷أنظر جامع البيان، 253/3

⁸قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

⁹إعراب القرآن، 132/5

¹⁰الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 481/3

الفتاكة.¹ وهذا مما لا تعرفه العرب من لسانها وقت نزول القرآن بالإخبار عن هذه الحادثة.

القاعدة الرابعة

الأصل في النص الحقيقة.²

قال الحافظ ابن عبد البر: "وحمل كلام الله تعالى وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق، لأنه يقص الحق، وقوله الحق تبارك وتعالى علوا كبيرا."³ إذا اختلف المفسرون في تفسير آية و منهم من يحمل اللفظ على الحقيقة، ومنهم من يحمله على المجاز فالحمل على الحقيقة هو الصحيح، لأن الأصل في الكلام أن يحمل على الحقيقة. إن الأصل أن يحمل اللفظ على الحقيقة، ولكن إذا منع مانع أو وجدت قرينة تصرفه عن الحقيقة، فلا مانع من حمله على المجاز، وتفسيره بذلك.⁴ وقد اعتمد على هذه القاعدة الإمام الطبري⁵، والعلامة ابن العربي⁶، وغيرهم. مثلاً قوله تعالى :

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا...﴾⁷

فاليد في الحقيقة الجارحة ، و يحتمل به إرادة القدرة ، أو النعمة. ففسرها المفسرون على المعنى الحقيقي.

¹ أنظر تفسير المراعي، أحمد بن مصطفى المراغي (م: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م، 243 /30،

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

³ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم العمري القرطبي (م463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -

المغرب، 1387 هـ، 16/5،

⁴ أنظر المحصول ، 176/1،

⁵ جامع البيان ، 365/1،

⁶ أحكام القرآن لابن العربي، 414/4،

⁷ سورة المائدة : آية 64

القاعدة الخامسة

الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية.¹

إذا دار الكلام بين مسمى شرعي وآخر لغوي ولا دليل يعين أحدهما حمل على الشرعي، لأنه عرفه ويجب أن يحمل كلام كل أحد على عرفه الخاص به. وقد قرر هذه القاعدة جلة من الأئمة منهم الشيخ الماوردي²، والإمام الرازي³، والعلامة الزركشي⁴ وغيرهم.

قال تعالى:

﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ. الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾⁵

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: "لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ" على قولين: - لا يعطون الله الطاعة التي تطهرهم وتركوا أبدانهم ولا يوحدونه. - لا يقرون بركة أموالهم التي فرضها الله فيها ولا يعطونها أهلها.⁶ والقول الثاني هو الراجح، لأن الأول فسر الزكاة بالمعنى اللغوي بخلاف الثاني الذي فسرها بالمعنى الشرعي والحقيقة الشرعية مقدمة في تفسير كلام الشارع.⁷

القاعدة السادسة

الحقيقة العرفية مقدمة على اللغوية.⁸

إذا كان اللفظ دائراً بين الحقيقة العرفية والحقيقة اللغوية، ولا دليل يوجب حمل اللفظ على إحداها فالحمل على العرفية أرجح.

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

² السكت والعيون، 38/1

³ مفاتيح العيب، 231/2

⁴ البرهان في علوم القرآن، 167/2

⁵ سورة فصلت. آية 6-7

⁶ أنظر معالم التنزيل، 164/7

⁷ أنظر جامع البيان، 93/24، روح المعاني، 98-99/24، مفاتيح العيب، 100/27

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

وقد قرر هذه القاعدة الإمام الماوردي¹، والإمام الزركشي²، وغيرهم.
قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...﴾ (وذكر) ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾³
وفي المراد به أقوال:

1- الغزاة في سبيل الله.

2- جميع القرب.

3- الحجج⁴.

والقول الأول هو الأولى بالصواب، لأن إطلاق هذا اللفظ على الغزو والجهاد هو الشائع في الاستعمال عند نزول القرآن فكان عرفاً، قال الإمام ابن الجوزي: "إذا أطلق ذكر "سبيل الله" فلمراد به الجهاد" وقال الشيخ ابن دقيق العيد نحوه⁵.

القاعدة السابعة

القول بالاستقلال مقدم على القول بالإضمار⁶.

إذا اختلف المفسرون في تفسير آية فيرى بعضهم الافتقار بكلام على التقدير و بعضهم يرى استقلال الكلام وعدم احتياجه إلى ذلك التقدير والمعنى صحيح بدونه فحمل الآية على الاستقلال مقدم لأجل موافقة الأصل، لأن الإضمار والتقدير خلاف الأصل فيجب التقليل من مخالفة الأصل.

قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾⁷، ذهب بعضهم إلى تفسيرها بقولهم: جاء أمر ربك أو جاء قضاؤه⁸، والصواب عدم التقدير، و ليس في ألفاظ الآية ولا في سياقها دلالة

¹ النكت والعيون، 39/1

² البرهان في علوم القرآن، 167/2

³ سورة التوبة: آية 60

⁴ أنظر أحكام القرآن للحصاص، 429/4، تفسير ابن كثير، 109/4، روح المعاني، 123/10

⁵ جامع البيان، 165/10

⁶ التسهيل لعلوم التنزيل، 19/1

⁷ سورة الفجر: آية 22

⁸ أنظر المحرر الوجيز، 229/16، الجامع لأحكام القرآن، 55/20

شرعية تدل على إضمار شيء فيها، وبهذا فسر الآية الإمام الطبري فقال: "وإذا جاء ربك يا محمد وأملاكه صفوفا صفا بعد صف" وغيره¹.

القاعدة الثامنة

القول بالترتيب مقدم على القول بالتقديم والتأخير.²

إذا اختلف المفسرون في تفسير آية بين مدع للتقديم والتأخير في الآية أو حملها على ترتيبها فأولى القولين القول بالترتيب لأنه الأصل في الكلام، ولا ينتقل عن الأصل إلا بدليل واضح وقرينة بينة. وقد نص على هذه القاعدة الإمام الطبري³، والإمام الرازي⁴، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسًا﴾⁵، ذهب بعض العلماء إلى أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا تقديره: والذين يظاهرون من نسائهم فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا ثم يعودون لما قالوا إنا لا نفعله فيفعلونه فعلى هذا القول لا يكون العود شرطًا في وجوب الكفارة⁶.

وذهب الجمهور إلى أن الآية على ترتيبها وليس فيها تقديم ولا تأخير على خلاف بينهم في تفسير العود، وهذا القول هو ما تقرره هذه القاعدة لأن الأصل وظاهر النظم هو الترتيب ولا يوجد في الكلام دليل صريح أو قرينة واضحة تدل على صحة دعوى التقديم والتأخير⁷.

¹ أنظر جامع البيان، 185/30

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

³ جامع البيان، 153/30

⁴ مفاتيح الغيب، 114/12

⁵ سورة المجادلة: آية 03

⁶ أنظر معاني القرآن، أنوال حسا لمختصيا لأحفش (م 215هـ)، تحقيق: الدكتور هدم محمود قراعة، مكتبة الحامحي، القاهرة

الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1990 م، 537/2

⁷ أنظر الجامع لأحكام القرآن، 280/17

القاعدة التاسعة

لا تحمل الآية على القلب ولها بدونه وجه صحيح.¹
إذا اختلف المفسرون بين حمل الآية على القلب أو عدمه ، فحمل الآية على عدم القلب هو الصحيح متى صح ذلك، لأنه هو الموافق لظاهر الآية، ولا يعدل عن الظاهر إلا بدليل.
وقد اعتمد على هذه القاعدة الإمام ابن عطية²، والإمام الرازي³، والإمام القرطبي⁴، وغيرهم.
قال تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾⁵، ذهب الزجاج وغيره إلى أن في الآية قلبا والمعنى: خُلِق العجل من الإنسان، والعرب تفعل هذا إذا كان الشيء من سبب الشيء بدؤوا بالسبب⁶.
وذهب عامة المفسرين إلى أن الآية على ترتيبها فقال بعضهم خلق الإنسان عجولا، وقال آخرون: خلق الإنسان في تعجيل في خلق الله إياه وقيل غير ذلك⁷.
والقول بالترتيب هو الصحيح إذ لا موجب للقول بالقلب ولا دليل عليه مع مخالفته لظاهر الآية.

القاعدة العاشرة

التأسيس أولى من التأكيد.⁸

إذا احتمل اللفظ أو الجملة من كتاب الله تعالى أن يكون مؤكدا للفظ أو جملة سابق، أو يكون مفيدا لمعنى جديد لم يسبق في الكلام فحملة على الإفادة أولى من حمله على الإعادة.
وقد ذكر هذه القاعدة ورجح بها: الإمام الطبري⁹، والعلامة ابن العربي¹⁰، وغيرهم.

¹ أقواعد الترحيح عند المفسرين، ص 346

² المحرر الوجيز، 154/2

³ مفاتيح الغيب ، 172/22

⁴ الجامع لأحكام القرآن ، 87/9

⁵ سورة الأنبياء : آية 37

⁶ أنظر معالي القرآن للزجاج، 392/3

⁷ أنظر جامع البيان، 26/17 ، النكت والعيون، 447/3 وغيرها من كتب التفسير

⁸ المرجع السابق ، ص 346

⁹ جامع البيان، 193/17

¹⁰ أحكام القرآن، 232/1

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾.¹

اختلف العلماء في عائد الضمير المحذوف الذي هو فاعل "علم:" -فقال بعضهم: إنه راجع إلى قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وعلى هذا يكون المعنى: كل من المصلين والمُسبحين قد علم الله صلاته وتسبيحه.

-وقال آخرون: بل هو راجع إلى قوله ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ فعلى هذا يكون المعنى: كل من المصلين والمُسبحين قد علم صلاة نفسه وتسبيح نفسه.²

والثاني هو الصحيح حتى يكون قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (والله عليم بما يفعلون) تأسيساً لمعنى جديد وهو إحاطة علم تعالى بكل ما يفعلون، أما على القول الأول فإن هذه الجملة - (والله عليم بما يفعلون) - مؤكدة لمعنى جملة (قد علم صلاته وتسبيح) والتأسيس أولى من التأكيد.

القاعدة الحادية عشرة

التباين أولى من الترادف.³

عند اختلاف المفسرين في تفسير ألفاظ قرآنية بين قائل بالترادف وقائل بالتباين بين معانيها فأرجح القولين حملها على التباين، لأنه الأصل وهو أكثر اللغة لإفادته معنى جديداً.

وقد قرّر هذه القاعدة إمام ابن تيمية⁴، والإمام الزركشي⁵، وغيرهما.

قال تعالى: وتعاونوا على البر والتقوى (يعن بعضكم أيها المؤمنون بعضاً) على البر (وهو العمل بما أمر الله بالعمل به) والتقوى (هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه).

-قال تعالى (: لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) قال ابن عباس: سنة وسبيلا.

¹ سورة النور: آية 41

² أنظر أصواء البيان، 6/244

³ المرجع السابق، ص 347

⁴ مجموع الفتاوى، 13/341

⁵ البرهان في علوم القرآن، 4/78

القاعدة الثانية عشرة

التأصيل أولى من الزيادة.¹

إذا اختلف المفسرون في تفسير لفظة فجعلها بعضهم زائدة وأصل المعنى تام بدونها وأنها للتعدية والتأكيد وجعلها آخرون أصلية لا يتم المعنى إلا به فالأولى حملها على التأصيل، لأنه الأصل ولا يعدل عنه إلا بدليل.

وقد قرر هذه القاعدة الإمام الطبري²، والعلامة ابن العربي³، والإمام الرازي⁴، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾⁵

اختلف العلماء في "إن" في هذه الآية على أقوال:

- 1- شرطية، وجزاء الشرط محذوف تقديره: إن مكناكم فيه طغيتم.⁶
 - 2- زائدة بعد ما الموصولة حملاً لـ "ما" الموصولة على "ما" النافية، لأن النافية تزداد بعدها "إن" ويكون المعنى: مكناهم في مثل ما مكناكم فيه.⁷
 - 3- أصلية في الكلام بمعنى النفي أي: ولقد مكناهم في الذي لم نملككم فيه من القوة في الأجساد وكثرة في الأموال والأولاد، وهذا القول هو الأولى بالصواب، لأن التأصيل أولى من الزيادة.⁸
- والقول الأخير تقرره القاعدة، لأن الأصل في الكلام التأصيل ولا ينتقل عنه إلا بدليل.

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 347

² جامع البيان ، 1/196

³ أحكام القرآن ، 1/71

⁴ مفاتيح الغيب ، 28/29

⁵ سورة الأحقاف: آية 26

⁶ أنظر المحرر الوجيز ، 15/35

⁷ تأويل مشكل القرآن أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (م: 276هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب

العلمية، بيروت-لبنان، بدون الطبعة، ص 251

⁸ أنظر جامع البيان ، 26/28، الكشف عن حقائق عوامص التنزيل ، 3/526، المحرر الوجيز ، 15/35 وغيرها من كتب

التفسير.

القاعدة الثالثة عشرة

الإفراد أولى من الإشتراك.¹

إذا ورد لفظ في كتاب الله واحتمل الاشتراك، والإفراد فيحمل على إفراده، لأنه الأصل في اللغات والأكثر في الاستعمال والتخاطب.

و قرر هذه القاعدة الزركشي² وغيره.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾³، ذهب إلى أن لفظ "النكاح" مشترك بين العقد والوطء حقيقة فيهما. وذهب آخرون إلى أنه حقيقة في الجماع مجاز في العقد وقيل العكس والذي ترجحه القاعدة أنه ليس مشتركا بينهما بل يحمل على أحدهما إما الوطء وإما العقد.⁴

فهذا أرجح من كونه مشتركا، لأن الاشتراك خلاف الأصل.

القاعدة الرابعة عشرة

تصريف الكلمة واشتقاقها مرجح.⁵

إذا اختلف المفسرون وأيد تصريف الكلمة أو أصل اشتقاقها أحد الأقوال فهو الأولى بالصواب، لأن التصريف والاشتقاق يعيدان الألفاظ إلى أصولها فتتضح الألفاظ والمعاني المتفرعة عنها. وقد يدل تصريف الكلمة على ضعف أحد الأقوال لأجل مخالفته له. وقد استعمل الإمام الطبري هذه القاعدة ورجح بها⁶، وكذلك فعل الإمام ابن عطية⁷، وغيرهما.

¹قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 347

² البحر المحيط ، 125/2

³ سورة النساء : آية 22

⁴ أنظر المعني ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي ، مكتبة القاهرة ، 1388هـ - 1968م 339/9،

⁵قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 347

⁶ جامع البيان ، 527/13

⁷ 42/4

قال تعالى: ﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا﴾¹، اختلف المفسرون في المراد بـ"الأوابين" على أقوال:

أ- المسبحون

ب- المطيعون المحسنون

ت- بين المغرب والعشاء

ث- الذين يصلون الضحى.

ج- الراجع من ذنبه والتائب منه².

والقول الأخير هو الصحيح، لأن اشتقاق كلمة أواب يدل عليه، يقال: آب يؤوب أوبا إذا رجع³.

القاعدة الخامسة عشر:

العموم أولى من التخصيص.

يجب تقديم العمومي على الخصوصي، فإن العمومي أولى لأنه الأصل، إلا إذا دل دليل على التخصيص⁴.

يجب أن تحمل نصوص الوحي العامة على عمومها، لأن التشريع جاء عاما ما لم يرد نص بالتخصيص.

ونص على هذه القاعدة الإمام الشافعي، والإمام الطبري، والعلامة ابن العربي وغيرهم⁵.

قال تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾⁶
اختلف العلماء في حكم هذه الآية على قولين:

¹ سورة الإسراء: آية 25

² أنظر زاد المسير، 26/5

³ أنظر معاني القرآن للزجاج، 235/3، جامع البيان، 17/15، تفسير القرآن العظيم، 65/5 وغيرها من كتب التفسير.

⁴ التسهيل لعلوم التنزيل، 19/1

⁵ أحكام القرآن، 50/1

⁶ سورة الطلاق: آية 04

- أ- عامة في المطلقات والمتوفى عنهن وأزواجهن، فعدتهن وضع الحمل وهذا قول الجمهور.
- ب- خاصة بالمطلقات وأما المتوفى عنها فإن عدتها أبعد الأجلين وهذا مروي عن ابن عباس¹.
- والقاعدة ترجح القول الأول أخذا بعموم ألفاظ الآية ولا دليل يوجب التخصيص.

القاعدة السادسة عشرة

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.²

هذا ما لم يدل دليل على التخصيص وما لم تكن هناك قرينة تعميم، فإن كانت فالقول بالتعميم ظاهر كل الظهور بل ينبغي أن يكون في التعميم خلاف.

و قد نصّ على هذه القاعدة أبو حيان الأندلسي³، والإمام ابن كثير⁴، والشيخ الشنقيطي⁵ وغيرهم.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁶، اختلف العلماء في المحصنات اللاتي هذا حكمهن على أقوال:

- أ- إن ذلك لعائشة خاصة.
- ب- لأزواج النبي خاصة.
- ت- للمهاجرات، كانت المرأة المؤمنة إذا خرجت إلى المدينة مهاجرة قدفها المشركون من أهل مكة وقالوا: إنما خرجت لتفجر.
- ث- عامة لأزواج النبي صلى الله عليه و سلم ولغيرهن ممن كان بالصفة التي وصف الله في هذه الآية.⁷

وهذا القول هو الأصح بناء على هذه القاعدة.

¹ أنظر المحرر الوجيز، 40-41/16، الجامع لأحكام القرآن، 174/3 وغيرها من كتب التفسير.

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 347

³ البحر المحيط، 571/1

⁴ تفسير القرآن العظيم، 582/3

⁵ أضواء البيان، 113/1

⁶ سورة النور: آية 23

⁷ أنظر جامع البيان، 103/18، المحرر الوجيز، 287 /11، تفسير القرآن العظيم، 32/6 وغيرها من الكتب.

القاعدة السابعة عشرة

الإطلاق أولى من التقييد.¹

إذا ورد نص من نصوص الوحي مطلقاً غير مقيد بقيد أو شرط فلا يجوز تقييده بل يجب العمل بالنص وتفسيره على إطلاقه وإبهامه إلا إذا قام الدليل على التقييد ومن خالف ذلك بحمل النصوص المطلقة على غير إطلاقها فقلوه مردود وفعله تحكم في تفسير النصوص بلا دليل فلا يقبل منه ذلك.

و نصّ على هذه القاعدة العلامة ابن العربي²، والإمام الرازي³، وابن جزي الكلبي⁴، وبدر الدين الزركشي⁵، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾⁶

ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر
اختلف العلماء في قوله تعالى: "عدة من أيام أخر" هل يلزم في هذه الأيام التتابع أو لا؟
على قولين، حسب القول الأول يجب التتابع و حسب القول الثاني لا يجب التتابع⁷، والصواب عدم التقييد بالتتابع لإطلاق الآية⁸.

ب: قواعد الترجيح المتعلقة بمرجع الضمير

القاعدة الأولى

لا يحمل الضمير على الشأن إذا أمكن غيره.⁹

¹ التسهيل لعلوم التنزيل، 345/1

² أحكام القرآن، 177/1

³ مفاتيح الغيب، 55/6

⁴ التسهيل لعلوم التنزيل، 9/1

⁵ البرهان في علوم القرآن، 15/2

⁶ سورة النقرة: آية 184

⁷ أنظر الجامع لأحكام القرآن، 2/281، تفسير القرآن العظيم، 312/1،

⁸ أنظر أحكام القرآن للحصص، 1/258، الجامع لأحكام القرآن، 2/282

⁹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 585

إذا تنازع العلماء في ضمير ما فقائل يقول: هو ضمير الشأن والقصة وآخر يقول ليس هو ضمير الشأن فإذا كان لقول الآخر وجه صحيح في العربية وفي السياق فهو أولى بحمل الآية عليه ولا يقال بضمير الشأن إلا إذا لم يكن له محمل صحيح.

و قد نصّ على هذه القاعدة أبو حيان الأندلسي¹، و صديق خان²، وغيرهما. قال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ﴾³ اختلف العلماء في الضمير "هو":

- فقال الجمهور هو ضمير عائذ على ما عادت عليه الضمائر قبله وهو "الله".
- وقال أبو علي الفارسي: "هو" ضمير شأن و "الله" مبتدا خبره ما بعده⁴.
وقول الجمهور أولى بالصواب بناء على هذه القاعدة.

القاعدة الثانية

إعادة الضمير إلى مذكور أولى من إعادته على مقدر.⁵

إذا احتمل السياق إعادة الضمير إلى مذكور أو إعادته إلى مقدر واختلف العلماء على الاحتمالين فإعادة الضمير إلى المذكور أولى، لأن الإعادة إلى المقدر مع إمكان الإعادة إلى المذكور فيه إخراج للآية عن نظمها دون موجب هذا في حالة احتمال الضمير للأمرين واختلاف العلماء على القولين أما إذا لم يقع خلاف فلا يدخل تحت هذه القاعدة.

ونصّ على هذه القاعدة

وقد ذكر هذه القاعدة الإمام الطبري⁶، والعلامة ابن العربي⁷، وابن تيمية⁸، وغيرهم.

¹ البحر المحيط، 33/5

² فتح البيان، 325/4

³ سورة الأنعام: آية 03

⁴ أنظر المحرر الوجيز، 6/6، البحر المحيط، 443/4

⁵ قواعد الترحيح عند المفسرين، ص 593

⁶ جامع البيان، 133/15

⁷ أحكام القرآن، 138/3

⁸ مجموع الفتاوى، 88/15

قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ¹﴾

اختلف المفسرون في عائد الضمير "منه:" فقالت طائفة: عائد على الله تعالى السابق ذكره. -وقالت طائفة: عائد على محمد صلى الله عليه وسلم². والقول الأول هو الأول، لأن مفسر الضمير فيه مذكور على عكس القول الثاني، فإنه لم يسبق للنبي صلى الله عليه وسلم ذكر في السياق³.

القاعدة الثالثة

إعادة الضمير على المحدث عنه أولى من إعادته إلى غيره⁴.

فإذا جاء ضمير في سياق قرآني وتعددت الاحتمالات في مرجعه فرجوعه إلى المحدث عنه في السياق أولى من رجوعه إلى غيره، لأنه هو المقصود بالكلام وإليه يتجه الخطاب قالوقد رجع بهذه القاعدة الإمام الطبري⁵، وأبو حيان⁶، وغيرهما.

قال تعالى: ﴿إِذَا وَحْيَنَا إِلَى أَمْلِكَ مَا يُوحَىٰ. أَنِ اقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَهُ وَ أَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي.﴾⁷

اختلف المفسرون في عائد الضمير في "فاقذفيه" و "فليلقه" على قولين:

1- هما عائدان إلى التابوت.

2- إلى موسى في داخل التابوت⁸.

¹ سورة هود: آية 05

² أنظر معالم التنزيل، 4/ 161، زاد المسير، 4/ 78، البحر المحيط، 6/ 123 وغيرها من كتب التفسير

³ أنظر جامع البيان، 11/ 185، المحرر الوحيز، 9/ 107، تفسير القرآن العظيم، 4/ 238

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 603

⁵ جامع البيان، 14/ 141

⁶ البحر المحيط، 6/ 503

⁷ سورة طه: آية 38-39

⁸ أنظر الكتشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 2/ 536، البحر المحيط، 7/ 330، فتح القدير، 3/ 364

والقاعدة ترجح القول الثاني، لأن سياق الآيات عن موسى والضمائر راجعة إليه من أول الآيات إلى موضع الخلاف وكذلك بعده راجعة إليه فهو المقصود بالخطاب أولاً وآخراً.

القاعدة الرابعة:

توحيد مرجع الضمائر في الساق الواحد أولى من تفريقها.¹
إذا جاءت ضمائر متعددة في سياق واحد واحتملت في مرجعها أقوالاً متعددة فتوحيد مرجعها وإعادة تمها إلى شيء واحد أولى لانسجام النظم واتساق السياق، هذا ما دام الأمر محتملاً ولا حاجة لتوجب تفريقها وتأبي توحيدها.

وقد قرر هذه القاعدة الإمام الطبري²، والإمام ابن عطية³، وأبو حيان.⁴
قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ. وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَلِكٍ لَّشَهِيدٌ. وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾⁵
اختلف العلماء في عائد الضمير في قوله تعالى: "إنه على ذلك" على قولين:
1- على الإنسان.

2- عائده على رب الإنسان المذكور في قوله "لربه"⁶
وهذه القاعدة ترجح القول الأول، حتى تتسق الضمائر فقبل هذا الضمير وبعده ضمائر كلها عائدة على الإنسان اتفاقاً فكذلك هذا الضمير.⁷

القاعدة الخامسة

الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.⁸

¹قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 613

²جامع البيان، 192/17

³المحرر الوجيز، 170/14

⁴البحر المحيط، 189/8

⁵سورة العاديات : آية 6-8

⁶أنظر النكت والعيون، 326/6، المحرر الوجيز، 355/16، زاد المسير، 210/9 وغيرها من كتب التفسير

⁷أنظر فتح القدير، 483/5، التحرير والتنوير، 504/30 وغيرها من الكتب.

⁸المرجع السابق، ص 621

إذا وقع الخلاف في عائد الضمير فالراجح هو القول الذي يعيد الضمير إلى أقرب مذكور، فإعادته إلى القريب أولى من إعادته إلى البعيد.

ونصّ على هذه القاعدة الإمام الطبري¹، والإمام ابن عطية²، والإمام الرازي³ وغيرهم. قال تعالى: ﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾⁴، للعلماء في المنادي لمريم قولان: المنادي هو الملك جبريل عليه السلام

المنادي هو عيسى عليه السلام و ليس جبريل عليه السلام⁵ وهذا القول هو ما ترجمه هذه القاعدة، لأن عيسى هو أقرب المذكورين إلى الضمير في "فناداها" وذلك في قوله: "فحملته فانتبذت به مكانا قصيا" وما بعدها وإعادة الضمير إلى أقرب مذكور أولى⁶.

ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب

القاعدة الأولى

يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأدلة الشرع.⁷ هذه القاعدة توجب حل آيات التنزيل على الأوجه الإعرابية اللائقة بسياق الآية ومعناها والموافقة لأدلة الشرع دون الأوجه الجافية عنها وإن كان لها وجه صحيح في العربية فليس كل ما صح القول به في تركيب عربي صح حمل آيات التنزيل عليه فللقرآن عرف خاص يجب أن يحمل عليه، لأن الإعراب يبين المعنى، والمعنى هو المقصود بالنص القرآني دون الإعراب وقواعده.

¹ جامع البيان، 150/11

² المحرر الوجيز، 185/3

³ معاتيج الغيب، 23/10

⁴ سورة مريم : آية 24

⁵ أنظر جامع البيان، 67/16، النكت و العيون، 364/3 وغيرهما من كتب التفسير

⁶ أنظر جامع البيان، 67-68/16، مفاتيح الغيب، 205/21، أضواء البيان، 246/4 وغيرها من كتب التفسير

⁷ المرجع السابق، ص 635

وقد ذكر هذه القاعدة واستعملها عامة المفسرين كالإمام الطبري¹، والإمام ابن عطية²، والشيخ أبي حيان³، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁴
و قال بعض المفسرين أن من " في محل رفع عطفا على اسم الله تعالى، ومعناه: حسبك الله وأتباعك ومن المؤمنين⁵.

وهذا القول ضعيف بل باطل، لأن الحسب هو الكافي، ولا يصح صرف هذا لغير الله تعالى كالرغبة والرغبة وسائر أنواع العبادات.

القاعدة الثانية

يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة دون الضعيفة والشاذة والغريبة.⁶
و نصّ على هذه القاعدة الإمام الطبري⁷، وأبي حيان الأندلسي⁸، وغيرهما.

قال تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾⁹
اختلف العربون والمفسرون اختلافا كبيرا في متعلق الكاف في "كما" حتى أوصل بعضهم الأقوال إلى عشرين قولاً، من هذه الأقوال قول أبي عبيد بان مجازها مجاز القسم كقولك:

¹ جامع البيان، 125/17

² المحرر الوجيز، 313/2

³ البحر المحيط، 88/1

⁴ سورة الأنفال: آية 64

⁵ أنظر معاني القرآن للقرآء، 417/1

⁶ المرحع السائق، ص 645

⁷ جامع البيان، 103/7

⁸ البحر المحيط، 12/1

⁹ سورة الأنفال : آية 05

والذي أخرجك ربك، لأن "ما" في موضع "الذي" فجعل الكاف حرف قسم بمنى الواو،¹ وهذا القول غريب جدا في العربية وفي معنى الآية، وقد رد الأئمة هذا الوجه وأنكروه.

¹ محار القرآن ، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (م: 209هـ)، المحقق: محمد فواد سرگير ، مكتبة الخابجي - القاهرة، الطبعة: 1381 هـ، 240/1

الفصل الرابع: قواعد الترجيح عند القاضي ثناء الله خاصة

و فيه مبحثان:

المبحث الأول: صيغ الترجيح عند القاضي ثناء الله:

المبحث الثاني: وجوه الترجيح عند القاضي ثناء الله

المبحث الأول :صيغ الترجيح عند القاضي ثناء الله:

تنوعت عبارات الترجيح عند القاضي ثناء الله و فيما يلي هذه الصيغ مع الأمثلة:

الأولى:

رجَّح القاضي ثناء الله بهذا اللفظ في كثير من الأماكن بصيغ مختلفة مثلاً:

أولى ، الأولى ، الأولى بالاحتجاج ، قلت الأولى.

مثاله في قوله تعالى:

﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾¹

فقال القاضي ثناء الله بعد ذكر الآراء : " الأولى ان يقال في مقابلة أدخلي الجنة مدخل صدق أخرجني من الدنيا مخرج صدق".²

الأصح:

في كثير من الأحيان يرجَّح بهذا اللفظ مستخدماً الصيغ التالية:

أصح ، و هو الأصح ، و الأول أصح.

مثاله في ترجيح سورة الفاتحة مكية أم مدنية يقول الشيخ:

"مكيّة...وقيل أنزلت مرتين - بمكة والمدينة-والأصح انها مكية نزلت قبل سورة الحجر".³

يقول تعالى :

¹ سورة الإسراء : آية 80

² التفسير المظهري ، 482/5

³ التفسير المظهري ، 2/1

و في قوله تعالى في سورة الكهف : ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾¹

يذكر الشيخ ثناء الله قولين في المراد بكلمة "وراء" و هما "الإمام" و "الخلف"، ويرجح قول من قال أن المراد به "أمام". يرجح بقوله : "والاول أصح".²

الصحيح:

يرجح الشيخ ثناء الله بكلمة "الصحيح" مستخدما الصيغ التالية:

الصحيح ، الصحيح عندي ، الصحيح المختار

مثاله في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَضْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ . فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾³

هل "ميثاق النبيين" المذكور في قوله تعالى هو الميثاق المأخوذ من النبيين أو أخذ الميثاق من قومهم؟ ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين:

- أخذ الميثاق من كل نبي ان يؤمن بمن بعده ويأمر أمته ان يتبعوه.
- أخذ الله الميثاق من أهل الكتاب.

وذكر أدلتها مع بيان قائلها. ويرجح القول الأول بقوله: "والصحيح هو المعنى الاول المنطوق من القراءة المتواترة".⁴

المختار:

¹ سورة الكهف : آية 79

² التفسير المظهري ، 57/6

³ سورة آل عمران، 81-82

⁴ التفسير المظهري ، 80/2

يرجح القاضي ثناء الله بهذا اللفظ مستخدماً الصيغ التالية:

الصحيح المختار ، المختار عندي ، وهو المختار ، والمختار عندي للفتوى

ومثاله: في قوله تعالى:

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فَبِالْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْذُوذٍ﴾¹

يذكر الشيخ ثناء الله الآراء في المراد ب قوله تعالى ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ عن الذين سعدوا في الجنة،

وهي:

فيما يلي هذا الاختلاف مع ترجيح الشيخ ثناء الله فيه:

القول الأول : أن المراد به من قدر ما مكثوا في النار قبل دخولهم الجنة.

القول الثاني : أن المراد به ما بين الموت و البعث.

القول الثالث : أن المراد به إلا ما شاء ربك من الزيادة.

القول الرابع : أن المراد به الخلود وجاء "إلا" بمعنى "و"، أي: وقد شاء ربك خلود هؤلاء في النار

وهؤلاء في الجنة.

القول الخامس : إلا ما شاء أن يزيدهم من النعيم التي لم يذكر. وذلك أن لهم سوى الجنة ما هو

أكبر منها وهو رؤية الله تعالى ورضوانه.

ويرجح القول الخامس أن هذا الإستثناء بمعنى الزيادة حيث يقول: "المختار عندي ان اهل الجنة

ينعمون في بعض احيائهم بما هو أعلى من الجنة-وذلك هو الاستغراق في رؤية الله تعالى- وكمال

الاتصال بجنابه بلا كيف".²

¹ سورة هود : آية 108

² التفسير المظهرى، 5/120

الأظهر:

من الألفاظ التي يرجح بها القاضي ثناء الله في تفسيره كلمة "الأظهر"، ويستخدمها في الصيغ التالية:

الأظهر ، هذا هو الأظهر ، والأظهر عندي

ومثاله:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَوْمُ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾¹

ذكر الشيخ ثناء الله قولين في المراد بالأمة المذكورة في الآية

القول الأول: أنهم قوم خلف الصين بأقصى الشرق على نهر يجري الرمل.

القول الثاني: أن المراد به الذين آمنوا من أهل الكتاب. وهم عبد الله بن سلام وأصحابه.

ثم قال: "والأظهر عندي أن المراد به الذين آمنوا بموسى من أهل زمانه والذين أدركوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود فآمنوا به كعبد الله بن سلام ونظرائه".²

الظاهر:

يرجح القاضي ثناء الله أحيانا بهذا اللفظ مستخدما الصيغ التالية:

الظاهر ، الظاهر عندي ، الظاهر هو

ومثاله: في قوله تعالى:

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ

مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾³

ذكر الشيخ ثناء الله قولين :

¹ سورة الأعراف: آية 159

² التفسير المطهري، 3/421

³ سورة الحل: آية 97

القول الأول: المراد به الحياة ينمر البركات. وعنى أنه يحييهم في الدنيا ما عاشوا فيها بالرزق الحلال ، ويرزقهم الله القناعة.

القول الثاني: المراد بالحياة ، الحياة في الجنة.

ويرجح قول من قال أنّ المراد بالحياة في الآية ، الحياة الدنيوية. يرجح بقوله: "والظاهر هو المعنى الاول".¹

الحق:

يرجح القاضي ثناء بكلمة "الحق" أيضا مستخدما الصيغ التالية:

الحق ، الحق عندي

مثاله في قوله تعالى:

يقول تعالى:

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ.﴾²

و أمر بالقتال في كل مكان ماعدا المسجد الحرام. واختلف العلماء في حكم القتال في بيت الله الحرام، فذهبوا إلى القولين ، و ذكرهما القاضي ثناء الله:

القول الأول: كان هذا الحكم في ابتداء الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾.

القول الثاني: الآية محكمة غير منسوخة، ولا يجوز ابتداء القتال في الحرم وبه.

وبعد ذكرهما يرجح القول الثاني. ويقول: "والحق عندي ان هذه الآية محكمة".³

¹ التفسير المطهرى ، 369/5

² سورة البقرة : آية 191

³ التفسير المطهرى، 213/1

التحقيق

يستخدم القاضي ثناء الله هذا اللفظ للترجيح أحيانا.

مثاله في قوله تعالى:

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ¹﴾

ذكر القاضي ثناء الله في المراد بالخشية في الآية إلى القولين:

القول الأول : المراد بالخشية الانقياد للأوامر التكوينية.

القول الثاني: المراد به خشية في الحقيقة و ليس مجازا.

ثم يرجح القول الثاني بقوله:

"والتحقيق ما قال الإمام البغوي ان مذهب اهل السنة والجماعة ان الله تعالى علما في الجمادات وسائر الحيوانات سوى العقلاء لا يقف عليه غيره."²

قلت:

يستخدم القاضي ثناء الله هذا اللفظ للترجيح في كثير من الأحيان.

مثاله في قوله تعالى:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.﴾³

¹ سورة البقرة : آية 74

² التفسير المظهري ، 84/1،

³ سورة البقرة : آية 185

ذهب المفسرين في كون هذه الآية ناسخا لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾¹ إلى القولين، وذكرهما القاضي ثناء الله:

القول الأول: أن قوله تعالى "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ" نسخت بقوله تعالى: "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ".

القول الثاني : أن الآية ليست منسوخة و كلاهما تخصّ حالة معيّنة، ومعناه أن الذين كانوا يطيقون الصيام في حال الشباب ولم يصوموا، ثم عجزوا عنه بعد الكبر فعليهم الفدية بدل الصوم. ثم يرجح القول الأول أن الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ منسوخة بقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ...﴾² حيث يقول: "قلت والله اعلم ان التأويل هو الاول وحاصله ان حكم الآية كان في ابتداء الإسلام.³

¹ سورة البقرة : آية 184

² سورة البقرة : آية 185

³ التفسير المطهري، 1/192

المبحث الثاني:

وجوه الترجيح عند القاضي ثناء الله

الترجيح بالنظائر القرآنية:

إن تفسير القرآن بالقرآن هو أصح طرق تفسير القرآن و أشرفها، فما أجمل في مكان فصل في مكان آخر في القرآن الكريم ، و ما اختصر في موضع فقد بين في مكان آخر . وهذا الوجه من أوجه الترجيح المعتمدة عند العلماء ، و قرروا أن:

"ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."¹

ولقد اهتم الشيخ ثناء الله بهذه القاعدة كثيراً في تفسيره، ومن الأمثلة على ذلك مايلي:

• في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنَ اللَّهُ وَ يَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَ اتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ.﴾²

يذكر الشيخ الفرق بين العلم المذكور في قوله تعالى: "لو كانوا يعلمون" وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 312

² سورة البقرة : آية 102-103

و يقول أن المراد ب " وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ " العلم دون العمل كما جاء قوله تعالى : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾¹ أن هذه فقط معرفة بدون العمل. أما العلم في قوله ﴿خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ فهو العلم مع العمل كما جاء في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾² فهذه الآية تشمل العلم و العمل.³

• في تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾⁴ يقول الشيخ ان المراد به في حياته قبل حضور الموت ومعاناة ملائكة العذاب، و يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾⁵ ففي هذه الآية دلالة واضحة أن إذا يحضر الموت فلا فائدة للتوبة في ذلك الوقت، وفيه معنى أن قبل حضور الموت يقبل الله توبة العبد.⁶

• عند تفسير قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ...﴾⁷

يقول الشيخ ثناء الله في المراد ب: " إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ " أنه رؤية الله تعالى و استدل بقوله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾⁸ ان تقديم الجار والمجرور يقتضى الحصر ويفيد انهم إذا راوا ربهم يستغرقون في رؤيته تعالى لا ينظرون حينئذ الى غيره.⁹

¹ سورة البقرة : آية 146

² سورة فاطر : آية 28

³ أنظر التفسير المظهرى، 1/110

⁴ سورة النساء : آية 17

⁵ سورة النساء : آية 18

⁶ التفسير المظهرى، 2/47

⁷ سورة هود : آية 108

⁸ سورة القيامة : آية 22

⁹ التفسير المظهرى، 5/120

الترجيح بالسياق القرآني:

الترجيح بالسياق القرآني من الوجوه المعتمدة عند العلماء لتفسير القرآن الكريم. و قد قرروا أن القرينة في سياق الآية إما لفظة أو جملة أو غيرها أولى بتفسير الآية.¹ ومن الأمثلة على ذلك:

• في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ...﴾²

ذكر الشيخ ثناء الله أن المراد بشياطين الإنس متمرد من الإنس وليس المراد به شياطين الجن و يذكر الدليل أنه أشد موافقة للسياق "يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ" أي يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس او بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض زُخِرَفَ الْقَوْلِ الأباطيل المموهة.³

• في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يُتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ

مُوسَىٰ إِمَامًا وَ رَحْمَةً...﴾⁴

يقول الشيخ ثناء الله أن المراد بالشاهد، جبريل عليه السلام، لأن سياق الآية يؤيد القول بأن المراد به جبريل عليه السلام.

الترجيح بالقراءات:

من وجوه الترجيح المعتمدة عند العلماء الترجيح بالقراءات في الآية أو الكلمة وقد اعتمد الإمام القرطبي الترجيح بالقراءات لبيان معنى كثير من الآيات والأحكام المتعلقة بها مما يعين على فهم المعنى المراد من الآية ، وقد قرر العلماء أن "إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردّها أو ردّ معناها

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 299

² سورة الأنعام : آية 112

³ أنظر التفسير المظهر ، 3/ 279

⁴ سورة هود : آية 17

بل يجب قبولها وقبول معناها وهي كآية مستقلة.¹ و إذا كان هناك قراءتين في الآية ف"اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه".²

ومن الأمثلة على ذلك:

● اختلف العلماء في قوله تعالى:

﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا. قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا.﴾³

هل هذه المدة إخبار من الله تعالى بمدة لبث أصحاب الكهف أو خبر عن أهل الكتاب أنهم قالوا ذلك؟ يرجح الشيخ ثناء الله قول من قال أن هذا هو بيان من الله تعالى لما أجمله من قبل حيث قال فضرنا على آذانهم في الكهف سنين عددا. يدل عليه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: "وقالوا لبثوا في كهفهم".⁴

في قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَضْتُمْ وَ أَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَضْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ . فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ.﴾⁵

هل "ميثاق النبيين" المذكور في قوله تعالى هو الميثاق المأخوذ من النبيين أو أخذ الميثاق من قومهم؟ فعند القاضي ثناء الله أخذ الميثاق من النبيين ويستدل عليه بأن القراءة المتواترة تؤيده. ثم

¹ قواعد الترحيح عند المفسرين، ص 89

² المرجع السابق، ص 100

³ سورة الكهف : آية 25-26

⁴ معالم التنزيل، 3/187

⁵ سورة آل عمران، 81-82

يذكر أنَّ القراءة المتواترة لا ينافي قراءة ابن مسعود "وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب" لأن العهد من المتبوع عهد من التابع.¹

الترجيح بالحديث النبوي

اعتنى القاضي ثناء الله بهذا الوجه وقرره فكان يرجح بالسنة و الحديث .
ويعتبر الترجيح بالسنة الصحيحة من وجوه الترجيح المعتمدة عند العلماء و "إذا ثبت الحديث وكان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."² كذلك إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه.³
ومن الأمثلة على ذلك:

في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾⁴

يرجح القاضي ثناء الله أن المراد بالآية أن الله يضاعف لمن يشاء من عباده حسب أخلاصه ومراتب قربته من الله تعالى أو تفضلا منه. ويضاعف من عشر أمثالها إلى سبعين إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء بغير حساب.⁵

ويستدل بحديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا احسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها حتى يلقي الله عز وجل.⁶

¹ التفسير المطهري، 80/2،

² المرجع السابق، ص 191

³ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

⁴ سورة الأنعام : آية 160

⁵ التفسير المطهري ، 319/3

⁶ أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم : 42 ، كتاب الإيمان ، باب : حسن إسلام المرء ، 17/1 . و أخرجه الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم : 205 ، كتاب الإيمان ، باب إذا هم العبد بخسنة كتبت ، وإذا هم بسيئة لم تكتب ، حققه : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، 117/1

في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ...﴾¹

الشيخ ثناء الله رجّح قول من قال أن المراد بشياطين الإنس متمرد من الإنس وليس المراد به شياطين الجن.² واستدلّ بما روى عن أبي ذر قال: "قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعودت بالله من شر شياطين الجن والانس قلت يا رسول الله هل للانس من شياطين قال نعم هم شر من شياطين الجن."³

الترجيح بأقوال السلف:

عد العلماء أقوال سلف الأمة من الصحابة و التابعين و من بعدهم من الأئمة حجة في تفسير الآيات. و قرروا أن "فهم السلف حجة على من بعدهم."⁴

في المراد بالحروف المقطعات يرجّح الشيخ أن الله يعلم المراد بالحروف المقطعات، والرسول صلى الله عليه وسلم ومن شاء افهامه ممن كمل اتباعه. ثم ذكر الشيخ قول الإمام السجاوندي⁵ المروي عن الصدر الاول في الحروف التهجي انما سر بين الله وبين نبيه صلى الله عليه وسلم - وقد يجرى بين المحرمين كلمات معميات يشير الى اسرار بينهما".⁶

الترجيح بمنع النسخ

إذا تنازع المفسرون في آية من كتاب الله، فمدّح عليه النسخ، و مانع منه، فأصح الأقوال المنع منه، إلا بثبوت التصريح بنسخها، أو انتفاء حكمها من كل وجه، و امتناع الجمع بينها و

¹ سورة الأنعام : آية 112

² التفسير المظهري، 3/279

³ أخرجه السائي في سننه عن أبي ذر، كتاب الإستعادة من شرّ شياطين الإنس، حديث رقم: 5507، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، 8/275

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 271

⁵ السجاوندي، أحد القراء، هو أبو عبد الله محمد بن طيفور العزوني السجاوندي المقرئ المفسر الحوي له " تفسير " حسن للقرآن، وكتاب " علل القراءات " في عدّة محلّلات، وكتاب " الوقف والابتداء " في محلد كبير يدل على تحره. ولم يبلغني على من قرأ، ولا من أخذ عنه ذكره القفطي مختصراً وقال: كان في وسط المائة السادسة، رحمه الله. (تاريخ الإسلام، 12/206)

⁶ التفسير المظهري، 1/14

بين ناسخها . و اعتمد القاضي ثناء الله على القاعدة التالية لمنع النسخ: "إذا وقع التعارض بين احتمال النسخ و احتمال التخصيص فالتخصيص أولى".¹

• مثاله: في قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.²

يذكر الشيخ ثناء الله في تفسير الآية أنها ليست منسوخة. ويقول: "والصحيح عندي انه لم ينسخ بل الله سبحانه امر بالحبس الى ان ينزل الحد فيجرى عليه وبعد نزول الحد هذا الحكم باق حتى يقام عليه الحد".³

الترجيح بدلالة العموم

من المعلوم أن أغلب ألفاظ القرآن تتسم بالعموم والشمول، ومع ذلك يمكن أن تخصص، أو تقيد، أو تبين، فإذا لم يثبت ذلك التفسير بالتخصيص أو التقيد لألفاظ الكتاب والسنة فإنها—أي الألفاظ—تبقى على عمومها، وتحمل عليه. و هو حجة قوية للترجيح بين الأقوال. وقرّر العلماء أن: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.⁴

وقد اعتمد عليه القاضي ثناء الله في ترجيحاته.

مثاله في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾.⁵

فقال بعض العلماء أن المرادب الرسول المذكور النبي صلى الله عليه وسلم و لكن يرجح الشيخ ثناء الله أن المراد ب"الرسول" جميع الرسل ولا يختص هذا لمحمد صلى الله عليه وسلم. يقول

¹ أنظر قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 71

² سورة النساء : آية 15

³ التفسير المطهري، 45/2

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 347

⁵ سورة آل عمران: آية 81

الشيخ: "والصحيح عندي ان اللفظ عام ولا دليل على التخصيص ولا شك ان الايمان بجميع الأنبياء والقول بلا تفرق بين أحد من رسله واجب على جميع الأمم السابقة واللاحقة." ¹

¹ التفسير المظهرى، محمد تناء الله بابي بتي، مكتبة الرشدية - الباكستان، الطعة: 1412 هـ، 81/2

الباب الثاني:

ترجيحات القاضي ثناء الله باني بتي في

السور المكية

و يشتمل على تسعة فصول:

الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الفاتحة

الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنعام

الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأعراف

الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يونس

الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة هود

الفصل السادس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يوسف

الفصل السابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النحل

الفصل الثامن: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الإسراء

الفصل التاسع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الكهف

الفصل الأول:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الفاتحة

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المسألة: "هل سورة الفاتحة مكية أو مدنية؟"

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال الواردة في البسملة

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال الواردة في تفسير قوله تعالى " الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ "

المبحث الرابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بكلمة "مَلِكٍ" في قوله تعالى: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ

الدِّينِ﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المسألة: "هل سورة الفاتحة مكية أو مدنية؟"

نزل القرآن الكريم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بواسطة جبريل الأمين في حوالي ثلاث و عشرين سنة. نزل بعضه وكان الرسول صلى الله عليه وسلم بمكة و نزل بعضه بعد الهجرة. و لقد قسم العلماء سور القرآن الكريم إلى سور مكية. في هذا المبحث سأذكر تعريف المكي والمدني ثم ترجيح الشيخ ثناء الله في سورة الفاتحة هل هي مكية أم مدنية؟

تعريف المكي والمدني:

اختلف العلماء في المراد بالسور المكية و المدنية إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: ما نزل في مكة وما حولها ولو بعد الهجرة فهو مكي، وما نزل في المدينة وما حولها

فمدني.¹

القول الثاني: المكي ما كان خطاباً لأهل مكة، والمدني ما كان خطاباً لأهل المدينة.²

القول الثالث: ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعدها فهو مدني. باعتبار الزمن، وأن الهجرة

هي الحد الفاصل بين المكي والمدني، وما نزل في طريق الهجرة قبل بلوغ المدينة فهو مكي. و هذا هو

أشهر الأقوال و أرجحها.³

و ذلك لوجوه:

• لو اعتمدنا على الرأي الأول فالذي لم ينزل في مكة و المدينة أو حولهما؛ كالذي نزل في

تبوك مثلاً: "قوله تعالى ﴿لَوْ كَانَ عَرَضاً قَرِيباً وَ سَفَرًا قاصِداً لَاتَّبَعُوكَ وَ لَكِنْ بَعُدَتْ

¹ أنظر الإتيان في علوم القرآن، 37/1

² نفس المصدر، 37/1

³ البرهان في علوم القرآن، 187/1

عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ¹ أو بيت المقدس مثلاً: ﴿وَ اسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا

أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾² لا يدخل تحت القسمة.³

• ولو أخذنا القول الثاني وبنينا هذا القول على ما في القرآن من قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا

النَّاسُ" فهو مكّي، وما فيه من قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" فهو مدني.⁴

ونلاحظ أن أكثر سور القرآن التي فيها "يَا أَيُّهَا النَّاسُ" ولكنها مدنية، كما أن سورة البقرة مدنية،

وفيها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁵ وقوله تعالى

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ

مُبِينٌ﴾⁶

وهناك سور التي تخاطب بـ "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" وهي مكّية، مثلاً سورة الحج مكّية، وفيها: ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا وَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁷ وغيرها من

الأمثلة.

فالرأي الثالث هو الأولى لحصره واطراد.

بعد أن عرفنا المراد بالسور المكّية والمدنية، أذكر الاختلاف في نزول سورة الفاتحة، هل نزلت قبل

الهجرة أو بعدها. وفيما يلي آراؤهم:

القول الأول: أنها سورة مكّية.

¹ سورة التوبة: آية 42

² سورة الزخرف : آية 45

³ مباحث في علوم القرآن، مناع س خليل القطان (م1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثالثة،

1421هـ - 2000م، 61/1

⁴ المرجع السابق، 61/1

⁵ سورة البقرة: آية 21

⁶ سورة البقرة : آية 168

⁷ سورة الحج : آية 77

يقول الإمام القرطبي¹:

"اختلفوا فيها أهى مكة أم مدنية؟ فقال ابن عباس وقتادة² وأبو العالية الرياحي³: هي مكة".⁴
و ذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁵، و الواحدي⁶،

¹ محمد بن أحمد بن أبي بكر بن قُتَيْب الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. من أهل قرطبة. رحل إلى الشرق واستقر بمعية ابن خضيب (في شمالي أسبوط، بمصر) وتوفي فيها سنة 671هـ. من كتبه "الجامع لأحكام القرآن". (الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (1396هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، 2002م، 322/5)

² قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين، أبو الخطاب السدوسي، البصري، الضرير، الأكمه. وتوفي سنة 118هـ رحمه الله. (سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (م748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرابؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، 269/5،

³ أبو العالية الرياحي ربيع بن مهران المصري الفقيه المقرئ: مولى امرأة من بني رياح بطن من تميم رأى أبا بكر وقرأ القرآن على أبي وغيره، مات سنة تسعين والأصح سنة ثلاث وتسعين رحمه الله. (أنظر تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (م748هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لسان، الطبعة: الأولى، 1419هـ-1998م، 49/1-50)

⁴ الجامع لأحكام القرآن، 115/1

⁵ أبو جعفر محمد بن حرير بن يزيد بن خالد، الطبري، وقيل يزيد بن كثير ابن غالب، صاحب التفسير الكبير والتاريخ الشهير، كان إماماً في فنون كثيرة منها التفسير والحديث والفقه والتاريخ وغير ذلك، وله مصنفات مليحة في فنون عديدة. وتاريخه أصح التواريخ وأثبتها. وتوفي في السادس والعشرين من شوال سنة عشر وثلثمائة ببغداد، رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (م681هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1971، 191/4-192)

و أنظر جامع البيان، 111/1

⁶ علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (أبو الحسن) مفسر، نحوي، لغوي، فقيه شاعر، إخباري. أصله من ساوه، ومن أولاد التجار. وقد شاع. من تصانيفه: «البيسط» في نحو 16 مجلداً في التفسير، «المغاري»، «شرح ديوان المتنبي»، «الإعراب في الإعراب»، و«نفي التحريف عن القرآن الشريف» توفي نيسابور في حمادى الآخرة سنة 468هـ (معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (1408هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون الطبعة، 26/7)

و الإمام البغوي¹، و الإمام القرطبي²، و العلامة البيضاوي³، و الإمام ابن كثير⁴.

وذلك لقول الرسول صلى الله عليه وسلم عن الفاتحة أنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته، روي عن سعيد بن المعلى قال: "قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن يخرج من المسجد؟" فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج فذكرته فقال "الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته."⁵ و ورد ذكر السبع المثاني في سورة الحجر في قوله

و أنظر الوسيط في تفسير القرآن المحيد، للواحدي، حققه الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1415 هـ - 1994 م، 51/1

¹ أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء، الإمام الإمام البعوي الملقب بظهر الدين الفقيه الشافعي المحدث المفسر؛ كان محراً في العلوم، وأحد الفقيه عن القاضي حسين بن محمد. وصنف كتباً كثيرة، منها كتاب "التهذيب" في الفقه، وكتاب "شرح السنة" في الحديث، و "معالم التنزيل" في تفسير القرآن الكريم، وغير ذلك. توفي في شوال سنة عشرين وخمسمائة بمرو، ودفن عند شبيحة القاضي حسين بمقبرة الطالقان، وقرره مشهور هنالك، رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 2/136)

و أنظر معالم التنزيل، 70/1

² الجامع لأحكام القرآن، 115/1

³ عند الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (بفارس - قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها. من تصانيفه "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" يعرف بتفسير البيضاوي، و "طوالع الأنوار" في التوحيد، وغيرها من الكتب. توفي سنة 685 هـ. (الأعلام، للزركلي، 4/109-110)

و أنظر أنوار التنزيل، 25/1

⁴ إسماعيل بن عمر بن كثير بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام. من كتبه، "تفسير القرآن العظيم"، "البداء والنهاية" 14 مجلداً في التاريخ، و "طبقات الفقهاء الشافعيين" وغيرها من الكتب. توفي بدمشق سنة 774 هـ. (أنظر الأعلام، للزركلي، 1/319-320)

و أنظر تفسير القرآن العظيم، 18/1

⁵ أخرجه الإمام البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، رقم الحديث: 4474،، حققه: محمد

زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422 هـ، ط: أولى

تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾¹ وسورة الحجر مكية بالإجماع² ،
فبذلك يثبت أنَّ سورة الفاتحة مكيّة.

القول الثاني : أنَّها سورة مدنية. روي عن أبي هريرة: " أنزلت فاتحة الكتاب بالمدينة"³. وقال به
مجاهد⁴، وعطاء بن يسار⁵، والزهرى⁶.

¹ سورة الحجر : آية 87

² أنظر فتح القدير، 145/3

³ أنظر المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر س أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (م):
235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409هـ، 139/6

⁴ مجاهد بن حبر أبو الحجاج المكي الأسود. الإمام، شيخ القراء والمفسرين، أبو الحجاج المكي، الأسود، مولى السائب بن أبي
السائب المخزومي. ويقال: مولى عبد الله بن السائب القارئ. ويقال: مولى قيس بن الحارث المخزومي. قال الهيثم: توفي سنة
100هـ، وقال أبو نعيم: سنة 102هـ، وقال يحيى بن سعيد القطان: سنة 104هـ. (أنظر سير أعلام النبلاء، شمس الدين
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاتماز الذهبي (748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب
الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، 449/4. طبقات الفقهاء، أبو إسحاق إبراهيم بن
علي السبازي (المتوفى: 476هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1970
69/1،

⁵ عطاء بن يسار المدني. حدث عن: أبي أيوب، وزيد، وعائشة، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد، وعدة. روى عنه: زيد بن أسلم،
وصفوان بن سليم، وعمرو بن دينار، وهلال بن علي، وشريك بن أبي نمر. يقال: مات سنة ثلاث ومائة. وقيل: مات قبل
المائة. (سير أعلام النبلاء، 449/4)

⁶ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الأصغر بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة. وأمه عائشة
ننت عبد الله الأكبر بن شهاب، ويكنى أبا بكر. أحد الفقهاء والمحدثين، والأعلام التابعين بالمدينة، رأى عشرة من الصحابة
رسوا الله عليهم، وروى عنه جماعة من الأئمة: منهم مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري. توفي ليلة الثلاثاء
للسبع عشرة ليلة حلت من شهر رمضان سنة 124هـ، وقيل 123هـ، وقيل 125هـ.

(أنظر الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن مبيع الهاشمي بالولاء، المصري، البغدادي المعروف بابن سعد
(230هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، 1408، 157/1. وفيات
الأعيان، 177/4-178)

و أنظر الجامع لأحكام القرآن، 115/1

القول الثالث : أنَّ نصفها نزلت بمكة ونصفها نزلت بمدينة، حكاه السمرقندي.¹

القول الرابع : أنَّها نزلت مرتين . ويقول بهذا القول الإمام الشوكاني² جمعاً بين الآراء حيث قال :

"وقيل إنها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة."³

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يقول الشيخ ثناء الله أنَّ الفاتحة سورة مكية ويذكر القول أنَّها نزلت مرتين ، مرة بمكة ومرة بالمدينة ، ثمَّ يرجح أنها مكية بقوله :

"مكية... وقيل أنزلت مرتين - بمكة والمدينة - والأصح أنها مكية نزلت قبل سورة حجر."⁴

وفيما يلي مرجحات لترجيحه :

● سورة الحجر مكية بإجماع العلماء⁵، ويقول تعالى في سورة الحجر (وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي

وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ)⁶ فتدل الآية أنَّ سورة الفاتحة نزلت قبل نزول الحجر . وما تأيد بقرآن مقدم على ما
عدم ذلك.⁷

¹ نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، أبو الليث، الملقب بإمام الهدى: علامة، من أئمة الحنفية، من الزهاد المتصوفين. له تصانيف نفيسة، منها " تفسير القرآن " ،وله " عمدة العقائد " و " سنان العارفين " و غيرها من الكتب.

توفي سنة 373. (أنظر الأعلام ، للزركلي ، 27/8)

وأنظر بحر العلوم ، للسمرقندي ، بدون الطبع ، 15/1

² محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد بمدينة شوكان (من بلاد حوالة، باليمن) سنة 1173 من الهجرة ونشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة 1229 ومات حاكماً بها في سنة 1250هـ. وكان يرى تحريم التقليد. له 114 مؤلفاً، منها (نبيل الأوطار) ثماني مجلدات، و (إنحاف الأكابر) و (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموصوعة) و (فتح القدير في التفسير) وغير ذلك. (الأعلام، 297/6)

³ فتح القدير ، 17/1

⁴ التفسير المطهري ، 2/1

⁵ أنظر فتح القدير ، 145/3

⁶ سورة الحجر : آية 87

⁷ قواعد الترجيح عند المعسرين، ص : 312

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال الواردة في البسملة

اختلف العلماء في كون البسملة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ جزءاً من الفاتحة إلى عدة أقوال:

القول الأول :

البسملة آية مستقلة من سورة النمل، وليست من الفاتحة ولا غيرها من السور.

ذهب إلى هذا القول قراء المدينة و البصرة و الشام و فقهاؤها، وهو مذهب الإمام أبي حنيفة¹، والإمام مالك، والإمام الأوزاعي²، وقول الإمام أحمد³.
ويقول السمرقندي : "إنه ليس من أول كل سورة، ولكنه بعض آية من كتاب الله تعالى من سورة النمل." ⁴

القول الثاني:

البسملة جزء من الفاتحة وجزء من كل السور سوى سورة التوبة.

هذا قول ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وعطاء⁵، وطاووس⁶.

¹ الكشف عن حقائق عوامص التريل، 1/1، تفسير البصاوي، 25/1

² أبو عمرو الأوزاعي. واسمه عند الرّحمى بن عمرو. وكان ثقة مأموناً صدوقاً فاضلاً حياً كثير الحديث والعلم والفقه حجة. وبها مات سنة سبع وخمسين ومائة في آخر خلافة أبي جعفر وهو ابن سبعين سنة. (الطبقات الكبرى، 7/339)

و أنظر بداية المتهجد و نهاية المقتصد، 132/1

³ المعني لإس قدامة، 347/1

⁴ بحر العلوم، 13/1

⁵ عطاء بن السائب بن مالك الثقفى أبو السائب الكوفي، روى عن أبيه والحسن وسعيد بن حدير وحلق، وعنه أبو حنيفة والسفيان والحمادان وشعبة وحلق، قال أحمد ثقة رجل صالح من خيار عباد الله. وقال ابن معين احتلط، وقال النسائي ثقة في حديثه القديم إلا أنه تغير مات سنة ست وثلاثين ومائة. (طبقات الحماط، عند الرّحمى بن أبي بكر، حلال الدين السيوطي (م 911هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1403/67/1)

⁶ أحمد بن موسى بن جعفر بن محمد ابن طاووس العلويّ الحسني الحلبي، حمالي الدين: من فقهاء الإمامية ومحدثيهم. لقنه بعض المؤرخين نفيقه أهل البيت. له شعر وعلم بالأدب. من كتبه (بشرى المحققين) ست محلدات في الفقه، و (الملاذ) أربع محلدات في الفقه، وغيرها من الكتب. توفي سنة 673هـ. (أنظر الأعلام للزركلي، 1/261)

وذهب إلى هذا القول قراء مكة والكوفة وفقهاؤها¹، والإمام الشافعي² وهذا هو قول الثوري³، وابن المبارك⁴.

استدلوا بحديث أنس قال "بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال «: أنزلت علي آفا سورة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾⁵ فففي الحديث إثبات أن البسملة من القرآن ، و لذلك قرأ النبي صلى الله عليه وسلم البسملة قبل سورة الكوثر.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر القاضي ثناء الله الأقوال الواردة في المسألة ثم يرجح الرأي الثاني بقوله "والحق انها من القرآن أنزلت للفصل"⁶.

و أنظر الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب.، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الحيلاني المغربي.، أصواء السلف - السعودية.، الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م، 162/1-163

¹ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 1/1، تفسير البيضاوي 25/1، مدارك التنزيل وحقائق التأويل 26/1
²البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (م558هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - حدة، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م، 182/2

³سعيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي المجتهد، مصنف كتاب الجامع. لقب بالثوري لأن نسبه ينتهي إلى ثور بن عبد مائة بن أد بن طابخة. حدث عن أبيه والأعمش وحبيب بن أبي ثابت وعدة. توفي سنة إحدى وستين ومائة. (موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى، 394/2)

⁴و أنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (م595هـ)، دار الحديث - القاهرة، بدون طبعة، 1425هـ - 2004م، 132/1، معالم التنزيل في تفسير القرآن، 72/1

⁵أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة من قال: السملة آية من أول كل سورة سوى براءة، رقم الحديث: 53

⁶التفسير المظهر، 3/1

رجّح القول الثاني بناء على الأدلة التالية:

- (1) ما روي عن ابن عباس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورتين حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم".¹
- (2) قال محمد بن الحسن² عنها: "ما بين الدفتين كلام الله تعالى قلت و لو لم تكن من القرآن لما كتبوها في المصاحف مع المبالغة في تجريد القرآن كما لم يكتبوا أمين".³
- و لا يوافق الشيخ مع قائلتي هذا القول بكون البسملة جزءاً من الفاتحة ويوافق مع قائلتي القول الأول أنّ البسملة ليست من الفاتحة .ويستدلّ بالأدلة التالية:
- ما روي عن انس رضي الله عنه: "صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخلف أبي بكر، و عمر، و عثمان فكانوا لا يجهرون: ب (بسم الله الرحمن الرحيم)".⁴
- ما رواه احمد ان عبد الله بن مغفل قال: " سمعني ابي وانا في الصلاة اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العلمين فلما انصرف قال يا بني إياك و الحدث في الإسلام فاني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وإبي بكر ،وعمر ،وعثمان فكانوا لا يفتتحون القرآن بيسم الله الرحمن الرحيم، و لم أر رجلاً قط أبغض إليه الحدث منه".⁵
- ويؤيد هذا القول القاعدة الترجيحية التي تنصّ: "إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجّح له على ما خالفه".⁶

¹ المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الصفي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (م405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990، 355/1

² محمد بن الحسن الشيباني، اس فرق، العلامة، فقيه العراق، أبو عبد الله الشيباني الكوفي، صاحب أبي حنيفة. أخذ عن أبي حنيفة عص العقه، وغم العقه على القاضي أبي يوسف. مات رحمه الله تعالى سنة تسع وثمانين ومائة. (أنظر موسوعة مواقف السلف في العقيدة والسهج والتربية (112/3،

³ التفسير المظهر، 3/1،

⁴ مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (م. 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، 219/20،

⁵ مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم: 20559، 175/34،

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال الواردة في تفسير قوله تعالى ﴿الرَّحْمَنُ

الرَّحِيمُ﴾¹

إنَّ لله أسماء وصفات عديدة. منها ما نعرفه و منها ما لا نعرفه. ونؤمن أنَّ لله جميع الأسماء والصفات الحسنة. ذكر الله تعالى صفتي "الرَّحْمَن" و "الرَّحِيم" في مواضع عديدة. من هذه المواضع ما ذكر الله تعالى في سورة الفاتحة:

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾²

هاتان الصفتان تدلّان على الرَّحمة. واختلف العلماء في الفرق بين كلمة "الرَّحْمَن" و "الرَّحِيم". و أذكر اختلاف العلماء في الفرق بينهما، و ترجيح الشيخ ثناء الله في هذه الأقوال:

القول الأول :

الرَّحْمَنُ والرَّحِيم بمعنى واحد، وإنما جمع بينهما للتوكيد.
هذا قول قطرب.³

القول الثاني :

الرَّحْمَنُ و الرَّحِيم يختلف معناهما. و الرَّحْمَن بناء فعْلان كفعيل، فإن فعْلان لا يقع إلا على المبالغة. و معناه أن "الرَّحْمَن" خاص الاسم عام الفعل⁴، و "الرَّحِيم" عكسه أي عام الاسم خاص الفعل⁵.⁶

¹ سورة الفاتحة : آية 03

² سورة الفاتحة : آية 03

³ هو أبو علي محمد بن المستير البصري الحوي، صاحب التصانيف الكثيرة. توفي سنة 206 من الهجرة، قبل الفراء بسنة. (تاريخ الإسلام ، و وفيات المشاهير و الأعلام ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (م748هـ)، المحقق : الدكتور بشار عوَّاد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة: الأولى، 2003 م، 5/1459)

الجامع لأحكام القرآن ، 1/105

⁴ الاسم خاص بالله سبحانه و الرحمة تشمل جميع المخلوقات

⁵ الاسم عام لجميع المخلوقات ، و الرحمة خاصة للمؤمنين

⁶ أنظر الجامع لأحكام القرآن ، 1/105

وأخرج ابن أبي حاتم¹ عن ابن عباس قال:

"أول ما نزل جبريل على محمد- صلى الله عليه وسلم- قال له جبريل قل يا محمد بسم الله. يقول: اقرأ بذكر ربك وقم واقعد بذكره بسم الله الرحمن، قال يقول: الرحمن: الفعلان من الرحمة، وهو من كلام العرب."²

أخرج الإمام الطبري عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن عيسى ابن مريم قال: الرحمن رَحْمَنُ الآخرة والدنيا، والرحيم رَحِيمُ الآخرة".³

و ذكر الإمام الطبري: "الرحمن الرحيم"، الرحمن بجميع الخلق، الرَّحِيم، بالمؤمنين.⁴

فبناء على هذا صفة الرحمة في الرحمن تعني صاحب الرحمة الذي تشمل رحمته جميع المخلوقات أما الرحيم، فإن الرحمة تكون فيه خاصة بالمؤمنين.

و ذهب إلى هذا القول السمرقندي⁵، والإمام ابن عطية⁶، والإمام الرازي⁷،

¹عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحظلي، من كبارهم. كان منزله في درب حنظلة بالري، واليهما سسته. له تصانيف، منها (الخرج والتعديل) ثمانية مجلدات منه، و (التفسير) عدة مجلدات، منها جزآن مخطوطان، و (الرد على الجهمية) كبير، و (علل الحديث) حزان، و غيرها من الكتب. توفي سنة 327هـ رحمه الله تعالى. (أنظرالأعلام للزركلي، 3/324)

²تفسير ابن أبي حاتم، 1/25

³جامع البيان، 1/127

⁴أنظر المصدر السابق، 1/127

⁵بحر العلوم، 1/14

⁶أبو بكر عال بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية الحاربي، الأندلسي، الغرناطي، المالكي. معسر كبير، و له تفسير "المحرر الوحي في تفسير الكتاب العزيز". وتوفي: في جمادى الآخرة، سنة ثمان عشرة وخمس مائة، وله سبع وسبعون سنة رحمه الله (أنظر سير أعلام النبلاء، 1/587/9)

و أنظر المحرر الوجيز، 1/63

⁷أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري. من مؤلفاته: المطالب العالية، ونهاية العقول، وكتاب الأربعين، المباحث العمادية في المطالب المعادية، تهذيب الدلائل وعيون المسائل، المحصول والمعالم، وشرح أسماء الله الحسنى، غير ذلك. رجع بسببه خلق كثير من الطائفة الكرامية وغيرهم إلى مذهب أهل السنة. وتوفي سنة ست وستمائة بمدينة هراة، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 4/250-252)

و أنظر مفاتيح الغيب، 1/202

و العلامة البيضاوي¹ و الإمام ابن كثير².

و نسب الإمام القرطبي هذا القول إلى الجمهور.³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ثم يرجح قول الجمهور بقوله: "والحق ان الرحمن ابلغ لزيادة البناء ولذا اختص بالله دون الرحيم".⁴ وفيما يلي مرجحات لترجيحه :

• القول بالفرق بين الرحمن والرحيم منسوب إلى جمهور المفسرين، و"تفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ".⁵

• القول بالترادف خلاف الأصل ومن ادعى به فعليه إتيان الحجة على دعواه، و ذهب طائفة إلى منع الترادف في اللغة والقرآن.⁶

• القول الأول يقتضي حمل المعنى على التأكيد و التأسيس أولى من التأكيد في تفسير آيات القرآن.⁷

¹ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 27/1

² تفسير القرآن العظيم ، 126/1

³ الجامع لأحكام القرآن ، 105/1

⁴ التفسير المظهر ، 3/1

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 288

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين ، 482/2

⁷ قواعد الترجيح عند المفسرين ، 473/2

المبحث الرابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بكلمة "مَلِك" في قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾¹

توجد في القرآن الكريم بعض الكلمات المكتوبة برسم واحد، لكن يختلف لفظها في القراءات. مثلاً: قوله تعالى: ﴿وَمَا يُخَادَعُونَ﴾² كتبت بدون ألف هكذا: ﴿وَمَا يُخَدَعُونَ﴾ وقرئت بالألف، وبدونه. وهناك غيرها من الأمثلة. ومن هذه الكلمات، كلمة "ملك". اختلف القراء في قراءة كلمة ملك في قوله تعالى :

﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾³ على النحو التالي:

قرأ نافع⁴، والإمام ابن كثير⁵، وحمزة⁶، وأبو عمرو بن العلاء⁷، وابن عامر⁸: ملك بغير الألف.

¹ سورة الفاتحة. آية 3

² سورة النقرة. آية 09

³ سورة الفاتحة. آية 3

⁴ نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ المدني مولى جلي لبيت وقيل مولى جعونة أصله من أصبهان يكنى أبا روم ويقال أبو عبد الرحمن وقد ينسب إلى حده. أصله من أصبهان. اشتهر في المدينة وانتبهت إليه رياسة القراءة فيها، وأقرأ الناس بها وسعين سنة، وتوفي بها سنة (169هـ) أو (170هـ) رحمه الله. (أنظر تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حنبل العسقلاني (م852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ، 414/10، الأعلام للزركلي، 5/8)

⁵ عبد الله بن كثير الدارمي المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة وكان قاضي الجماعة بمكة وكانت حرفته العطارة. ويسمى العطار "داريا" معروف بالداري. وهو فارسي الأصل. مولده ووفاته بمكة. توفي سنة 120هـ رحمه الله. (الأعلام للزركلي، 4/115)

⁶ حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل الإمام، أبو عمار الكوفي مولى آل عكرمة بن رعي التميمي الزيات أحد القراء السبعة. مات حمزة سنة 156هـ رحمه الله. (معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاتم الذهبي (م748هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1417هـ - 1997م، 71/1)

⁷ أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي. ثم المازني، المصري، شيخ القراء والعربية. ذكر غير واحد: أن وفاته كانت في سنة 154هـ. قال الأصمعي: عاش أبو عمرو ستاً وثلاثين سنة. وقال حليفة بن حياض وحده: مات أبو عمرو وأبو سفيان ابن العلاء سنة 157هـ رحمه الله. (أنظر سير أعلام النبلاء، 410/6)

⁸ عبد الله بن عامر بن زيد، أبو عمران اليحصي الشامي: من القراء السبعة. ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك. ولد في اللقاء، في قرية "رحاب" وانتقل إلى دمشق. بعد فتحها، وتوفي فيها سنة 118هـ رحمه الله. (الأعلام للزركلي، 4/95)

و قرأ عاصم¹، و الكسائي² بالألف.³

و يقول الماوردي⁴ :

"قرأ عاصم والكسائي "مالِك" وقرأ الباقون "مَلِك".⁵

و اختلفوا في معنى هذه الكلمة بناءً على هاتين القراءتين و ذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : الملك و المالك بمعنى واحد و لا فرق بينهما في المعنى.

ذكر هذا القول الإمام البغوي⁶، و الإمام الخازن.⁷

القول الثاني : يختلف كلمة " المالك " و "الملك" من حيث اشتقاقهما. و بناءً على هذا يختلف

المعنى.

¹ أبو بكر عاصم بن أبي النحود بحدلة مولى بني جذيمة بن مالك بن نصر ؛ كان أحد القراء السبعة والمشار إليه في القراءات. وتوفي عاصم في سنة 127هـ بالكوفة، رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 9/3)

² أبو الحسن الكسائي: إمام في اللغة، والنحو، والقراءة. من أهل الكوفة. ولد في إحدى قرأها. وتعلم بها. وقرأ النحو بعد الكر، وتنقل في البادية، وسكن بغداد، وتوفي بالري، سنة 81هـ. (الأعلام للزركلي، 283/4)

³ بحر العلوم، 171

⁴ أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، المعروف بالماوردي، الفقيه الشافعي. له كتاب "الخواي" في فقه الشافعي، و "تفسير القرآن الكريم"، و "النكت والعيون"، و "أدب الدين والدنيا"، و "الأحكام السلطانية" وغيرها من الكتب. توفي سنة 450هـ، وعمره ست وثمانون سنة، رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 284/3)

⁵ النكت والعيون، 55/1

⁶ معالم التنزيل، 57/1

⁷ علي بن محمد بن إبراهيم السجستاني علاء الدين المعروف بالخازن: عالم بالتفسير والحديث، من فقهاء الشافعية. بعدادي الأصل،. وتوفي بحلب. له تصانيف، منها "للب التأويل في معاني التنزيل" في التفسير، و "عدة الأفهام في شرح عمدة الأحكام" في فروع الشافعية، و "مقبول المنقول" في الحديث. توفي سنة 741هـ رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 4/5-5)

و أنظر لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن، المحقق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى 1415هـ، 20/1.

و لا خلاف بين جميع أهل المعرفة بلغات العرب، أن الملك -بكسر اللام- مشتق من "الملِك" - بضم اللام-، و أن المالك مأخوذ من "الملِك" -بكسر اللام- و معنى كلمة ملك -بفتح الميم و كسر اللام-: "أن لله الملِك يوم الدين خالصًا دون جميع خلقه"، الذين كانوا قبل ذلك في الدنيا ملوكًا جابرة ينازعونه الملك. و كلمة مالك تعني: "لا يملك أحدٌ في ذلك اليوم معه حكمًا كملكهم في الدنيا".¹

و ذهب إلى هذا القول أبو عبيدة²، والأصمعي³، وأبو سالم⁴، والأخفش⁵.

¹ أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 149/1

² أبو عبيدة معمر بن المثنى، التميمي البصري النحوي العلامة؛ قال الجاحظ في حقه: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعي أعلم بجميع العلوم منه. وقال ابن قتيبة في كتاب المعارف: كان العريب أغلب عليه وأخبار العرب وأيامها، وكان مع معرفته ربما لم يقدّر البيت إذا أنشده حتى يكسره. وكان يرى رأي الخواص. وتوفي سنة 209 هـ بالبصرة وقيل سنة 211 هـ، وقيل سنة 210 هـ، وقيل 213 هـ رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 5/240-243)

³ عبد الملك الأصمعي ابن قريب بن عبد الملك بن أصمعي. أديب، لغوي، نحوي، احباري، محدث، فقيه، أصولي، من أهل البصرة. عاش إحدى وتسعين سنة. وتوفي في شهر رمضان، سنة 216 هـ. وقد روي: سنة 217 هـ. (تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (م 442 هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلوه، محرر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة: الثانية 1412 هـ - 1992 م، 1/219-222، معجم المؤلفين، 6/187)

⁴ محمد بن سليمان بن محمود أبو سالم، وأبو عبد الله الأبي الأندلسي، إمام مقرئ، أخذ القراءات عن أبي أحمد عبد الله بن الحسين السامري، قرأ عليه عبد الله بن سهل. توفي سنة 423 هـ رحمه الله. (غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (م 833 هـ)، مكتبة ابن تيمية 1351 هـ، 2/149)

⁵ سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، البلخي تم البصري، أبو الحسن، المعروف بالاختف الأوسط: نحوي، عالم باللغة والأدب، من أهل بلخ. سكن البصرة، وأخذ العربية عن سيبويه. وصنف كتباً، منها (تفسير معاني القرآن) و (شرح أبيات المعاني) و (الاشتقاق). توفي سنة 215 هـ رحمه الله. (الأعلام للزركلي، 3/102)

و أنظر الكشاف و البيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الإمام التعلبي (م 427 هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م، 1/114

و ذكر هذا الفرق السمرقندي¹، و الماوردي²، و الإمام البغوي³، و الإمام ابن عطية⁴، و الإمام الشوكاني⁵.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

رجّح الشيخ ثناء الله القول الثاني بقوله: "والحق ان المالك من الملك -بالكسر- بمعنى الرب يقال مالك الدار و رب الدار و الملك من الملك -بالضم- بمعنى السلطان ."
وذهب إلى هذا القول جمهور المفسرين و"تفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ".⁶

¹ بحر العلوم، 17/1

² أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، المعروف بالماوردي، الفقيه الشافعي؛ كان من وجوه الفقهاء الشافعية ومن كبارهم، أخذ الفقه عن أبي القاسم الصيمري بالبصرة، ثم عن الشيخ أبي حامد الإسفرايني ببغداد. وله من التصانيف "الحاوي"، و"النكت والعيون" و"أدب الدين والدنيا" و"الأحكام السلطانية" وغير ذلك. توفي سنة 450هـ رحمه الله تعالى.(وفيات الأعيان، 284/3)

و أنظر النكت و العيون، أبو الحسن الماوردي (م 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، 55/1

³ معالم التنزيل، 74/1

⁴ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (م 542هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422 هـ ، 69/1

⁵ فتح القدير ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة : الأولى، 1414 هـ ، 26/1

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 288

الفصل الثاني:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنعام

و فيه خمسة مباحث

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ"رطب" و "يابس"

في قوله تعالى: ﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في عود الضمير المذكور في "

ذُرِّيَّتِهِ" في قوله تعالى ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا

هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ...﴾

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بشياطين الإنس في

قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ﴾

المبحث الرابع : ترجيح الشيخ ثناء الله في الأسئلة التي سألها إبراهيم

عليه السلام.

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بعشرة أمثال على

الحسنة

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ"رطب" و "يابس" في قوله تعالى:

﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾

إنَّ الله عنده علم جميع الأشياء منه ما نعرفه و منه ما لا نعرفه. وعنده علم الغيب لا يعلمها إلا هو، ولا يستطيع أحد أن يطلع عليه إلا بإذنه. وجاء ذكر هذا في كثير من الآيات منها ما جاء في سورة الأنعام حيث يقول تعالى:

﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾¹

اختلف العلماء في المراد بـ "وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ" المذكور في قوله تعالى.

فذهبوا إلى ثلاثة أقوال :

القول الأول : المراد بالرطب الماء والمراد باليابس البادية.

قال ابن عباس:

"الرطب الماء، واليابس البادية".²

و به يقول السمرقندي.³

القول الثاني : المراد بالرطب ما ينبت و المراد باليابس ما لا ينبت.

وقال بذلك عطاء.⁴

القول الثالث : المراد بالرطب الحي و المراد باليابس الميت.

¹ سورة الأنعام : آية 59

² الكشف والبيان، 4/154

³ بحر العلوم، 1/453

⁴ الكشف والبيان، 4/154

هذا القول ينسب إلى جعفر بن محمد¹ وقد اعترض عليه الإمام ابن عطية بقوله:
 "وحكى النقاش عن جعفر بن محمد قولاً: أن «الرطب» يراد به الحي، و «اليابس» يراد به الميت،
 وهذا قول جار على طريقة الرموز، ولا يصح عن جعفر بن محمد رضي الله عنه، ولا ينبغي أن يلتفت
 إليه."²

و وافقه أبو حيان الأندلسي³ و نسبه إلى الباطنية.⁴
 و قد ذكر الإمام البغوي هذا القول بصيغة التمریض ، حيث قال :
 "وقيل: ولا حي ولا موات".⁵

القول الرابع : الرطب: لسان المؤمن يذكر الله، و اليابس : لسان الكافر لا يتحرك بذكر الله.
 قاله الإمام الثعلبي⁶ و وافقه الحسن⁷ :

"الرطب لسان المؤمن رطب بذكر الله، واليابس لسان الكافر لا يتحرك بذكر الله".⁸

¹ جعفر بن محمد بن علي القرشي الهاشمي ابن الشهيد أبي عبد الله رجلاً النبي -صلى الله عليه وسلم- وسبطه ومحبه
 الحسين بن أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عبد مناف بن شيبه، وهو عبد المطلب بن هاشم، واسمه: عمرو بن
 عبد مناف بن قصي. الإمام، الصادق. مات في سنة 148هـ رحمه الله. (سير أعلام النبلاء، 6/269)
² تفسير الإمام ابن عطية، 2/300

³ محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين، أبو حيان الأندلسي الغرناطي الغزي، سببه إلى قبيلة من البربر،
 نحوي عصره، ولغوي، ومفسر، ومحدث، ومقرئ، ومؤرخ، وأديب. وله من التصانيف: البحر المحيط في التفسير، النهر مختصره،
 إتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب، وغيرها من الكتب. مات في ثامن عشرين صفر سنة 745هـ. (بغية الوعاة في
 طبقات اللغويين و النحاة ، عند الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م911هـ)، المحقق: محمد أبو الفصل إبراهيم ،
 المكتبة العصرية - لبنان / صيدا ، 1/280-283)

⁴ البحر المحيط، 4/536

⁵ معالم التنزيل، 2/130

⁶ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الإمام الثعلبي النيسابوري المفسر المشهور؛ كان أواخر زمانه في علم التفسير، وصنف
 التفسير الكبير الذي فاق غيره من التفاسير وله كتاب العرائس في قصص الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم. توفي سنة
 427هـ. (وفيات الأعيان ، 1/79)

⁷ أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري؛ كان من سادات التابعين وكبرائهم. توفي بالبصرة رحب سنة 110هـ، رضي
 الله عنه، (أنظر وفيات الأعيان ، 2/69-72)

⁸ الكشف والبيان ، 4/154

القول الخامس: المراد به جميع الأشياء.

يقول الإمام البغوي :

"قيل: هو عبارة عن كل شيء ، إلا في كتاب مبين.¹

كذا ذكر الإمام الخازن.²

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله الأقوال الثلاثة الأولى في المراد بالرطب و اليابس ثم يرجح القول الأخير أنّ

المراد بالرطب و اليابس جميع الأشياء. و يرجح هذا القول بقوله :

" والصحيح انه عبارة عن كل شيء".³

و لم يذكر الأدلة التي تؤيد قوله. و فيما يبدو هو يردّ القول الثالث لأنه لم يقبله المفسرون. ولم يأخذ

بالقولين الأولين لأنهما يقيّدان المعنى لكلمتي "الرطب" و "اليابس" و القاعدة أن "العموم أولى من

التخصيص"⁴ فيجب أن تحمل نصوص القرآن على عمومها ما لم يرد نص على تخصيصها، لذلك رجّح

الشيخ المعنى العام الذي يشمل جميع الأقوال الواردة التي تدلّ على الحقيقة، تحت معنى "الرطب" و

"اليابس".

¹ معالم التنزيل، 2/130

² لباب التأويل في معاني التنزيل، 2/119

³ التفسير المطهري، 3/246

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 347

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في عود الضمير المذكور في " ذُرِّيَّتِهِ " في قوله تعالى:

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ...﴾

اختلف العلماء في الضمير الراجع في قوله "وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ" في الآية :

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ...﴾¹

فذهبوا إلى القولين :

القول الأول : الضمير في قوله "وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ" راجع إلى إبراهيم عليه السلام.

ذكر السمرقندي عن الصحاك²:

"يعني من ذرية إبراهيم".³

وذهب إلى هذا القول البقاعي⁴، وأبو السعود⁵، والإمام الشوكاني⁶.

و استدلوأ أنَّ السياق كله لمدح الخليل إبراهيم عليه السلام كما قال تعالى في الآية التي قبلها:

¹ سورة الأنعام : آية 84-86

² أبو القاسم البلخي المفسر المحدث النحوي، مولده: بالكوفة، في سنة سبع ومائة. لقي الصحاك ابن عباس وأبا هريرة وأخذ عن سعيد بن حبيب التفسير، وكان عبد الملك بن ميسرة يقول: لم يلق الصحاك ابن عباس وإنما لقي سعيد بن حبيب بالري فأخذ عنه التفسير. مات الصحاك سنة 105هـ وقيل سنة 106هـ رحمه الله. (أنظر معجم الأدباء، 4/1452-1453، و سير أعلام النبلاء، 7/414)

³ بحر العلوم، 1/465

⁴ نظم الدرر في تناسب الآيات والصور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي نكر البقاعي (م: 885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 7/172

⁵ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ) 157/3، دار إحياء التراث العربي - بيروت

⁶ فتح القدير، 2/136

﴿و تِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾¹ وكان المذكورون - إلا لوطاً - من نسله ، و كان التغليب مستعملاً شائعاً في لسان العرب، لا سيما و لوط ابن أخيه و مثل ولده؛ لذلك حكموا أن الضمير لإبراهيم عليه السلام.²

القول الثاني : الضمير في قوله "وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ" راجع إلى نوح عليه السلام.

يقول الإمام الطبري :

" و"الهاء" التي في قوله: "ومن ذريته"، من ذكر نوح."³

قال به مقاتل، والكلبي⁴، والفراء.⁵ وذهب إليه الإمام الثعلبي⁶، والشيخ السمعاني⁷، والعلامة البغوي⁸، والإمام ابن عطية⁹، والإمام النسفي¹⁰،

¹ سورة الأنعام - آية 83

² أنظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، 172/7

³ جامع البيان، 507/11

⁴ أبو النصر محمد بن السائب بن ستر بن عمرو الكلبي الكوفي، صاحب التفسير و علم السب، و كان أماماً في هديس العنمين. وتوفي سنة 146هـ بالكوفة، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 309/4-311)

و أنظر بحر العلوم، 465/1

⁵ أبو ركريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن مطهر الأسلمي، المعروف بالفراء الديلمي الكوفي، كان ماهراً بالحو واللغة وفنون الأدب وله من التصانيف: "الحدود"، و"المعاني"، وكتاب "اللغات" وغير ذلك. وتوفي الفراء سنة 207هـ في طريق مكة، وعمره ثلاث وستون سنة، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 176-181)

و أنظر فتح القدير، 155/2

⁶ الكشاف والبيان، 166/4

⁷ تفسير السمعاني، 122/2

⁸ معالم التنزيل، 141/2

⁹ المحرر الوجيز، 316/2

¹⁰ عند الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات، كان فقيهاً حنبلياً مفسراً. تعلم على أكثر شيوخ عصره ، و منهم شمس الدين الكردي و أحمد العتاني. له مؤلفات كثيرة في العقيدة والأصول و التفسير أبرزها تفسيره مدارك التنزيل و حقائق التأويل ، و هو تفسير متوسط الحجم احتصره من تفسير الكشاف عن حقائق عوامص التنزيل و تفسير البصاوي . توفي السعفي في بلدة إيدج قرب أضنه سنة 710هـ رحمه الله. (أنظر اخواهر المصيبة في طبقات الحمية ، عبد القادر بن محمد بن صر الله القرشي ، أبو محمد ، محيي الدين الحفمي (م.775هـ) ، مير محمد كتب حاشه - كراتشي، 271/1)

و أنظر مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للنسفي، حققه: يوسف علي نديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، 519/1

و الجلالين¹، و الشيخ الثعالبي².

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و بعد ذكرهما رجّح القول الثاني أن ضمير "هـ" في قوله " و من ذريّته" راجع إلى نوح عليه السّلام. و يرجّح بقوله : " والثاني اظهر"³.

يرجّح بناء للمرجّحات التالية:

أنه تعالى ذكر في جملتهم يونس ولوط عليهما السّلام ، وأنهما من ذرية نوح و لم يكونا من ذرية إبراهيم عليه السلام.⁴

والأصل إذا وقع الخلاف في عائد الضمير فالراجع هو عود الضمير إلى الأقرب و نوح عليه السلام أقرب المذكورين ، لذلك صح عود الضمير إليه.

و يؤيد قوله القاعدة الترجيحية : "الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل

بخلافه"⁵

¹ محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي: أصولي، مفسر. مولده ووفاته بالقاهرة. وصف كتابا في التفسير أمته الحلال السيوطي. فسمي " تفسير الحلالين. و له كتب أخرى منها " كنز الراغبين" ، و " البدر الطالع"، و " شرح الورقات" و " الطب النبوي" و غيرها من الكتب. (أنظر الأعلام للزركلي، 5/332-333)

عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. والسيوطي نسبة إلى أسبوط مدينة في صعيد مصر. ذكر له من المؤلفات نحو 600 مؤلف. من أشهر كتبه: الإتقان في علوم القرآن؛ الدر المنثور في التفسير بالمأثور؛ تنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك؛ الحصائص والمعجزات النبوية؛ و غيرها من الكتب. توفي بالقاهرة. (<http://www.mawsoah.net>)

و أنظر تفسير الجلالين ، حلال الدين محمد بن أحمد للمحلي ، و السيوطي ، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، بدون التاريخ، 1/176

²عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الحزائري- أبو زيد- مفسر، من كتبه الجواهر الحسان في تفسير القرآن، وجامع الأمهات في أحكام العبادات وغيرها. توفي سنة 875 هجرية (موسوعة الأعلام، موقع وزارة الأوقاف المصرية، 1/95)

و أنظر الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ، 2/489

³ التفسير المطهري ، 3/264

⁴ التفسير المطهري ، 3/264

⁵قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 621

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بشياطين الإنس في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ...﴾¹

لقد حذّر القرآن الكريم من الشياطين في آيات متعدّدة . و ذكر الله تعالى أنّهم من الجنّ. فيقول تعالى:

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ...﴾²

فمن المعلوم أن يكون الشياطين من الجنّ. ولكن يقول تعالى في موضع آخر:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ...﴾³

ذكر الله تعالى في هذه الآية شياطين الإنس مع شياطين الجنّ، فما هي شياطين الإنس في الآية المذكورة ؟ اختلف العلماء في هذا الصدد و ذهبوا إلى القولين :

القول الأول: المراد بشياطين الإنس، شياطين من الجنّ و ليس من الإنس شياطين.

و هذا قول السدي⁴، و عكرمة⁵، والضحاك، و الكلبي⁶، ومقاتل.⁷

¹ سورة الأنعام : آية 112

² سورة الكهف : آية 50

³ سورة الأنعام : آية 112

⁴ ابن أبي كريمة، الإمام، المفسر، أبو محمد الحجازي، ثم الكوفي، الأعور، السدي، أحد موالي قريش. مات إسماعيل السدي في سنة 127 هـ . (أنظر سير أعلام النبلاء، 5/265-264)

⁵ عكرمة بن عبد الله الحبر العالم أبو عبد الله الربريّ ثم المدني الهاشمي، مولى ابن عباس. وهو ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه، ولا ثبتت عنه بدعة، روى له الجماعة. مات رحمه الله سنة أربع ومائة بالمدينة، وقيل بعد ذلك. (طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (م945هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، 1/387-386)

و أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 12/52

⁶ الكتف والبيان، 4/181

⁷ أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير، الأردني بالولاء الخراساني المروزي، وكان مشهوراً بتفسير كتاب الله العزيز، وله التفسير المشهور. وتوفي سنة خمسين ومائة بالمصرة، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 5/255-257)

و أنظر بحر العلوم، 1/476

القول الثاني:

المراد بالآية شياطين من الإنس.

يقول الإمام الطبري :

"جعل من الإنس شياطين، مثل الذي جعل من الجن".¹

هذا قول قتادة²، ومجاهد، والحسن³، وذهب إليه الإمام ابن عطية⁴، والشيخ أبي حيان الأندلسي⁵،

و علامة أبي السعود⁶، و الإمام الإمام الآلوسي.⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله القولين المذكورين وذكر أدلة كلا الفريقين ثم رجّح قول من قال أن المراد

بشياطين الإنس متمرد من الإنس وليس المراد به شياطين الجن ، أما شياطين الجن فالمراد به شياطين

الجن ولا خلاف فيه. ورجّح بقوله : "أنّه أرجح وأشد موافقة".⁸ ويرجّح للمرجّحات الآتية:

● ما روى عن أبي ذر قال: "قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعوذت بالله من شر

شياطين الجن والانس قلت يا رسول الله هل للانس من شياطين قال نعم هم شر من شياطين

الجن".⁹

¹ جامع البيان، 1/111

² تفسير ابن أبي حاتم، 4/1371

³ معالم التنزيل، 2/152

⁴ تفسير الإمام ابن عطية، 2/335

⁵ البحر المحيط، 4/623

⁶ إرشاد العقل السليم، 3/175

⁷ عبد الله تضاء الدين بن محمود شهاب الدين بن عبد الله الآلوسي: فقيه بغداد من قصّة الشافعية . ألف كتبها.

المتنان في علمي المطلق والبيان "، و" الواضح في النحو " وغيرها من الكتب . توفي سنة 1270 هـ رحمه الله. (الأعلام للزركلي

، 4/136-137)

و أنظر روح المعاني، 4/251

⁸ التفسير المطهر، 3/279

⁹ أخرجه السنائي في سننه عن أبي ذر ، كتاب الإستعاذة من شرّ شياطين الإنس، حديث رقم: 5507، تحقيق: عبد الفتاح

أبو عدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986 ، 8/275

- قال مالك بن دينار ان شياطين الانس أشد من شياطين الجن و ذلك لاني إذا، تعوذت بالله ذهب عني شياطين الجن و شياطين الانس يجئني فيجرني الى المعاصي عيانا.¹
- أشد موافقة للسياق "يُوجِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ" اى يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس او بعض الجن الى بعض و بعض الانس الى بعض زُحِرَفَ الْقَوْلِ الأباطيل المموهة.²
- و يؤيد قوله القاعدة التالية :
- "إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه."³

¹ التفسير المطهري، 279/3

² التفسير المطهري، 279/3

³ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث الرابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في الأسئلة التي سألها إبراهيم عليه السلام.

تكرر ذكر إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم مرّات عديدة و ذكره الله تعالى بأوصاف كثيرة.

مثلاً :

كونه راشداً كما قال تعالى :

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾¹

وكونه خليلاً كما قال تعالى :

﴿وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾²

وكونه أواها منيباً كما قال تعالى :

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾³

و هو من اصطفاه الله في الدنيا و الآخرة كما ذكر في قوله تعالى :

﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾⁴

و سأل إبراهيم عليه السلام بعض الأسئلة التي ذكرها الآية :

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ . فَلَمَّا رَأَى

الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ . فَلَمَّا رَأَى

الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾⁵

¹ سورة الأنبياء : آية 51

² سورة النساء : آية 125

³ سورة هود : آية 75

⁴ سورة الفرقة : آية 130-131

⁵ سورة الأنعام : آية 76-78

اختلف العلماء في هذه الأسئلة، هل كانت هذه لتنبية الكفار أو مسترشدا طالبا للتوحيد. وهذا

الإختلاف ما يلي :

القول الأول:

أن إبراهيم عليه السلام سأل هذا السؤال على إرادة تنبيه الكفار من طريق النظر و الاستدلال و الإحتجاج و لم يكن هذا إعتقاداً منه.

يقول الإمام الزمخشري¹:

"أراد أن ينبههم على الخطأ في دينهم، وأن يرشدهم إلى طريق النظر والاستدلال، ويعرفهم أن النظر الصحيح مؤدّ إلى أن شيئاً منها لا يصح أن يكون إلهاً، لقيام دليل الحدوث فيها، وأن وراءها محدثاً أحدثها، وصانعاً صنعها، ومدبراً دبر طلوعها وأفولها وانتقالها ومسيرها وسائر أحوالها."²

وذهب إلى هذا القول الفراء³، وابن قتيبة⁴، والزجاج⁵، والسمعاني⁶، وابن الجوزي⁷، والإمام ابن عطية⁸، والإمام الرازي⁹، والإمام النسفي¹⁰، والإمام ابن كثير¹¹،

¹ أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد لزمخشري، الخوارزمي، النحوي، صاحب (الكشاف) ، و (المفصل). مات ليلة عرفة، سنة 538هـ. (أنظر سير أعلام النبلاء، 20/154-155)

² الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 2/40

³ معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن مظور الديلمي الفراء (م: 207هـ)، المحقق: أحمد يوسف النحائي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى، 1/341

⁴ تأويل مشكل القرآن، 1/202

⁵ معاني القرآن للزجاج، 2/266

⁶ تفسير السمعي، 2/119

⁷ زاد المسير، 2/48

⁸ تفسير ابن عطية، 2/313

⁹ مفاتيح الغيب، 13/40

¹⁰ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 1/516

¹¹ الإمام المحدث الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير بن صوء بن كثير القيسي البصري، محدث ومؤرخ ومفسر، سلفي شافعي. من مؤلفاته: (البداية والنهاية) و (تفسير القرآن العظيم) و (الباعث الحثيث) ، توفي 749 هـ (أنظر

وابن عجيبة¹، والإمام الآلوسي²، والشيخ الشنقيطي³.

القول الثاني :

سأل إبراهيم عليه السلام هذا السؤال مسترشدا طالبا للتوحيد. وكان هذا في طفولته. وذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁴، والإمام الثعلبي⁵.

القول الثالث :

أن هذه الأسئلة كانت بدون أية فكرة، وكانت زلة منه. قاله السمرقندي⁶.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله القولين الأولين ورجح قول من قال أن إبراهيم عليه السلام قال هذا إلزاما للكفار فانهم كانوا يعبدون الأصنام و الكواكب و يعظمونها و يرون ان الأمور كلها إليها فاراد ان ينههم على ضلالتهم و يرشدهم الى الحق من طريق النظر و الاستدلال. و يرجح بقوله:
"والصحيح هو القول الاول"⁷.

ويؤيد ترجيحه بالدليل أن لا يجوز ان يكون لله رسول يأتي عليه وقت من الأوقات الا و هو لله

طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م911هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1/1403، 534، و الوفيات والأحداث ، عضو ملتقى أهل الحديث ، 1431 هـ ، 1/160) و أنظر تفسير إس كثير، 3/292

¹ أحمد بن محمد بن المهدي، ابن عجيبة، الحسي الأنحري: مفسر صوفي مشارك. من أهل المغرب. له كتب كثيرة، منها (البحر المديد في تفسير القرآن المجيد)، و (أزهار السستان)، و (شرح القصيدة المنفرجة) و غيرها من الكتب. توفي سنة 1224هـ. (أنظر الأعلام للزركلي، 1/245)

و أنظر البحر المديد، 2/136

² روح المعاني، 4/187

³ أصواء البيان، 1/486

⁴ جامع البيان، 11/485

⁵ الكشف والبيان، 4/164

⁶ بحر العلوم، 1/462

⁷ التفسير المطهر، 3/258

موحد و به عارف و من كل معبود سواه برى.¹ و يؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على:
القول الذي يعظم مقام النبوة أولى من غيره.² كذلك نرى من الأقوال السابقة أن معظم المفسرين ذهبوا
إلى هذا القول وتفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ.³

¹ التفسير المطهري، 258/3

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 328

³ المرجع السابق، ص 288

المبحث الخامس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بعشرة أمثال على الحسنة

حث الإسلام على فعل الخير في القرآن الكريم وفي السنة النبوية. يقول تعالى:

﴿وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾¹

ووعده الله لمن يفعل الحسنات أن له عشر أمثالها. يقول تعالى:

﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾²

واختلف المفسرون في المخاطب بالآية وذهبوا إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول :

أن المراد بالآية أن الله يضاعف لمن يشاء من عباده حسب إخلاصه و مراتب قربه من الله تعالى أو تفضلاً منه. و يضاعف من عشر أمثالها إلى سبعين إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء بغير حساب. ذكر هذا القول الماوردي.³

القول الثاني :

يقول القاضي ثناء الله أن يمكن أن يراد بالآية أن ثواب رجل من رجال أمة محمد صلى الله عليه وسلم عشرة أمثال يقابل ثواب رجل من الأمم السالفة.⁴ و ذكر الدليل عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : "انما اجلكم من أجل من خلا من الأمم ما بين العصر الى مغرب الشمس و انما مثلكم و مثل اليهود و النصارى كرجل استعمل عمالاً فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من صلوة العصر

¹ سورة البقرة . آية 110

² سورة الأنعام : آية 160

³ النكت و العيود ، 2/193

⁴ التفسير المطهرى ، 3/318

الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس
الا لكم الاجر مرتين فغضبت اليهود و النصارى فقالوا نحن اكثر عملا و اقل إعطاء قال الله تعالى
فهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال الله تعالى فانه فضلى أعطيه من شئت.¹

القول الثالث :

المراد بهذه الآية الأعراب ، فأما المهاجرون فإن حسناتهم سبعمائة ضعف أو أكثر.²

هذا قول أبي هريرة³، وسعيد بن الخدري، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم.⁴

و حجتهم في ذلك:

ما ورد عن عبدالله بن عمر قال : نزلت هذه الآية في الأعراب: (من جاء بالحسنة فله عشر

أمثالها) ، قال: قال رجل: فما للمهاجرين؟ قال: ما هو أعظم من ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾⁵ وإذا قال الله

لشيء: "عظيم"، فهو عظيم.⁶

ولكن هذا الأثر يحتاج إلى النظر و التوقيف. يقول الإمام ابن عطية :

"هذا تأويل يحتاج إلى سند يقطع العذر."⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر القاضي ثناء الله القولين الأولين ويرجح قوله بأن المراد بالآية أن الله يضاعف لمن يشاء من عباده
حسب أخلاصه و مراتب قربه من الله تعالى أو تفضلا منه . و يضاعف من عشر أمثالها إلى سبعين
إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء بغير حساب.

¹ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بي إسرائيل ، حديث رقم: 3459

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 279/12

³ تفسير ابن أبي حاتم ، 1432/5

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 279/12

⁵ سورة النساء : آية 40

⁶ أخرجه الطبري في جامع البيان ، 280/12

⁷ المحرر الوجيز ، 368/2

ويقول: "قلت والتأويل الأول أوجه."¹

ويستدلّ بحديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف و كل سيئة يعملها تكتب له بمثلها حتى يلقي الله عز وجل."²

و يذكر وجه الدلالة انه صلى الله عليه وسلم علق التضعيف بحسن إسلامه و حسن الإسلام بتصفية القلب و تزكية النفس المستوجبان للإخلاص في العمل. و"إذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."³

¹ التفسير المطهرى ، 319/3

² أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم: 42 ، كتاب الإيمان، باب : حسن إسلام المرء ، 17/1. و أخرجه الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم: 205 ، كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم سيئة لم تكتب ،حقّقه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 117/1

³ قواعد الترجيح، ص 191

الفصل الثالث :

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأعراف

و فيه مبحث واحد:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المشار إليه ب "أمة يهدون بالحق" في قوله تعالى:

﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المشار إليه ب "أمة يهدون بالحق" في قوله تعالى:

﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾¹

ذكر القرآن الكريم قوم موسى عليه السلام في سور كثيرة. و بين أن منهم من آمن و منهم من كفر. و قال تعالى :

﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَغْدِلُونَ﴾²

اختلف المفسرون في صفة هذه الأمة إلى القولين:

القول الأول: أتهم قوم خلف الصين بأقصى الشرق على نهر يجري الرمل.

يقول الإمام الرازي عن هؤلاء:

" إن بني إسرائيل لما كفروا و قتلوا الأنبياء ، بقي سبط في جملة الاثني عشر فما صنعوا و سألوا الله أن ينقذهم منهم. ففتح الله لهم نفقا في الأرض فساروا فيه حتى خرجوا من وراء الصين."³
و يذكر الإمام الزمخشري أنه ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل ذهب به ليلة الاسراء نحوهم ، فكلّمهم فقال لهم جبريل: هل تعرفون من تكلمون؟ قالوا : لا، قال: هذا محمد النبي الأمي، فأمنوا به و قالوا : يا رسول الله ، إن موسى أوصانا من أدرك منكم أحمد، فليقرأ عليه مني السلام فردّ محمد على موسى عليهما السلام السلام، ثم أقرأهم عشر سور من القرآن نزلت بمكة، ولم تكن نزلت فريضة غير الصلاة والزكاة، وأمرهم أن يقيموا مكائهم، وكانوا يسبتون، فأمرهم أن يجمعوا ويتركوا السبت.⁴

¹ سورة الأعراف: آية 159

² سورة الأعراف: آية 159

³ مفاتيح الغيب، 387/15

⁴ أنظر الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 167/2

هذا قول الضحاك، والسدي، والكلبي، وابن جريج¹، والربيع². وذكره السمرقندي³، وذهب إليه الإمام البغوي⁴. وينسب الإمام الواحدي هذا القول إلى أكثر المفسرين⁵.

القول الثاني :

أن المراد به الذين آمنوا من أهل الكتاب. وهم عبد الله بن سلام وأصحابه. ذكره السمرقندي⁶.

وهذا قول الكلبي⁷، ورجّحه الشيخ أبو شُهبة⁸.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين وذكر ترجيح الإمام البغوي ثم قال: "والأظهر عندي أن المراد به الذين آمنوا بموسى من أهل زمانه و الذين أدركوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود فامنوا به كعبد الله بن سلام و نظرائه"⁹.
و الدليل له:

¹ أبو خالد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، القرشي مولى أمية بن خالد بن أسيد. وكان عبد الملك أحد العلماء المشهورين، ويقال إنه أول من صف الكتب في الإسلام. وتوفي سنة 149هـ، وقيل سنة 150هـ، وقيل 151هـ رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 3/163-164)

و أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 12/173

² تفسير الإمام البغوي، 2/240

³ بحر العلوم، 1/557

⁴ معالم التنزيل، 2/240

⁵ التفسير الوسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (م468هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، 2/418

⁶ بحر العلوم، 1/557

⁷ النكت و العيون، 2/270

⁸ الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (م1403هـ)، الطبعة: الرابعة، مكتبة السنة، 1/207

⁹ التفسير المطهري، 3/421

• أنّ الحديث المذكور في القول الأول بعيد جدًا .¹

و يقول أبو شهبه:

" وهي من خرافات بني إسرائيل ولا محالة" ² ولا يقبله عقل. و يؤيده القاعدة الترجيحية

التّالية: "لا تحمل الآيات على تفصيلات لغيبات لا دليل عليها." ³

و يدخل الإنباء عن الأمم السابقة في الغيبات فلا يصحّ تفسيرها بأخبار إسرائيلية.

¹ معالم التبريل ، 240/2 ، تفسير الإمام ابن عطية ، 465/2

² الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، 207/1

³ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 225

الفصل الرابع :

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يونس

و يشتمل على مبحث واحد

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد برؤية العذاب لقوم يونس في قوله تعالى :

﴿ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ... ﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد برؤية العذاب لقوم يونس في قوله تعالى :

﴿ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ... ﴾

نجد في آيات القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى قد تحدّث عن كثير من الأمم السابقة، وقصّ قصصهم، وأنّ أنبياء تلك الأمم قد بذلوا الوسع ولم يدخروا جهداً في سبيل هدايتهم ودعوتهم إلى الإيمان بالله تعالى، إلا أنهم عتوا وأصروا على كفرهم وعنادهم فأنزل الله سبحانه وتعالى العذاب عليهم، ولم ينفع الإيمان أهل قرية آمنوا عند معاينة العذاب إلا أهل قرية يونس بن مئى، فإنهم لمّا أيقنوا أن العذاب نازل بهم تابوا إلى الله تعالى توبة نصوحاً، فلمّا تبين منهم الصدق في توبتهم كشف الله عنهم عذاب الخزي بعد أن اقترب منهم، وتركهم في الدنيا يستمتعون إلى وقت إنهاء آجالهم.

و فيما يلي اختلا ف المفسرين في رؤية العذاب لقوم يونس المذكور في قوله تعالى :

﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ

فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنَجَّيْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ. ¹

القول الأول :

المراد برؤية العذاب أنهم راؤ العذاب عياناً في الدنيا. و عندما رأى القوم الذين كفروا العذاب، آمنوا. و لكن لم تنفعها إيمانها في هذه الحالة إلا قوم يونس. يقول الإمام الطبري :

"فما كانت قرية آمنت عند معاينتها العذاب، ونزول سخط الله بها، بعصيانها ربها واستحقاقها عقابه، فنفعها إيمانها ذلك في ذلك الوقت، كما لم ينفع فرعون إيمانه حين أدركه الغرق بعد تماديه في غيّه، واستحقاقه سخط الله بمعصيته إلا قوم يونس، فإنهم نفعهم إيمانهم بعد نزول العقوبة وحلول السخط بهم. فاستثنى الله قوم يونس من أهل القرى الذين لم ينفعهم إيمانهم بعد نزول العذاب بساحتهم، وأخرجهم منهم، وأخبر خلقه أنه نفعهم إيمانهم خاصة من بين سائر الأمم غيرهم." ²

¹ سورة يونس : آية 95-98

² جامع البيان، 206/15،

و هذا قول ابن عباس ، وسعيد بن جبیر¹، ومجاهد، وقتادة، والربيع ابن أنس²، وابن نجیح³.
وذهب إليه الإمام الثعلبي⁴، والإمام البغوي⁵، والإمام الزمخشري⁶.

القول الثاني :

المراد برؤية العذاب أنهم رأوا علامات العذاب و لم يشاهدوا العذاب عياناً.
يدلّ عليه قول ابن مسعود : " إن يونس عليه السلام كان قد وعد قومه العذاب، وأخبرهم أنه
يأتيهم إلى ثلاثة أيام، ففرّقوا بين كل والدّة وولدها، ثم خرجوا فجأروا إلى الله واستغفروه. فكف الله عنهم
العذاب، وغدا يونس ينظر العذاب فلم ير شيئاً، وكان من كذب ولم تكن له بيّنةٌ قُتِل، فانطلق
مغاضباً." ⁷

و يقول العلامة السمرقندي :

"أنهم آمنوا قبل المعاينة، فكشفنا عنهم." ⁸

يقول الإمام الرازي :

¹ سعيد بن جبیر بن هشام الوالي مولاہم. الإمام، الحافظ، المقرئ، المفسر، أبو محمد - الكوفي، أحد الأعلام. وكان قتله: في
شعبان، سنة 95هـ رحمه الله. (أنظر سر أعلام البلاء، 4/321)

² كان الربيع بن أنس من بكر بن وائل من أنفسهم. وكان من أهل البصرة وقد لقي ابن عمر وحابر بن عبد الله وأنس بن
مالك. وكان هرب من الحجاج فأتى مرو فسكن قرية منها يقال لها برز ثم تحول إلى قرية أخرى منها يقال لها سدور. فكان
فيها إلى أن مات. ومات الربيع بن أنس في خلافة أبي جعفر المصور. (الطبقات الكبرى، 7/261)

³ المحدث الإمام أبو بكر محمد بن العباس بن يحيى البغدادي الرازي. سمع يحيى بن جعفر، وأبا قلابة، ومحمد بن الفرخ الأزرق،
وأبا العيناء، وعدة. وعنه: ابن رزويه، وابن الفضل القطان، وأبو علي بن شاذان، والحاكم، وجماعة. مات في حمادى الآخرة
سنة 345هـ رحمه الله. (سير أعلام النبلاء، 12/88)

و أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 15/209208

⁴ الكشف والبيان، 5/151

⁵ معالم التنزيل، 2/434

⁶ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 2/372

⁷ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 15/210

⁸ بحر العلوم، 2/133

"إنّ فرعون إنما تاب بعد أن شاهد العذاب، و أما قوم يونس فإنهم تابوا قبل ذلك فإنهم لما ظهرت لهم أمارات دلت على قرب العذاب تابوا قبل أن شاهدوا."¹
ذهب إلى هذا القول الإمام ابن عطية²، والعلامة البيضاوي³، والإمام ابن كثير⁴، والإمام الثعالبي⁵، والإمام الشوكاني⁶، والإمام القرطبي⁷.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله هذه الأقوال التي ذكرتها آنفاً. ويذكر كلام الإمام البغوي في تفسير الآية ثم يذكر ما يفيد كلام الإمام البغوي أن الإيمان في حالة العذاب الدنيوي لا يقبل ولم يقبل الا من قوم يونس وتسمى تلك الحالة حالة البأس.

ويرجح القول الأول أنهم رأوا العذاب. يقول: "والصحيح ان المراد برؤية العذاب الأليم المانع من قبول الإيمان رؤية العذاب الأخروي عند حضور الموت حين يرى ملائكة الموت⁸، وذكر الأدلة على ذلك:

● ان الكفار عذبوا يوم بدر بالعذاب الدنيوي من القتل والأسر وغير ذلك ثم آمن بعض من بقي منهم حيّاً.⁹

● قوم يونس إنهم آمنوا قبل رؤية العذاب الأخروي فقبل الله تعالى إيمانهم بعد ما رأوا العذاب في الدنيا- ثم لما آمنوا كشف الله عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا.¹⁰

ويؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على أن "القول الذي تؤيده قرينة أولى الأقوال بتفسير الآية".¹¹

¹ معانيع العيب، 303/17

² تفسير الإمام ابن عطية، 144/3

³ تفسير البيضاوي، 124/3

⁴ تفسير ابن كثير، 297/4

⁵ الحواهر الحسان في تفسير القرآن، 268/3

⁶ فتح القدير، 538/2

⁷ الجامع لأحكام القرآن، 384/8

⁸ التفسير المظهر، 56/5

⁹ المرجع السابق، 56/5

¹⁰ المرجع السابق، 56/5

¹¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 299

الفصل الخامس:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة هود

و يشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب قول الرسول صلى الله عليه وسلم "شَيْبَتِي
سورة هود"

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالشاهد في قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ
وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ...﴾

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ" في قوله تعالى
: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ...﴾

المبحث الرابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في مكث أهل الجنة في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ
سُعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ
رَبُّكَ...﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "شيبتي سورة

هود"

تعتبر سورة هود من سور القرآن الكريم العظيمة المليئة بالتأمل والتدبر، وذكر الله في هذه السورة من أخبار الأمم السابقة، وقصص الرسل السابقين ما يكون فيه تثبيت لفؤاد المؤمنين، وترهيب للمعاندين الطغاة، كما تطرقت هذه السورة الكريمة إلى أهوال يوم القيامة وأحوالها.

وكان لها أثر في ظهور الشيب في رأس الرسول صلى الله عليه وسلم. لذلك عندما نزلت سورة هود، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "شيبتي هود وأخواتها".¹

واختلف العلماء في سبب قوله صلى الله عليه وسلم، فذهبوا إلى قولين:

القول الأول: شيبتي هود أي سورة هود، وأخواتها أي وما أشبهها مما فيه من أهوال القيامة وشدائدها وأحوال الأنبياء وما جرى لهم. قال به المناوي.²

و ذهب إلى هذا القول الإمام ابن عطية³، والثعالبي⁴، والإمام الآلوسي.⁵

القول الثاني: أن شيبه الرسول صلى الله عليه وسلم قوله تعالى: (فاستقم كما أمرت)⁶

روي أبي علي السري رضي الله عنه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله روي

عني أنك قلت: شيبتي هود. قال: نعم فقلت: ما الذي شيبك منه قصص الأنبياء وهلاك الأمم قال:

¹ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، حديث رقم : 5806 ، المحقق : حمدي بن عبد الحميد

السلفي ، مكتبة اس تيمية - القاهرة ، الطبعة : الثانية ، 148/6

² فيص القدير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم

المناوي بالقاهري (م: 1031هـ) ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، الطبعة : الأولى ، 1356 ، 168/4

³ تفسير الإمام اس عطية ، 211/3

⁴ الحواهر الحسنان في تفسير القرآن ، 304/3

⁵ روح المعاني ، 190/6

⁶ سورة هود : آية 112

لاولكن قوله (فاستقم كَمَا أمرت): (هود الآية 112)¹.

وقال به العلامة أبي السعود²، والإمام القرطبي³.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ورجح قول من قال أن كان السبب في قول الرسول صلى الله عليه وسلم إشتغال سورة هود على قصص هلاك الأمم . يقول الشيخ : "الظاهر عندى ان قوله صلى الله عليه وسلم شيتنى سورة هود مبنى على اشتغالها على قصص هلاك الأمم المشعر بالوعيد بالهلاك للظالمين من أمته." ⁴

وهذا القول أشمل من القول الثاني لأن قول الله تعالى (فاستقم كَمَا أمرت) مذكور في هذه السورة و ليست في أخواتها. فيمكن أن المشيب في هذه السورة قوله تعالى (فاستقم كَمَا أمرت) ، وفي أخواتها شيء آخر هو ذكر يوم القيامة وهلاك الأمم. و يؤيد قوله القاعدة الترجيحية الآتية: " العموم أولى من التخصيص" ⁵

¹ أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن أبي علي السري ، حديث رقم : 2215 ، فصل في فضائل السور و الآيات ، حققه الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي نالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م ، 4 / 82

² إرشاد العقل السليم ، 6/ 171

³ الجامع لأحكام القرآن ، 9/ 107

⁴ التفسير المظهر ، 5/ 123

⁵ التسهيل لعلوم التنزيل ، 1/ 19

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالشاهد في قوله تعالى: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾

اختلف العلماء في المراد بالشاهد المذكور في قوله تعالى :

﴿أَقَمْنِ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً...﴾¹

فذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : المراد به لسان الرسول صلى الله عليه وسلم.

هذا هو قول محمد بن علي²، والحسن، وقتادة.³

القول الثاني : المراد به الرسول صلى الله عليه وسلم .

و هذا قول الحسين بن علي⁴، والحسن بن علي، وابن زيد.⁵

و ذهب إلى هذا القول الإمام القرطبي.⁶

القول الثالث : المراد به علي رضي الله عنه.

¹ سورة هود : آية 17

² محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني أبو جعفر الباقر . سمع جابر بن عبد الله، وأبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب، وعبيد الله بن أبي رافع، وسعيد بن المسيب، ويبريد بن هرمز. روى عنه أبو إسحاق الهمداني، ومكحول بن راشد، ومعمّر بن يحيى، وأبو جعفر، والأوزاعي، وعمرو بن دينار. له «تفسير» رواه عنه زياد بن المنذر أبو الحارود الكوفي الأعمى، رئيس الجارودية الزيدية من الرافضة. مات سنة سبع عشرة ومائة رحمه الله. (طبقات المفسرين، 2/201)

وأنظر تفسير ابن أبي حاتم، 6/2014

³ جامع البيان، 15/270

⁴ تفسير ابن أبي حاتم، 6/2014

⁵ عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوي القرشي. فقيه، محدث، مفسر له من الكتب: الناسخ والمنسوخ والتفسير. توفي في أول خلافة هارون الرشيد سنة 65هـ. (أنظر الأعلام للزركلي، 3/307)، ومعه المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد العتي كحالة الدمشق (م1408هـ)، مكتبة المتنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، 5/138)

و أنظر جامع البيان، 15/271

⁶ الجامع لأحكام القرآن، 9/16

و هذا قول علي رضي الله عنه، حيث يقول: " ما من رجل من قريش إلا و قد نزلت فيه الآية والآيتان. فقال له رجل: فأنت فأني شيء نزل فيك ؟ فقال علي: أما تقرأ الآية التي نزلت في هود: (ويتلوه شاهد منه)"¹

القول الرابع: المراد به الإنجيل.

قال به الثعالبي.² وذكره الإمام البغوي.³

القول الخامس: المراد به القرآن الكريم.

وقال الإمام الثعلبي نقلاً عن الحسين بن الفضل⁴: "هو القرآن في نظمه وإعجازه و المعاني الكثيرة منه في اللفظ القليل."⁵ و قال به أصبغ بن الفرّج.⁶ و ذهب إليه أبي حيان الأندلسي⁷، و ابن القيم⁸، و الإمام الألوسي.⁹

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 272/15،

² الجواهر الحسان في تفسير القرآن، 277/3،

³ معالم التنزيل، 443/2،

⁴ العلامة المفسر الإمام اللعوي، الخدت: الحسين بن الفضل أبو علي البجلي، اس عمير، الكوفي ثم النيسابوري، عالم عصره. ولد قبل الثمانين ومائة. من مشايخه: هود بن خليفة. ومن الرواة عنه: محمد بن صالح بن هاني. قال محمد بن صالح بن هاني: توفي الحسين في شعبان سنة 282 هـ، وهو ابن مائة وأربع سنين. (رجال الحاكم في المستدرك، مقبل بن هادي بن مقبل بن قائد الهمداني الوداعي، (م1422هـ)، مكتبة صعاء الأثرية، الطبعة: الثانية، 1425 هـ - 2004 م، 330/1)

⁵ الكشف والبيان، 162/5،

⁶ أبو عبد الله أصبغ بن الفرّج بن سعيد بن نافع الفقيه المالكي المصري؛ تفقه بآب القاسم وابن وهب وأشهب. وتوفي سنة 225 هـ، وقيل: سنة 226 هـ، وقيل: سنة 220 هـ، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 240/1)

وأنظر تفسير ابن أبي حاتم، 2015/6،

⁷ البحر المحيط، 135/6،

⁸ محمد بن أبي بكر بن أيوب. الإمام، الفقيه شمس الدين أبو عبد الله الزرعي الدمشقي الحنبلي، صاحب المؤلفات الكثيرة الخافلة منها: شرح منازل السائرين، والهدى، وأعلام الموقعين، وبدائع الفوائد، و غيرها. توفي سنة 751. (ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن العزي (م1167هـ)، المحقق: سيد كسروي حس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1990 م، 52/4)

و أنظر تفسير القيم، 197/1،

⁹ روح المعاني، 273/6،

القول السادس : المراد به جبريل عليه السلام.

و هذا قول ابن عباس، و إبراهيم¹، ومجاهد ، والسدي ، والضحاك ، و أبي العالية ، و عكرمة²، و عطاء الخراساني³.

و ذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁴.

و يقول الواحدي : "وهو جبريل عليه السلام في قول أكثر المفسرين."⁵

القول السابع: المراد به ملك الذي يحفظه.

و هذا قول ابن جريج⁶، و مجاهد⁷.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

¹ إبراهيم النخعي أبو عمران، وأبو عمار، إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع، الفقيه، الكوفي، الحمي؛ أحد الأئمة المشاهير، تلميذ . توفي سنة ست و قيل خمس وتسعين للهجرة.(أنظر وفيات الأعيان، 1/25)

² جامع البيان، 15/273-274

³ هو أبو أيوب، ويقال: أبو عتمان، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو صالح عطاء بن أبي مسلم، واسم أبي مسلم عبد الله، ويقال: ميسرة الأزدي الخراساني اللحي. سكن عطاء الشام، وهو مولى للمهلب بن أبي صفرة، وعطاء من التابعين الكبار. روى عن معاذ بن جبل، وكعب بن عجرة، وابن عباس، وأنس، وعبد الله بن السعدى مرسلأ، وسمع ابن المسيب، وابن جبير، وعكرمة، وأنا مسلم، وأنا إدريس الخولاني، وعطاء بن أبي رباح، ونافع، وعروة، والمقبري، والزهرى، وآخرين من التابعين. روى عنه عطاء بن أبي رباح، واس حريج، ومعمّر، ومالك، وشعبة، وانه عثمان بن عطاء، والضحاك بن مزاحم، والأوزاعي، وحلائق من الأئمة، وهو من التابعين العباد متفق على توثيقه. توفي بأريحاء، فحمل ودُفن ببيت المقدس سنة خمس وثلاثين ومائة. وقال أبو عبيد: سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: ولد سنة خمسين، رحمه الله. (أنظر تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (م676هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1/335)

و أنظر تفسير ابن أبي حاتم، 6/2014

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 15/276

⁵ التفسير الوسيط، 2/568

⁶ عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج الإمام العلامة الحافظ شيخ الحرم، أبو خالد المكي القرشي الأموي صاحب التصانيف. روى عن عطاء بن أبي رباح والزهرى وأبي الزبير ونافع وابن أبي مليكة وآخرين. توفي سنة 150هـ. (أنظر موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، 2/336)

⁷ معالم التنزيل، 2/443

ذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال الواردة في المراد بالشاهد مع أسماء قائلها. ورجح قول من قال المراد به جبريل عليه السلام. حيث يقول:

"والمراد بالشاهد جبرئيل عليه السلام."¹

- و يبدو من الأقوال المذكورة آنفا أن أكثر أهل التفسير ذهبوا إلى هذا القول.
- وذكر الله في نفس الآية: "(ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمةً)" والدليل أنه لم يقرأ كتاب موسى قبل القرآن إلا جبريل عليه السلام. فسياق الآية يؤيد القول بأن المراد به جبريل عليه السلام.

ويؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على أنّ: "قرائن السياق مرجّحة."²

¹ التفسير المظهر، 75/5

² التسهيل لعلوم التنزيل، 199/1

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ" في قوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ...﴾¹

يقسم الله تعالى الناس يوم القيامة قسمين. فهم أهل الجنة و أهل النار. يقول تعالى :

﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾²

هناك إجماع العلماء بأن نعيم أهل الجنة تكون أبداً ولا تنقضي ولا تزول ويخلدون فيها أبداً.

أما النار فاختلف السلف في مدتها و قال بعضهم أنّ لها أمد ونهاية. وإنّها تنتهي وهم يموتون أو يخرجون منها بعد مضي آلاف السنين والأحقاب الكثيرة. وهذا الاختلاف ذكره المفسرون بناء على الإستثناء المذكور في قوله تعالى :

﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾³
وهذا الاختلاف على النحو التالي:

القول الأول : أن الإستثناء في الآية محمول على أن الكفار يخلدون في النار ولكن يخرجون من

الجهنم الى الحميم فيسحبون في الحميم ثمّ في النار يسجرون وهكذا ابدا.

يقول الإمام الخازن :

"أنهم يسعون بين الحميم وبين الجحيم فإذا استغاثوا من النار جعل عذابهم الحميم الآتي الذي قد صار كالمهل وقال كعب الأحمار آن واد من أودية جهنم يجمع فيه صديد أهل النار فينطلق بهم في الأغلال فيغمسون فيه حتى تنخلع أوصالهم ثم يخرجون منه وقد أحدث الله لهم خلقا جديدا فيلقون في النار."⁴

¹ سورة هود :آية 107

² سورة هود . آية 105

³ سورة هود :آية 107

⁴ لباب التأويل في معاني التنزيل ، 229/4

القول الثاني : أن الاستثناء في أهل الشقاء يرجع إلى قوم مؤمنين يدخلهم الله النار بذنوب اقترفوها

ثم يخرجهم منها.

هذا قول الحسن¹، وقتادة ، والضحاك ، وخالد بن معدان²، وخالد بن مهران³، ومقاتل بن

حيان⁴.

يقول الإمام الطبري :

"ذلك استثناء في أهل التوحيد من أهل الكبائر أنه يدخلهم النار، خالدين فيها أبداً إلا ما شاء من

تركهم فيها أقل من ذلك، ثم يخرجهم فيدخلهم الجنة."⁵

و ذهب إلى هذا الرأي السمرقندي⁶، و الإمام ابن عطية⁷، و العلامة البيضاوي⁸.

القول الثالث : عني بذلك أهل النار وكل من دخله من المؤمنين و الكفار.

و هذا قول ابن عباس⁹ و ابن مسعود رضي الله عنهما.¹⁰

القول الرابع : هذه الآية نسختها قوله تعالى "خالدين فيها أبدا" في غيرها من الأماكن.

مثلا في قوله تعالى :

¹ تفسير ابن أبي حاتم، 2086/6

² خالد بن معدان س أبي كرب الكلابي، أبو عبد الله: تابعي، ثقة، مسمى اشتهروا بالعبادة. أصله من اليمس، وإقامته في حمص (بالشام). توفي سنة 104 هـ. (الأعلام للزكلي، 299/2)

وأنظر جامع البيان، 482/15

³ أحد الأئمة الثقات. رأى أنس بن مالك، وروى عن أبي عثمان النهدي، وعبد الله بن شقيق، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعكرمة، وابن سيرين وأخويه؛ حفص وأنس، وأبي العالية. توفي سنة 142 هـ، ويقال: سنة 141 هـ. وثقه أحمد وابن معين. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. (تاريخ الإسلام، 855/3)

⁴ تفسير ابن أبي حاتم، 2087/6

⁵ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 484/15

⁶ بحر العلوم، 171/2

⁷ تفسير الإمام ابن عطية، 208/3

⁸ تفسير البيضاوي، 149/3

⁹ تفسير ابن أبي حاتم، 2086/6

¹⁰ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 484/15

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾¹

و قوله تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا. خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجْدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾²
قال به السدي.³

القول الخامس: أن "إلا" بمعنى "سوى" تقول: لو كان معنا رجل إلا زيد، أي: سوى زيد فالمعنى: خالدين فيها مقدار دوام السماوات والأرض سوى ما شاء ربك من الخلود والزيادة، وهذا اختيار الفراء.⁴

وهذا قول ابن قتيبة⁵، وابن الأنباري.⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلاماً طويلاً في قوله تعالى:

¹ سورة النساء : آية 168-169

² سورة الأحزاب : آية 64-65

³ تفسير ابن أبي حاتم، 6/2087

⁴ راد المسير، 2/402

⁵ أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديلمري، وقيل المروزي، النحوي اللغوي . من تصانيعه: " المعارف " و " أدب الكاتب " غريب القرآن الكريم " و " غريب الحديث " و " عيون الأحبار " و " مشكل القرآن " وغير ذلك. توفي في دي القعدة سنة 270هـ، وقيل سنة 271هـ ، وقيل أول ليلة في رجب، وقيل منتصف رجب سنة 276هـ، والأخير أصح الأقوال رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 3/42-43)

⁶ أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء محمد بن عبيد الله بن محمد الأساري، الملقب كمال الدين، النحوي؛ كان من الأئمة المشار إليهم في علم النحو. وصف في النحو كتاب " أسرار العربية " وهو سهل المأخذ كثير الفائدة، وله كتاب " الميزان " في النحو أيضاً، وله كتاب في " طبقات الأدباء ". توفي سنة 577 هـ سغداد رحمه الله تعالى. (وفيات الأعيان، 3/139)

و أنظر مفاتيح العيب، 18/402

وذكر أن الإجماع على خلود الكفار في النار. ورجح قوله أن الاستثناء للكفار من الجحيم إلى الحميم ولا يخرجون من النار أبدا. ويرجح بقوله: "والمختار عندي أن الاستثناء في هذه الآية محمول على أنهم يخرجون من الجحيم إلى الحميم ف يُسْحَبُونَ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ وَهَكَذَا أَبَدًا."¹ و يستدل بالأدلة التالية :

● روى الشيخان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف - فاشد ما يجدون من الحر من حرها وأشد ما يجدون من الزمهرير من زمهريرها.²

● ويؤيد ترجيحه قول أبي حيان الأندلسي :

"أهل النار لا يخلدون في عذاب النار وحده، بل يعذبون بالزمهرير وبأنواع من العذاب يساوي عذاب النار، وبما هو أغلظ منها كلها وهو سخط الله عليهم وخسؤه لهم وإهانتهم إياهم."³

و هذا القول يؤيده القاعدة الترجيحية التي تنص على : "إذا تعددت أقوال المفسرين فالقول الذي يؤيده خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم هو المقدم على غيره."⁴

¹ التفسير المظهر، 5/118

² أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم : 3260، كتاب : بدء الخلق ، باب : صفة النار و أمّا مخلوقة، 4/120 ، و أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم : 185 ، كتاب : المساجد و مواضع الصلاة ، باب : استحباب الإبراد بالطهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، وبإله الحر في طريقه، 1/431

³ البحر المحيط، 6/212

⁴ قواعد الترجيح، ص 206

المبحث الرابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في مكث أهل الجنة في قوله تعالى:

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا

شَاءَ رَبُّكَ...﴾¹

ذكرنا في المبحث السابق عن مدة مكث أهل النار في النار، و عرفنا أنَّ أهل النار سيدخلون الجنة

إن شاء الله تعالى. و لكن ما المراد بقوله تعالى: "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ" لخلود أهل الجنة في الجنة؟

واختلف العلماء في هذا الصدد. وهذا الإختلاف مبني على عبارة: "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ" في قوله

تعالى :

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ

عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾.²

فيما يلي هذا الإختلاف مع ترجيح الشيخ ثناء الله فيه:

القول الأول : أن المراد به من قدر مكثهم في النار قبل دخولهم الجنة.

و ذلك يتعلق بمن أخرج من النار من المؤمنين العصاة ، وأدخل الجنة.³

و هذا قول ابن عباس ، ومقاتل⁴، والضحاك⁵، والحسن البصري.⁶

و ذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁷، والإمام الخازن.⁸

القول الثاني : أن المراد به ما بين الموت و البعث.

¹ سورة هود : آية 108

² سورة هود : آية 108

³ أنظر جامع البيان ، 487/15،

⁴ زاد المسير ، 402/2،

⁵ جامع البیاد ، 487/15،

⁶ تفسير إيس كتير ، 302/4،

⁷ جامع البیاد ، 489/15،

⁸ لباب التأويل في معاني التنزيل ، 504/2،

يقول الإمام البغوي :

"إلى ما شاء ربك من الفريقين من تعميرهم في الدنيا و احتباسهم في البرزخ ما بين الموت والبعث، قبل مصيرهم إلى الجنة أو النار، يعني: هم خالدون في الجنة أو النار إلى هذا المقدار."¹
و قال به الزجاج.²

القول الثالث: أن المراد به إلا ما شاء ربك من الزيادة.

ذكر الإمام البغوي هذا القول:

"خالدين فيها ما دامت السموات و الأرض سوى ما شاء الله من الزيادة على قدر مدة بقاء السموات و الأرض، و ذلك هو الخلود فيها."³

القول الرابع: أن المراد به الخلود و جاء "إلا" بمعنى "و"، أي: و قد شاء ربك خلود هؤلاء في النار و هؤلاء في الجنة."⁴

القول الخامس: إلا ما شاء أن يزيدهم من النعيم التي لم يذكر. و ذلك أن لهم سوى الجنة ما هو أكبر منها و هو رؤية الله تعالى و رضوانه.⁵

و قال به الزجاج⁶، وابن عطاء⁷، وأبي حيان الأندلسي.⁸

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله الآراء في المراد ب قوله تعالى ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ عن الذين سعدوا في الجنة. ويرجح القول الخامس أن هذا الإستثناء بمعنى الزيادة حيث يقول: "المختار عندي ان اهل الجنة

¹ معالم التنزيل، 466/2

² فتح القدير، 595/2

³ معالم التنزيل، 466/2

⁴ أنظر معالم التنزيل، 466/2

⁵ أنظر زاد المسير، 402/2، مدارك التنزيل و حقائق التأويل، 85/2

⁶ فتح القدير، 595/2

⁷ البحر المديد، 559/2

⁸ البحر المحيط، 212/6

ينعمون في بعض احيائهم بما هو أعلى من الجنة-وذلك هو الاستغراق في رؤية الله تعالى- وكمال الاتصال بجنابه بلا كيف.¹

ويرجّح بناء على المرجّحات الآتية:

● قال المفسرون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجُودٌ يُؤْمِنُ نَاصِرَةً إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةً﴾² ان تقديم الجار والمجرور يقتضى الحصر ويفيد انهم إذا راوا ربهم يستغرقون في رؤيته تعالى لا ينظرون حينئذ الى غيره.³

● وعن جابر رضي الله عنه، قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة في نعيمهم إذ سطع عليهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب تبارك و تعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة- وذلك قوله تعالى ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾"⁴ قال فينظر إليهم و ينظرون اليه- فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتّى يحجب عنهم ويبقى نوره و بركته في ديارهم."⁵

● و يؤيد هذا الترجيح قوله تعالى: "و رضوان من الله أكبر." فهذا دليل على أنّ هناك شيئ أكبر من نعيم الجنة و هو رضوان من الله تعالى .

و هذا الترجيح ينبنى على القواعد الترجيحية التالية:

المرجّح الأول يؤيده القاعدة الترجيحية التالية: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."⁶

أما المرجّح الثاني فيؤيده القاعدة التي تنصّ على : "إذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."⁷

والمرجّح الثالث يؤيده القاعدة التالية: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."⁸

¹ التفسير المطهرى، 120/5

² سورة القيامة: آية 22

³ التفسير المطهرى، 120/5

⁴ سورة يس : آية 58

⁵ رواه ابن ماجة في سننه عن حابر بن عبد الله ،حديث رقم 184، باب : فيما أنكرت الجهمية ،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي ، 65/1

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين ،ص 312

⁷ قواعد الترجيح عند المفسرين ،ص 191

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين ،ص 312

الفصل السادس :

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يوسف

و فيه مبحثين:

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المرادب " البرهان " في قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في كيفية إبانة النساء لأيديهن عندما رأين

يوسف عليه السلام

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المرادب "البرهان" في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾¹

جاء في القرآن الكريم قصص متنوعة منها قصة سيدنا يوسف عليه السلام التي هي من أحسن القصص كما يقول تعالى :

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾²

كان ليوسف عليه السلام أحد عشر أخاً، وكان أبوه يعقوب عليه السلام يحبه كثيراً. وذات ليلة رأى يوسف عليه السلام في منامه أحد عشر كوكباً والشمس والقمر يسجدون له. فقص على والده رؤياه، فنصحه أبوه أن لا يقص الرؤيا على إخوته؛ مخافة أن يحسدوه. و لكن وسوس الشيطان لإخوته، فاتفقوا على أن يذهبوا إلى الغابا ويلقوه في بئر عميق. وادعوا أن الذئب أكله. فعندما فعلوا ذلك جاء بعض من التجار، و ألقوا دلوهم في البئر لأخذ الماء ووجه يوسف عليه السلام في البئر، فأخذوا وباعوه بثمان بخس، واشتراه عزيز مصر، وطلب من زوجته أن ترعاه. وكبر يوسف. أخذت امرأة العزيز تراوده عن نفسه وذات يوم من الأيام طلبت فعل الفاحشة معه. فذكر القرآن الكريم أنها همت بيوسف عليه السلام و هم يوسف عليه السلام بها إلا أنه رأى برهان ربه. يقول تعالى:

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَ الْفُحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾³

فإن البرهان الذي رآه يوسف عليه السلام اختلف فيه العلماء إلى الآراء التالية:

¹ سورة يوسف: آية 24

² سورة يوسف : آية 03

³ سورة يوسف : آية 24

القول الأول: المراد به النبوة. يقول الإمام الثعلبي نقلاً عن جعفر بن محمد¹:

"البرهان النبوة التي أودع الله صدره هي التي حالت بينه وبين ما يسخط الله".²

القول الثاني: المراد به أنّ نودي يوسف عليه السلام. فقال بعضهم أنّه رأى صورة أبيه يمنعه وقال

الآخرون أنّه سمع النداء فقط.

وهذا قول ابن عباس ، وسعيد بن جبیر ، والحسن ، وأبي مليكة³ ، وقتادة⁴ ، وحيد بن عبد الرحمن⁵ ،

ومجاهد، والقاسم بن أبي بزة⁶ ، وعكرمة ، ومحمد بن سيرين⁷ ، وأبي صالح ، والضحاك⁸ ، والسدي⁹.

¹ جعفر بن محمد ابن علي بن الشهيد أبي عبد الله رجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - وسيطه الحسين بن علي رضي الله عنه. ولد سنة ثمانين. ورأى بعض الصحابة منهم أنس بن مالك وسهل بن سعد. مات جعفر الصادق في سنة 148 هـ. (سير أعلام النبلاء، 62/3-371)

² الكشف والبيان، 213/5

³ علي بن زيد بن أبي مليكة رهبر بن عبد الله بن جدعان ، أبو الحسن ، القرشي التيمي: فقيه و من حفاظ الحديث . من أهل البصرة. قال الذهبي: "أحد أوعية العلم في زمانه". (الأعلام للزركلي، 4/289)

⁴ تفسير ابن أبي حاتم، 2123/7 ، جامع البيان، 43-40/16

⁵ يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمالي الكوفي، أبو زكرياء: أول من صف المسند بالكوفة. وهو من حفاظ الحديث الرحالين. واحتلفوا في الثقة بروايته. مات سر من رأى. (الأعلام للزركلي، 8/152)

⁶ القاسم بن أبي بزة. وكان من فارس أسلم على يدي السائب بن صيفي فأقام بمكة. قال محمد بن عمر: توفّي سنة 124 هـ بمكة. وكان ثقة قليل الحديث. وكان اسم أبي بزة نافع في رواية محمد بن سعد. (أنظر الطبقات الكبرى، 6/28 ، ومشاهير علماء الأمصار و أعلام فقهاء الأقطار ، محمد بن حنان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (م354هـ)، حققه: مرزوق علي ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ، الطبعة: الأولى 1411 هـ - ، 1991 م ، 231/1

⁷ أبو بكر محمد بن سيرين البصري. وروى عن أبي هريرة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعمران بن حصين وأنس بن مالك، رضي الله عنهم، وروى عنه قتادة بن دعامة وخالد الحذاء وأيوب السختياني وغيرهم من الأئمة، وكان الشعبي يقول: عليكم بذلك الرجل الأصم، يعني ابن سيرين، لأنه كان في أذنيه صمم. وكانت له اليد الطولى في تعبير الرؤيا. وتوفي يوم الجمعة سنة 110 هـ بالبصرة، رضي الله عنهما، (أنظر وفيات الأعيان، 4/181-183)

⁸ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 47-43/16

⁹ تفسير ابن أبي حاتم، 2123/7

القول الثالث : أنَّ يوسف عليه السَّلام رأى كتابا في حائط البيت المكتوب فيه : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ ¹. قال به محمد بن كعب القرظي. ² وقال ابن قتيبة: رأى حجة الله عليه، وهي البرهان، وهذا هو القول الصحيح. ³

القول الرابع : أنَّ يوسف عليه السَّلام رأى الملك.

يقول الماوردي نقلا عن ابن إسحاق ⁴ أن البرهان الذي رآه الملك إظفير سيده. ⁵

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال المذكورة في المراد بالبرهان ويرجح قول من قال أن المراد به النبوة. يقول الشيخ:

"و اختلفوا في ذلك البرهان فقال جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما البرهان النبوة التي أودع الله في صدره حالت بينه و بين ما يسخط الله عز وجل -وهذا أصوب الأقوال عندي-. ⁶"
و لم يذكر المرجحات.

لم يبنني ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية.

¹ سورة الإسراء : آية 32

² محمد بن كعب القرظي، حليف الأنصار. تابعي مشهور. وحديث محمد بن كعب عن الصحابة في الصحيح. وحاءت عنه رواية عن ابن مسعود، واستبعدها ابن عساكر. وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة، قال يعقوب بن شيبة: يعد في الطبقة الثالثة ممن روى عن أبي هريرة ومجوه. وكانت وفاته سنة ثمان ومائة. وقيل بعد ذلك حتى قيل إنه مات سنة عشرين. (أنظر الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (م852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموحود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1415 هـ (273-272/6).

و أنظر جامع البيان، 47/17، تفسير ابن أبي حاتم، 2125/7

³ راد المسير، 431/2

⁴ الإمام، الثقة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن مهران الشامي تم الغدادي. آخر ما سمعوا منه في سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة قاله الخطيب. (سير أعلام النبلاء، 359/16)

⁵ السكت والعيون، 26/3

⁶ التفسير المظهر، 154/5

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في كيفية إبانة النساء لأيديهن عندما رآين يوسف عليه السلام

لما رفض يوسف عليه السلام أن يفعل الفاحشة، أصرت امرأة عزيز على هذا الفعل. وفي تلك الأثناء سعى يوسف عليه السلام إلى الباب، وهي تبعته وأمسكت بقميصه بقوة فتمزق، وفي نفس اللحظة دخل العزيز، وقبل أن يسأل بدأت تقول أن يوسف راودها عن نفسها وطلب منها الفاحشة وطلبت من العزيز أن يسجن يوسف. وطرح شاهد من أهل عزيز مصر أن تنظر إلى قميص يوسف إن كان قد من قبل فالمرأة صادقة وإن كان قد من الدبر فهي كاذبة، ويوسف صادق، يقول تعالى:

﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِّنْ قَبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. وَإِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِّنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ¹﴾

وحينما رأى العزيز قميص يوسف وجده ممزقا من خلفه، فأيقن أنّ يوسف بريء من هذا. وقد انتشر ذكر ما وقع في أوساط الناس، وأصبح الحديث على ألسنة كثير من النسوة. يقول تعالى:

﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ²﴾

فعندما انتشر هذا الخبر في المجتمع اعتدت امرأة عزيز مجلسا للنساء وقال ليوسف أخرج عليهن. يبين الله تعالى:

﴿أَرْسَلْتُ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مَتَكًا وَآتَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرِجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِن هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ³﴾

¹ سورة يوسف : آية 26-27

² سورة يوسف : آية 30

³ سورة يوسف : آية 31

و قطعت النسوة أيديهن لما رأيين يوسف عليه السلام. و اختلف المفسرون هل كانت القطع بإبانة أو بدون إبانة ؟ فذهبوا إلى قولين :

القول الأول : حزنن بالسكين في أيديهن، وهن يحسبن أنهن يقطعن الأثرج.

يذكر الماوردي: "أنهن قطعن أيديهن حتى دميت ¹."

هذا قول مجاهد، وأبي نجیح، والسدي، وابن زيد، وقتادة ².

يذهب السمعاني ³ إلى هذا القول ويقول :

"الأكثر على أن هذا خدش وجرح بلا إبانة." ⁴

ذهب إلى هذا القول من المفسرين الإمام البغوي ⁵، والإمام الزمخشري ⁶، و الإمام ابن عطية ⁷، و

الإمام الرازي ⁸، و العلامة البيضاوي ⁹، و الإمام النسفي ¹⁰، و الإمام الخازن ¹¹، و الإمام الشوكاني ¹².

القول الثاني : أنهن قطعن أيديهن حتى باننت. ¹³

¹ النكت و العيود، 33/3

² جامع البيان، 78/16

³ منصور بن محمد بن عبد الحار اس أحمد المروري السمعاني التميمي الحمي تم الشافعي، أبو المظفر. معسر، من العلماء باحدث. من أهل مرو، مولدا و وفاة. كان معني حراسان، قدمه طام الملك على أقرائه في مرو له (تفسير السمعاني) ثلاث مجلدات، و (الاتصار لأصحاب احدث) و (القواطع) في أصول الفقه، و (المهاج لأهل السنة) و (الاصطلاح) في الرد على أبي ريد الدبوسي، وغير ذلك. وهو حد السمعاني صاحب (الأساس) عند الكريم بن محمد. (الأعلام للزركلي، 303/7-304)

⁴ تفسير القرآن، معا أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الحار اس أحمد المروري السمعاني التميمي الحمي تم الشافعي (م 489هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن عليم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، 1418هـ - 1997م، 27/3

⁵ معالم التنزيل، 489/2

⁶ الاكتشاف عن حقائق عوامص التنزيل، 465/2

⁷ تفسير الإمام ابن عطية، 239/3

⁸ معاني العيب، 449/18

⁹ تفسير البيضاوي، 162/3

¹⁰ مدارك التنزيل و حقائق التأويل، 107/2

¹¹ لباب التأويل في معاني التنزيل، 526/2

¹² فتح القدير، 27/3

¹³ النكت و العيود، 33/3

يقول الواحدي نقلا عن قتادة: "قال قتادة: أبى أيديهن."¹

و قال به مجاهد و قتادة.²

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يرجح قول من قال أن القطع كان بلا إبانة. يقول : " والأصح

انه كان قطعاً بلا إبانة".³

و لم يذكر المرجح . و لا ينبي ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية.

¹ التفسير الوسيط، 2/610

² جامع البيان، 16/79

³ التفسير المطهري، 5/159

الفصل السابع :

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النحل

و فيه مبحثان:

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ
وَالْحُمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الحياة" في قوله تعالى :
﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾
❦

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾¹

يقول تعالى :

﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾²

اختلف العلماء في تفسير قوله تعالى أن المقصود منه حرمة لحوم الخيل والبغال والحمير أو المراد به الركوب و الزينة ولا تعنى الآية حرمة هذه الأنعام. فذهبوا إلى قولين:

القول الأول : أن ذكر الركوب والزينة لا يدل على أن منفعتهما مقصورة على ذلك بل الآية تدل على حرمة لحوم الخيل والبغال والحمير ،أو كراهتها أيضاً.

أخرج الإمام الطبري عن الحكم : "لحوم الخيل حرام في كتاب الله، ثم قرأ ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ﴾ ... إلى قوله ﴿لِتَرْكَبُوهَا﴾"³

وكذا قال ابن عباس.⁴

وإلى هذا ذهب أبو حنيفة ،ومالك.⁵

ويقول الإمام النسفي :

"ومنفعة الأكل أقوى والآية سبقت لبيان النعمة ولا يليق بالحكيم أن يذكر في مواضع المنفعة أدنى النعمتين ويترك أعلاهما."⁶

القول الثاني : المراد بالآية الركوب و الزينة ،ولا تتعلق بحرمة أو كراهة لحوم الخيل ،وبغال ،والحمير.

¹ سورة النحل: آية 08

² سورة الأنعام : آية 08

³ جامع البيان ، 173/17

⁴ جامع البيان ، 172/17

⁵ الكشف والبيان ، 8/6

⁶ مدارك التنزيل و حقائق التأويل ، 204/2

"وجعلها لكم زينة تزينون بها مع المنافع التي فيها لكم، للركوب وغير ذلك".¹
هذا قول قتادة ، والحكم.²

و ذهب إلى هذا القول السمرقندي³، والإمام الزمخشري.⁴

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح قول من قال أن المراد بالآية الركوب والزينة. لم يستخدم صيغة واضحة للترجيح بل عرفنا ترجيحه برده القول أن الآية تدلّ على تحريم لحوم الخيل والبغال والحمير. ذكر الشيخ رأي أبي حنيفة: "احتج بهذه الآية أبو حنيفة على حرمة لحوم الخيل أو كراهتها قال صاحب الهداية هذه الآية خرج مخرج الامتنان والاكل من أعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان بأعلى النعم ويمتن بأدناها-"⁵ ثم يقول :

"قلت أكل لحوم الشاة والدجاجة ونحوها أطيب جدّا من لحوم الخيل ويتيسر ذلك بأدنى مؤنة بخلاف لحوم الخيل فلذلك لم يعتبر أكل لحوم الخيل من منافعها فالقول بان الاكل أعلى منافعها ممنوع بل أعلى منافعها ما لا يحصل الا به كالركوب والزينة و لاجل ذلك ذكر الله سبحانه المنفعتين المذكورتين في الامتنان و الله اعلم."⁶

ثم يذكر الأدلة على أن كانت الخيل، والحمير، والبغال حلالا في وقت نزول الآية وبعدها في العهد المكي. يقول: "وكيف يدل الآية على حرمة الخيل والحمير والبغال مع ان الآية مكية وكلها كانت حلالا حينئذ وانما حرمت لحوم الحمير الاهلية يوم خيبر سنة ست من الهجرة."⁷

و يؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على: " تاريخ نزول الآية الثابت مرجح"⁸
ويقول الإمام الثعلبي:

¹ جامع البیان عن تأویل آی القرآن، 17/172

² جامع البیان عن تأویل آی القرآن، 17/172

³ بحر العلوم، 2/267

⁴ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 2/595

⁵ التفسير المظهری، 5/327

⁶ التفسير المظهری، 5/327

⁷ التفسير المظهری، 5/327

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 258

"لا بأس بأكل لحوم الخيل، وليس في هذه الآية دليل على تحريم شيء، وإنما عرّف الله عباده بهذه الآية نعمه عليهم ونبههم على حجج وحدانيته وربوبيته وكمال قدرته.¹

¹ الكشف والبيان، 8/6

المبحث الثاني

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "الحياة" في قوله تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا

مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً...﴾¹

يعتبر العمل الصالح من أهم الأمور الإيمانية، وهو أعظم توفيق من الله تعالى على عبده. ولا بد أن يكون العمل الصالح خالصاً لله تعالى، وأن يكون موافقاً بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم. أما إذا عمله الكافر فلا يكون عملاً صالحاً ولا يقبل منه؛ لأنه لم يأت من مؤمن بالله ورسوله، يقول تعالى عن أعمال الكفرة : ﴿وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾²

هناك الكثير من الآيات في القرآن الكريم التي تدل على أهمية العمل الصالح ، قال تعالى :

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾³

وقال سبحانه :

﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ

لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾⁴

و غيرها من الآيات الكثيرة. و وعد الله الذين يعملون الصالحات بحياة طيبة في قوله تعالى :

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَ لَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁵

ولكن اختلف العلماء في المراد بالحياة ، الحياة الدنيوية أو الآخروية . فيما يلي آراء العلماء فيه :

القول الأول : المراد به الحياة يثمر البركات . و عنى أنه يحييهم في الدنيا ما عاشوا فيها بالرزق

الحلال ، و يرزقهم الله القناعة .

¹ سورة النحل: آية 97

² سورة الفرقان : آية 23

³ سورة الكهف : آية 110

⁴ سورة الملك : آية 1-2

⁵ سورة النحل: آية 97

يقول الإمام ابن عطية :

" ظاهر هذا الوعد أنه في الدنيا".¹

هذا قول ابن عباس²، والضحاك ، والحسن البصري³.

و ذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁴، والعلامة البيضاوي⁵، والإمام النسفي⁶، وأبي السعود⁷، وابن

عجينة.⁸

القول الثاني: المراد بالحياة ، الحياة في الجنة.

أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن، قال: " ما تطيب الحياة لأحد إلا في الجنة".⁹

وهذا قول قتادة ، ومجاهد ، وابن زيد ، والربيع.¹⁰

ويقول الإمام الآلوسي: "المراد بالحياة الطيبة الحياة التي تكون في الجنة إذ هناك حياة بلا موت

وغنى بلا فقر وصحة بلا سقم وملك بلا هلك وسعادة بلا شقاوة".¹¹

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين مع ذكر قائلها، ويرجح قول من قال أنّ المراد بالحياة في الآية

، الحياة الدنيوية. يرحّج بقوله: "والظاهر هو المعنى الاول".¹²

¹ تفسير الإمام ابن عطية ، 419/3

² تفسير ابن أبي حاتم ، 2301/7

³ جامع البيان ، 290/17

⁴ جامع البيان ، 292/17

⁵ تفسير البيضاوي ، 239/3

⁶ مدارك التنزيل و حقائق التأويل ، 232/2

⁷ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، 139/5

⁸ البحر المديد ، 161/3

⁹ تفسير ابن أبي حاتم ، 2301/7

¹⁰ جامع البيان ، 291/17

¹¹ روح المعاني ، 462/7

¹² التفسير المطهري ، 369/5

ويؤيد ترجيحه المرجحات التالية:

● "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجباً لامر المؤمن ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان أصابته سراء شكر فكان خيراً له وان أصابته ضراء صبر فكان خيراً له."¹
و يؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على: "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه."²

● وكذلك في الآية الكريمة قرينة التي تدلّ على أن المراد بالحياة، الحياة الدنيوية. كما يقول

الشيخ الشنقيطي:

"لو قدرنا أن المراد بالحياة الطيبة حياته في الجنة في قوله: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ صار قوله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ تكراراً معه ؛ لأنّ تلك الحياة الطيبة هي أجر عملهم، بخلاف ما لو قدرنا أنها في الحياة الدنيا؛ فإنه يصير المعنى: فلنحيينه في الدنيا حياة طيبة، ولنجزينّه في الآخرة بأحسن ما كان يعمل، و هو واضح."³
و يؤيده القاعدة الترجيحية التي تنصّ على: "قرائن السياق مرجحة."⁴

¹ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، رقم الحديث : 64 ، كتاب الزهد و الرقائق ، باب المؤمن أمره كله خير ، 2295/4

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

³ أضواء البيان ، 441/2

⁴ التسهيل لعلوم التنزيل ، 199/1

الفصل الثامن:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الإسراء

و فيه مبحثان

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمدخل صدق ومخرج صدق في قوله تعالى :
﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً

لَّكَ¹﴾

يقول تعالى:

﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا²﴾

في بداية الإسلام كانت صلاة الليل فريضة على النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى الأمة بقوله

تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا³﴾

ثم نزل التخفيف و نسخ الوجوب في حق الأمة بالصلوات الخمس ، و بقي الاستحباب. قال الله

تعالى:

﴿فَافْرُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ⁴﴾

و اختلفوا في انه هل بقي وجوب قيام الليل في حق النبي صلى الله عليه وسلم خاصة أم صار

تطوعاً في حقه ايضاً.

القول الأول : ظل قيام الليل في حق النبي صلى الله عليه وسلم واجباً.

يقول ابن عباس: "يعني بالنافلة أنها للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة، أمر بقيام الليل وكتب

عليه.⁵

وهذا قول سعيد بن جبير أيضاً.⁶ وذهب إليه الإمام الطبري⁷ ،

¹ سورة الإسراء : آية 79

² سورة الإسراء : آية 79

³ سورة المزمل :آية 01

⁴ سورة المزمل :آية 20

⁵ جامع البيان ، 525/17

⁶ راد المسير ، 47/3

⁷ جامع البيان ، 526/17

والعلامة البيضاوي¹، وهو أحد قولي الشافعي.²

و استدّلوا بأن كلمة نافلة، للزائدة. فقيام الليل فرضاً زائداً على النبي صلى الله عليه وسلم دون المؤمنين.

القول الثاني : صار قيام الليل في حق النبي صلى الله عليه وسلم تطوعاً.

يقول أبي أمامة : "كانت النافلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة".

³ وقال به مجاهد⁴، وقتادة.⁵

و ذهب إليه الإمام القرطبي⁶، والإمام الشوكاني.⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله :

● يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين . و يذكر أدلة قائلهم. ويرجح القول أن قيام الليل كان تطوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم، وأن افتراض قيام الليل نسخ في حق الأمة وكذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم. يقول الشيخ : "و المختار عندي ان افتراض قيام الليل نسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضاً".⁸

و يرجح بناء على المرجحات التالية:

● حديث عائشة رضي الله عنها إذ قال لها سعد بن هشام: "أنبئني عن قيام رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقالت: ألسن تقرأ: يا أيها المزمل؟ قلت: بلى، قالت: فإن الله عز وجلّ

افترض قيام الليل في أول هذه السورة ، فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولاً، و

¹ تفسير البيضاوي، 264/3

² الأم، 86/1

³ بحر العلوم، 325/2

⁴ جامع البيان، 525/17

⁵ معالم التنزيل، 150/3

⁶ الحامع لأحكام القرآن، 308/10

⁷ فتح القدير، 299/3

⁸ التفسير المطهري، 468/5

أمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء، حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف،
فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة.¹

● و حديث المغيرة قال: " قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه فقبل له لم تصنع هذا و
قد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال أفلا أكون عبدا شكورا." ² و وجه الإستدلال بهذا
الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يقل انه فريضة عليه خاصة.

● و حديث ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته
حيث توجهت به يومى ايماء صلوة الليل الا الفرائض و يوتر على راحلته." ³

و هذه الأحاديث تدلّ على كون قيام الليل نافلة للرسول صلى الله عليه وسلم. و"إذا ثبت
الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره." ⁴

● و يدلّ عليه مدلول الآية صريحا أن كان قيام الليل تطوعا للرسول صلى الله عليه وسلم. ⁵

فظاهر القرآن يدلّ على كون قيام الليل نافلة ، و " لا يعدل عن ظاهر القرآن إلا بدليل." ⁶

● و لو كان المعنى فريضة زائدة لقال: "نافلة عليك"، لان صلة الوجوب يكون "على" دون "اللام". ⁷
و يؤيده القاعدة الترجيحية: "يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللاتقة بالسياق." ⁸

¹ أخرجه الإمام مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض ، حديث رقم
139:

² رواه ابن ماجة في سننه، رقم الحديث: 1419 ، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات ، محمد فؤاد عبد الباقي، دار
إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى النابلي الحلبي 456/1

³ أخرجه الإمام البخاري عن حابر بن عبد الله ، رقم الحديث 400 ، كتاب الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة أين كان،
89/1. و أخرجه الإمام مسلم عن ابن عمر، رقم الحديث: 32 ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب حواز صلاة النافلة
على الدابة في السفر حيث توجهت ، 486/1

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 191

⁵ انظر المصدر السابق ، 468/5

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 137

⁷ انظر المصدر السابق ، 468/5

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 635

و ذكر الشيخ وجه تخصيصه بالنبي صلى الله عليه وسلم ، مع أنّه نافلة للعباد كلّهم ، فيجيب أنّ وجه التخصيص ان نوافل العباد كفارة لذنوبهم و النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عليه ذنب و قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر ، فيبقى له التهجد نافلة اى زائدة فى رفع الدرجات.¹

¹ انظر المصدر السابق ، 468/5

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمدخل صدق و مخرج صدق في قوله تعالى :

﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِيْ مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِيْ مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِّيْ مِنْ لَّدُنْكَ سُلْطٰنًا نَّصِيْرًا﴾¹

لقد حثّ الإسلام على الصدق ، ونهى عن الكذب. الصدق من أعلى الأخلاق التي لا بدّ أن يتحلّى به المسلم. والكذب من أرذل الأخلاق التي لا بدّ أن يتجنّبها المسلم.

يقول تعالى:

﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصّٰدِقِيْنَ﴾²

الصدق يهدي إلى البرّ والكذب يهدي إلى الفجور.

كما قال الرسول صلى الله عليه وسلّم:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»³

في هذا المبحث سأذكر الآية التي قد أمر الله تعالى فيها لرسوله أن يسأله أن يجعل مدخله و مخرجه على الصدق، أي يكون دخوله و خروجه على الصدق ، قال تعالى:

¹ سورة الإسراء : آية 80

² سورة التوبة : آية 119

³ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب ،باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ،حديث رقم

﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾¹

اختلف العلماء في المراد بـ "مدخل صدق" و"مخرج صدق" في الآية ، وذهبوا إلى ستة أقوال:

القول الأول :عنى بمدخل الصّدق: مدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، حين هاجر

إليها، ومخرج الصدق: مخرجه من مكة، حين خرج منها مهاجرا إلى المدينة.

وهذا قول ابن عباس، والحسن ، وقتادة، وابن زيد²، والسدي³.

وذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁴، والواحدي⁵، والإمام ابن كثير⁶، وابن جزي⁷.

واستدلّوا بأن ذلك عقيب قوله ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لَيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا

يَلْبَثُونَ خِلافَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁸ الذي هو لأهل مكة الذين أرادوا أن يخرجوه صلى الله عليه

وسلم عن مكة ، فإذا كان الله قد أخرجه منها، أمره أن يقول ويدعو بـ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي

مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾ أن يخرج من البلدة التي هم المشركون بإخراجه منها

مخرج صدق، وأن يدخله البلدة التي نقله الله إليها مُدْخَلَ صدق.⁹

القول الثاني : و قل ربّ أمتني وأدخلني في قبري مدخل صدق، وأخرجني بعد الممات من قبري

يوم القيامة مخرج صدق.

¹ سورة الإسراء : آية 80

² جامع البيان ، 533/17-534

³ بحر العلوم ، 326/2

⁴ جامع البيان ، 535/17

⁵ التفسير الوسيط ، 122/3

⁶ تفسير ابن كثير ، 102/5

⁷ التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جري الكلبي العرناطي (م741هـ)، المحقق.

الدكتور عبد الله الحالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى - 1416 هـ، 453/1

⁸ سورة الإسراء : آية 76

⁹ أنظر جامع البيان ، 535/17

قال به ابن عباس.¹

وذهب إلى هذا القول العلامة البيضاوي²، و الإمام النسفي.³

القول الثالث : أدخلني في أمرك الذي أرسلتني به من النبوة مدخل صدق، وأخرجني منه مخرج صدق.

و هذا قول مجاهد.⁴

القول الرابع : أدخلني مدخل صدق: الجنة، وأخرجني مخرج صدق: من مكة إلى المدينة. وهذا قول الحسن.⁵

القول الخامس : أدخلني في الإسلام مدخل صدق. وأخرجني من الدنيا مخرج صدق. وهذا قول أبي صالح.⁶

القول السادس : أخرجني من مكة مخرج صدق أمنا من المشركين ،وأدخلني مكة مدخل صدق ظاهرا عليها بالفتح.

و قال به الضحاك.⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله:

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 534/17

² تفسير البيضاوي، 264/3

³ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 273/2

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 534/17

⁵ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 535/17

⁶ النكت و العيون، 266/3

⁷ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 535/17

ذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال الواردة في تفسير الآية ، و يقول : " الاولى ان يقال في مقابلة
أدخلني الجنة مدخل صدق أخرجني من الدنيا مخرج صدق " ¹ و لم يذكر المرجح .
هذا ترجيح بدون مرجح و لا يبنى على أية قاعدة ترجيحية .

¹ التفسير المطهرى ، 482/5

الفصل التاسع:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الكهف

و فيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالرقيم في قوله تعالى:

﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب الرعب المذكور في قوله تعالى:

﴿لَوْ اَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقائل المدة المذكورة في قوله تعالى:

﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في قوم خضر عليه السلام

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "ورائهم" في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ

وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾

المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في إسم ذي القرنين المذكور في قوله

تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ﴾

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الأخسرين أعمالا" في قوله تعالى

: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾

المبحث الأول:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالرقيم في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ

الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾¹

أصحاب الكهف كانوا فتية في عهد الملك الرومي دقيانوس الذي كان يعبد الأصنام. هؤلاء الفتية

آمنوا برّبهم و وحدوه. كما قال تعالى :

﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا

رَشَدًا﴾².

و اعتزلوا قومهم المشركين فقرّروا الفرار من قومهم خشيةً على دينهم الذي اعتنقوه و هو توحيد الله

وحده، مُخَلِّفِينَ وراءهم قومهم الذي عبد الأصنام و الأوثان . قال تعالى:

﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا. فَضَرَبْنَا

عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾³

و أنزل الله سورة الكهف عن قصّة هؤلاء. و اختلف العلماء في المراد بـ "الرقيم" في قوله تعالى :

﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾⁴

فيما يلي هذه الأقوال:

القول الأول : شيء كتب فيه أسماء اصحاب الكهف . و كان هذا الشيء بشكل الكتاب ، أو

اللوح ، أو صخرة.

قال السدي:

"الرقيم: صخرة كُتِبَ فيها أسماء الفتية، وجُعِلَتْ في سُور المدينة."⁵

¹ سورة الكهف : آية 09

² سورة الكهف : آية 10

³ سورة الكهف : آية 10-11

⁴ سورة الكهف : آية 09

⁵ زاد المسير، 66/3

و قال مقاتل أنه كان كتاباً.¹

قال الآخرون أنه كان لوحاً . و هذا قول ابن عباس من طريق علي²، و سعيد بن جبير ، و ابن زيد³، و الفراء⁴ ، و أبو عبيدة ، و ابن قتيبة.⁵

ذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁶، والإمام البغوي⁷، و ابن عجيبة⁸، و الشيخ الشنقيطي.⁹
القول الثاني : إسم الوادي أو الجبل الذي فيه كهفهم.

هذا قول الإمام ابن عطية، و قتادة ، و الضحاك ،¹⁰ و الزجاج.¹¹

¹ أنظر المصدر السابق، 66/3

² تفسير ابن أبي حاتم، 2346/7

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 603/17

⁴ يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي إمام العربية أبو زكريا المعروف بالفراء، قيل له الفراء، لأنه كان يفري الكلام. روى عن قيس بن الربيع ومنديل بن علي والكسائي. كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي. وكان يحب الكلام ويميل إلى الاعتزال.. وصف الفراء: معاني القرآن، البهاء فيما تلح فيه العامة، اللغات، المصادر في القرآن، الجمع والتثنية في القرآن، وله غير ذلك. مات بطريق مكة سنة سبع ومائتين، عن سبع وستين سنة. (نعية الوعاة، 333/2)

أنظر التفسير الوسيط، 137/3

⁵ راد المسير، 66/3

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 604/17

⁷ معالم التنزيل، 173/3

⁸ البحر المديد، 250/3

⁹ محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحككي الشنقيطي: مفسر مدرّس من علماء شنقيط (موريتانيا) . له كتب، منها (أصواء البيان في تفسير القرآن) ستة أجزاء منه، والسامع يطبع، و (مع جواز المحار) و (منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات) صغير و (دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب) و غير ذلك. توفي سنة 1393هـ بمكة، رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 44-45/6)

و أنظر أصواء البيان، 206/3

¹⁰ جامع البيان، 603-602/17

¹¹ إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة. من كتبه (معاني القرآن) و (الاشتقاق) و (حلق الإنسان) و (الأمالي) في الأدب واللغة، و (فعلت وأفعلت) في تصنيف الألفاظ و غيرها من الكتب. توفي سنة 311هـ في بغداد. (الأعلام للزركلي، 39-40/1)

و أنظر بحر العلوم، 335/2

القول الثالث : اسم القرية التي خرج منها أصحاب الكهف.

هذا قول ابن عباس¹، وكعب الأحبار²، والسدي³.

القول الرابع : المراد به الكلب الذي كان مع هؤلاء الفتية.

هذا قول الإمام ابن عطية عن أنس بن مالك⁴، والشعبي⁵.

القول الخامس : المراد به الدواة. و يقال للدواة : الرقيم في لغة الروم.

و هذا قول عكرمة⁶.

القول السادس : المراد به دراهم أصحاب الكهف، التي اشتروا به طعاما بعد إستيقاظهم من النوم

الذي غشاهم لعدة سنين.

و هذا قول قتادة⁷.

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 602/17

² الكشف والبيان، 147/6

³ التفسير الوسيط، 137/3

⁴ اس زيد بن حرام بن حنبل بن عامر بن عزم بن عدي بن النجار. الإمام، المفتي، المقرئ، المحدث أبو حمزة الأنصاري، الخرجي، الجاري، المدني، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقرابته من النساء، وتلميذه، وتبعه، وآخر أصحابه موتاً. أما موته: فاختلّفوا فيه، فروى معمر، عن حميد: أنه مات سنة إحدى وتسعين. وكذا أرخه: قتادة، والهيثم بن عدي، وسعيد بن عفير، وأبو عبيد. وروى: معن بن عيسى، عن ابن لأنس بن مالك: سنة 92 هـ. وتابعه: الواقدي. وقال البعض أنه مات سنة 93 هـ. (أنظر سير أعلام النبلاء، 3-395-406)

⁵ أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كمار، الشعبي، وهو من حمير وعداده في همدان؛ وهو كوفي تابعي حليل القدر وافر العلم. قال الزهري: العلماء أربعة: اس المسيب بالمدينة، والشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، ومكحول بالسام. ويقال إنه أدرك خمسمائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتوفي بالكوفة سنة أربع، وقيل ثلاث، وقيل ست، وقيل سبع، وقيل خمس ومائة، رحمه الله. (أنظر وفيات الأعيان، 12/3-15)

و أنظر تفسير الإمام ابن عطية، 498/3

⁶ تفسير الإمام ابن عطية، 498/3

⁷ تفسير الإمام ابن عطية، 498/3

ذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال الواردة في المراد بالرقيم. و يرجح القول أن المراد به اللوح. يقول الشيخ: " و اختلفوا في الرقيم قال سعيد بن جبير هو لوح كتب فيه أسماء اصحاب الكهف و قصتهم و هذا اظهر الأقاويل".¹

و لم يذكر المرجح. و يمكن ترجيحه لهذا القول لوجه آتية:

● عندما ننظر هذه الكلمة في معاجم اللغة فكلمة الرقيم تشتق من الرقم و الرقم الخط في الكتاب وبه سمي رقما.² و أهل اللغة ذهبوا إلى هذا القول. قال ابن منظور: " إلى هذا القول يذهب أهل اللغة."³ وهذا الترجيح ينبنى على القاعدة الترجيحية التالية: " يحمل كلام الله على المعروف من كلام العرب دون الشاذ و المنكر."⁴

¹ التفسير المطهري، 7/6

² أنظر المخصص ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (م458هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م ، 6/4

³ لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منطور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (م711هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ ، 250/12

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 346

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب الرعب المذكور في قوله تعالى: ﴿لَوْ اَطْلَعْتَ عَلَيْهِمْ

لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَاراً وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْباً﴾¹

ألقى الله سبحانه وتعالى الرعب في قلب كل من ينظر الى أصحاب الكهف حتى لا يطلع أحد عليهم، و لو يطلع أحد عليهم ليولّي على الأدبار، يقول تعالى:

﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظاً وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ

بِالْوَصِيدِ لَوِ اطْلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَاراً وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْباً﴾²

ولكن لابد من سبب للرعب، فاختلف العلماء في سبب الرعب المذكور في الآية . و ذهبوا إلى

الأقول التالية:

القول الأول : هذا الرعب بسبب وحشة المكان الذي كانوا فيه.

يقول الإمام الثعلبي: "وقيل: إنما ذلك من وحشة المكان الذي هم فيه."³

القول الثاني : سبب هذا الرعب أنّ أعينهم مفتحة كالمستيقظ الذي يريد ان يتكلم.

وهذا قول الكلبي.⁴

القول الثالث : سبب هذا الرعب كثرة شعورهم وطول اظفارهم وتقلبهم من غير حس ولا اشعار.

يقول الزجاج: "إنهم طالت شعورهم جدا وأظفارهم، فلذلك كان الرائي لو رآهم لهرب منهم

مرعوباً."⁵

القول الرابع : ان الله منعهم بالرعب لئلا يدخل عليهم أحد.⁶

¹ سورة الكهف : آية 18

² سورة الكهف : آية 18

³ الكشف والبيان، 6/161

⁴ الكشف والبيان، 6/161

⁵ تفسير الزجاج، 3/275

⁶ أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 17/626

و ذهب إلى هذا القول الواحدي¹، والإمام ابن كثير²، والإمام الآلوسي³، والشيخ الطاهر بن عاشور.⁴

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال الواردة في المراد بالرعب المذكور في الآية ثم يرجح قول أن الله منعهم بالرعب لئلا يدخل عليهم أحد. يقول الشيخ : "و قيل ان الله منعهم بالرعب لئلا يدخل عليهم أحد و هو الصحيح المختار."⁵

و يرجح بناء للدليل التالي:

ما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "غزونا مع معاوية رضي الله عنه غزوة المضيق نحو الروم فمررنا بالكهف الذي فيه اصحاب الكهف- فقال معاوية: لو كشف لنا عن هؤلاء فنظرنا إليهم فقال ابن عباس قد منع ذلك من هو خير منك فقال لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا- فلم يسمع معاوية وبعث ناسا فقال اذهبوا فانظروا- فلما دخلوا الكهف بعث الله عليهم ريحا فاحرقتهم."⁶

"وإذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."⁷

¹ التفسير الوسيط، 140/3

² تفسير ابن كثير، 145/5

³ روح المعاني، 217/8

⁴ التحرير والتنوير، 281/15

⁵ التفسير المطهري، 21/6

⁶ أخرجه ابن أبي حاتم، 2348/7

⁷ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 191، وقد صحح ابن حجر في تعليق التعليق سد هذا الأثر.

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقائل المدة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ

ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾

بقي أصحاب الكهف في الكهف عدّة سنين . ضرب الله على آذانهم فناموا نومةً طويلة. ثم بعثهم الله بعد هذا النوم ليعلم قومهم عن حالهم و ما حصل لهم و ليكونوا آية للناس إلى يوم القيامة. فهذا من آيات الله الكبرى التي تدلّ على قدرته سبحانه في الإمامة والإحياء والبعث والنشور.
يقول تعالى :

﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا. قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا.﴾¹

اختلف العلماء في قوله تعالى " وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا " هل هذه المدة إخبار من الله تعالى بمدة لبث أصحاب الكهف أو خبر عن أهل الكتاب أنّهم قالوا ذلك؟ فذهبوا إلى القولين:

القول الأول : أن هذا القول بيان من الله تعالى للآية التي قبلها وهي: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي

الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا.﴾²

يقول الإمام الشوكاني : "هذا إخبار من الله سبحانه بمدة لبثهم".³

هذا قول مجاهد، وعبيد بن عمير، والضحاك.⁴

وذهب إلى هذا القول الإمام الطبري⁵، والزجاج⁶،

¹ سورة الكهف : آية 25-26

² سورة الكهف : آية 11

³ فتح القدير ، 3/331

⁴ جامع البيان ، 17/648

⁵ جامع البيان ، 17/649

⁶ تفسير الزجاج ، 3/279

والإمام البغوي¹، والإمام ابن عطية²، والإمام ابن كثير³.
القول الثاني: أن هذا خبر عن أهل الكتاب أنهم قالوا ذلك.

قال به قتادة،⁴ ومطر الورّاق.⁵

وذهب إليه الإمام البغوي.⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله:

بعد ذكر الأقوال الواردة يرجّح الشيخ ثناء الله قول من قال أن هذا هو بيان من الله تعالى لما أجمله من قبل حيث قال فضرربنا على آذانهم في الكهف سنين عددا. يرجّح بقوله: "والاول أصح".⁷
ويؤيد قوله المرجّحات التالية:

● أن الآية بيان لما ذكر الله سبحانه في الآيات قبلها و القاعدة الترجيحية تقول أن "إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل".⁸

¹ معالم التنزيل، 3/187

² تفسير الإمام ابن عطية، 3/510

³ تفسير ابن كثير، 5/136

⁴ تفسير ابن أبي حاتم، 7/2356

⁵ مطر الورّاق أبو رجاء بن طهمان الخراساني، نزيل البصرة، مولى علباء بن أحمر اليشكري كان من العلماء العاملين، وكان يكتب المصاحف ويتقن ذلك. روى عن: أنس بن مالك، والحسن، وابن بريدة، وعكرمة، وشهر بن حوشب، وبكر بن عبد الله، وطائفة. حدث عنه: شعبة، والحسين بن واقد، وإبراهيم بن طهمان، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعند العزيز بن عبد الصمد العمي، وآخرون. وغيره أتقن للرواية منه، ولا ينحط حديثه عن رتبة الحسن. وقد احتج به: مسلم. يقال: توفي مطر الورّاق سنة تسع وعشرين ومائة. (سير أعلام النبلاء، 6/167)

و أنظر جامع البیان عن تأویل آی القرآن، 17/647

⁶ معالم التنزيل، 3/187

⁷ التفسير المطهري، 6/28

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 125

المبحث الرابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في قوم خضر عليه السلام

ذكر الله تعالى في سورة الكهف قصّة موسى عليه السلام مع خضر. كان موسى عليه السلام يخطب بني إسرائيل ، فسأله أحد من أعلم الناس على الأرض، فأجابه موسى عليه السلام بأنه هو أعلم الناس ، ظنا أنه رسول الله و كليم الله.

ورد ذكر هذا في الحديث عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: " أن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل، فسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه، إذ لم يرد العلم إليه، فقال له: بلى، لي عبد بمجمع البحرين هو أعلم منك..."¹

فأمر الله موسى عليه السلام أن يسافر إلى رجل أعلم منه، وأن يأخذ معه حوتاً، و سيكون هذا الرجل العالم في المكان الذي يُفقد فيه الحوت ، فرحل موسى عليه السلام مع فتاه إلى المكان الذي أخبره الله به. يقول تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾²

فلما بلغا في ذلك المكان غلبه النعاس بسبب التعب فنام، فخرج الحوت وهرب إلى البحر، ثم استيقظ و تابعا مسيرهما، حتى شعر الجوع فقال لفتاه أنه يريد أن يأكل فتذكّر الفتى عن الحوت و أخبر موسى عليه السلام أنه نسي الحوت في المكان الذي استراحا فيه، و قال أن الشيطان أنساه . يقول تعالى :

﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾³

فعاد موسى عليه السلام إلى المكان الذي فقد فيه الحوت فوجد هناك العبد الصالح. يقول تعالى :

¹ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ، حديث

رقم: 3401

² سورة الكهف : آية 60

³ سورة الكهف : آية 61

﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَ عَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا . قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا .¹﴾

ورد أن اسم هذا الرجل الصالح كان "الخضر". واختلف العلماء في قوم الذي ينسب إليه الخضر:

القول الأول : أنه كان من بني إسرائيل.

ذكره الإمام البغوي.²

القول الثاني : أنه كان من أبناء الملوك الذين ترهّدوا في الدنيا.

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة الخضر، في بعض الأخبار فقال: "كان ابن ملك من الملوك، فأراد أبوه أن يستخلفه من بعده، فلم يقبل وهرب منه ولحق بجزائر البحر، فطلبه أبوه فلم يقدر عليه".³

و ذكر هذا الرأي الإمام البغوي.⁴

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يقول: "والمختار عندي انه لم يكن من بني إسرائيل".⁵

ويؤيد ترجيحه المرجحات التالية:

● "موسى عليه السلام كان مبعوثا الى بني إسرائيل أجمعين فلو كان الخضر منهم لكان من اتباع موسى و الظاهر خلافه".⁶

● الحديث الصحيح ان "موسى عليه السلام رأى الخضر مسيحى بثوب فسلم عليه فقال له الخضر

¹ سورة الكهف : آية 65-66

² معالم التنزيل ، 3/205

³ بحر العلوم ، 2/354

⁴ معالم التنزيل ، 3/205

⁵ التفسير المطهري ، 6/50

⁶ التفسير المطهري ، 6/50

وانى بأرضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى إسرائيل - قال نعم أتيتك لتعلمنى عمّا علّمت
رشدًا.¹

و ينبنى هذا الترجيح على القاعدة الترجيحية الآتية: "إذا تعددت أقوال المفسرين فالقول الذي
يؤيده خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم هو المقدم على غيره."²

¹ أخرجه الإمام مسلم عن سعيد بن حبيب ، حديث رقم : 170 ، كتاب الفصائل ، باب من فضائل الخضر عليه السلام
1847/4،

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث الخامس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "ورائهم" في قوله تعالى : ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ

مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾¹

عندما ذهب موسى عليه السلام مع الخضر ، قاله خضر أن لا يسأله شيء، و لكن حدث أمامه الأحداث العجيبة، فلم استطاع موسى عليه السلام أن يكون صامتا عليها. فسأله مرة بعد مرة. من هذه الأحداث قصة خرق السفينة التي ركبها فيها، خرقها خضر، فسأله موسى تعجبا لماذا فعل هذا الفعل. يقول تعالى:

﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتُهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا

إِمْرًا﴾²

فأجابه خضر بعد أن انتهى من سفره مع موسى . و أجاب بقوله سبحانه:

﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾³

يختلف العلماء في المراد بكلمة "ورائهم" في قوله تعالى:

و ذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول: المراد به أمامهم.

قال به قتادة.⁴

و يؤيد هذا القول قراءة ابن عباس حيث قرأ: " و كان أمامهم ملك." ⁵

¹ سورة الكهف : آية 79

² سورة الكهف : آية 71

³ سورة الكهف : آية 79

⁴ جامع البيان ، 83/18

⁵ جامع البيان ، 83/18

وذهب إلى هذا الرأي السمرقندي¹، والإمام الثعلبي²، والواحدي³، والإمام البغوي⁴، والإمام الخازن⁵، والشيخ الشنقيطي⁶.

القول الثاني : المراد به خلفهم.

قال به الزجاج⁷.

و ذهب إليه العلامة البيضاوي⁸.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ويذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح قول من قال أن المراد به "أمام". يرجح بقوله: "والاول أصح".⁹

ويستدل عليه بقراءة ابن عباس "وكان امامهم مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَباً"¹⁰
ويؤيده القاعدة الترجيحية الآتية: "إتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه".¹¹

¹ بحر العلوم، 358/2

² الكشف و البيان، 186/6

³ الوسيط، 161/3

⁴ معالم التنزيل، 33/3

⁵ لباب التأويل في معاني التنزيل، 173/3

⁶ أضواء البيان، 192/7

⁷ معاني القرآن، 305/3

⁸ تفسير البيضاوي، 290/3

⁹ التفسير المطهري، 57/6

¹⁰ التفسير المطهري، 57/6

¹¹ قواعد الترجيح، ص 104

المبحث السادس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في إسم ذي القرنين المذكور في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ

ذِي الْقَرْنَيْنِ﴾¹

قصة ذو القرنين من أعظم القصص التي ذكرت في القرآن الكريم، ذكرها الله في سورة الكهف، كان ذي القرنين يعرف بأنه ملك عادل وهو الذي بنى السد على يأجوج ومأجوج ليدفع به الأذى الذي كان يأتي منهم.

اختلف المفسرين في إسم "ذي القرنين" الذي ذكره الله في قوله:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾²

و ذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : كان اسمه مرزبان بن مرزبة اليوناني.

وحكى محمد بن إسحاق³ أنه رجل من إهل مصر اسمه مرزبان بن مردبة اليوناني ولد يونان بن

يافث بن نوح.⁴

واسمه الإسكندر ابن فيلقوس اليوناني.⁵

القول الثاني : كان اسمه إسكندر ابن قبيس بن فيلقوس الرومي.

وهذا قول معاذ بن جبل.⁶

¹ سورة الكهف : آية 83

² سورة الكهف : آية 83

³ محمد بن إسحاق بن يسار المصلي بالولاء، المدني: من أقدم مؤرخي العرب. من أهل المدينة. له (السيرة النبوية) هدمها ابن هشام. كان من حفاظ الحديث. زار الإسكندرية سنة 119 هـ وسكن بغداد فمات فيها سنة (أنظر الأعلام للزركلي،

(28/6)

⁴ النكت و العيون ، 337/3 ، معالم التنزيل ، 198/5

⁵ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، 239/5

⁶ النكت والعيون ، 337/3 ، معالم التنزيل ، 198/5

و قال ابن هشام¹:

واسمه الإسكندر، وهو الذي بنى الإسكندرية فنسبت إليه.²

القول الثالث : وقيل اسمه عبد الله بن الضحاك وقيل مصعب بن عبد الله بن الضحاك.³

القول الرابع : مصعب بن عبد الله بن قنان بن منصور بن عبد الله بن الأزد بن عون بن نبت بن

مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يعرب بن قحطان.⁴

القول الخامس : وقال السهيلي قيل إن اسمه مَرْزُبَانُ بنُ مُدْرِكَةَ ذكره ابن هشام.⁵

القول السادس : و ذكر أبو الريحان البيروني⁶ في كتابه المسمى بالآثار الباقية عن القرون الخالية أن

ذا القرنين هو أبو كرب سمى ابن عيرين بن أفريقيس الحميري و أن ملكه بلغ مشارق الأرض و
مغاربها.⁷

¹ أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري؛ قال أبو القاسم السهيلي عنه في كتاب " الروض الأنف " - شرح سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم - : إنه مشهور بحمل العلم، متقدم في علم النسب والنحو، وهو من مصر وأصله من البصرة، وله كتاب في أساطير حمير وملوكها، وكتاب في شرح ما وقع في أشعار السير من الغريب فيما ذكر لي. وتوفي بمصر في سنة 213هـ، رحمه الله تعالى. (أنظر وفيات الأعيان، 177/3)

² سيرة ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 213هـ)، حققه مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، 1375هـ - 1955م، 307/1

³ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، 239/5، البداية والنهاية، 123/2

⁴ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، 239/5، البداية والنهاية، 123/2

⁵ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، 239/5

⁶ محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الخوارزمي: فيلسوف رياضي مؤرخ، من أهل خوارزم. أقام في الهند بصع سين، ومات في بلده، اطلع على فلسفة اليونانيين واليهود، وعلمت شهرته، وارتفعت منزلته عند ملوك عصره. وصنف كتابا كثيرة جدا، منها: " تاريخ الأمم الشرقية "، و" القانون المسعودي " وغيرها من الكتب. توفي بخوارزم سنة 440هـ (أنظر الأعلام للزركلي، 314/5)

⁷ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، 239/5

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله القولين الأولين و يرجّح قول من قال أن اسمه كان إسكندر ابن قبيس بن فيلقوس الرومي. يرجّح بقوله: "وقيل اسمه إسكندر ابن قبيس بن فيلقوس الرومي قلت وهو الأصح." ¹ و يرجّح بناء على المرجّح التالي:

● كان وهب بن منبه اليماني يقول كان ذوالقرنين رجلا من الروم ابن عجوز من عجائزهم ليس لها ولد غيره وكان اسمه الإسكندر. ²

ويقول أبو شهبه عن هذا القول:

"ذلك مما تلقاه وهب عن كتبهم، وفيها ما فيها من الباطل، والكذب، ثم حملها عنه بعض التابعين، وأخذها عنهم ابن إسحاق وغيره من أصحاب كتب التفسير والسير، والأخبار." ³

● وأخرج ابن المنذر عن قتادة قال الإسكندر هو ذو القرنين. ⁴

و يؤيده القاعدة الترجيحية: "فهم السلف حجة على من بعدهم." ⁵

¹ التفسير المطهرى، 62/6

² جامع البيان، 105/18

³ الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، 242/1

⁴ الدر المنتور في التفسير بالمأثور، 439/5

⁵ المرجع السابق، ص 271

المبحث السابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الأخسرين أعمالاً" في قوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ

نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾¹

يخبر الله سبحانه و تعالى في الآيات الأخيرة من سورة الكهف عن الذين أخسروا الأعمال.

يقول تعالى :

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا. الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ

يُحْسِنُونَ صُنْعًا.﴾²

اختلف العلماء في المراد بـ "الأخسرين أعمالاً" في الآية ، و ذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : المراد بهم اليهود و النصارى.

هذا قول علي³، و ابن عباس⁴، و سعد بن أبي وقاص⁵.

القول الثاني : المراد بهم الرهبان و القساوس.

هذا قول علي⁶، و سلمان الفارسي⁷، و مصعب ابن سعد عن أبيه، و الضحاك⁸، و مقاتل⁹.

القول الثالث : المراد بهم أهل الهوى الذين خالفوا أهل السنة و الجماعة.

و سئل علي فقال منهم أهل حروراء.¹⁰

القول الرابع : المراد بهم الكفار.

¹ سورة الكهف: آية 103-105

² سورة الكهف: آية 103-105

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 18/125

⁴ الكشف والبيان، 6/200

⁵ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 18/125-126

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 18/126

⁷ نحر العلوم، 2/364

⁸ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 18/126

⁹ نحر العلوم، 2/364

¹⁰ تفسير ابن أبي حاتم، 7/2247

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله جميع الآراء و بعد ذكر الآراء هو يقول: " قلت و الظاهر ان المراد بهم الكفار الذين لا يرون البعث و النشور فيعلمون و يتبعون فيما يرونه نافعا لهم في الحياة الدنيا و لا يرون وراء الدنيا شيئا و يزعمون انه من يعمل عملا يضره في الدنيا من اعمال الآخرة فهو مجنون سفيه."¹ و يرجح بناء على المرجحات التالية:

قوله تعالى. "أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ."² يدلّ على أنّ المراد بهم الكفار يعنى الذين أنكروا بالبعث بعد الموت ، وفي هذه الآية تشنيع لمن يعتقد البعث لكنه يقدم اعمال الدنيا على اعمال الآخرة ويتعب لاجل الدنيا ويترك امر الآخرة الى مغفرة الله وفضله- كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله."³ و "القرينة في سياق الآية إما لفظة أو جملة أو غيرها أولى بتفسير الآية."⁴

¹ التفسير المطهرى، 73/6

² سورة الكهف : آية 105

³ رواه الترمذي في سه عن شداد بن أوس، تاب ما جاء في صفة أوالي الخوص، حديث رقم 2459

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 299

الباب الثالث

و يشتمل على ستّة فصول:

الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة البقرة

الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة آل عمران

الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النساء

الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة المائدة

الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنفال

الفصل السادس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة التوبة

الفصل الأول:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة البقرة

و فيه

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في الحروف المقطعات

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المخاطب في قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخشية في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالعلم المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في وقت نزول الآية: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمقام إبراهيم

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير المذكور في كلمة "يعرفونه" في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾

المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾

المبحث التاسع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإيتاء المال في قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾

المبحث العاشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾

المبحث الحادي عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في كون الآية ناسخا: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾

المبحث الثاني عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾

المبحث الثالث عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالآيات في قوله تعالى: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾

المبحث الرابع عشر: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخمير

المطلب الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في إثم الخمر في قوله تعالى ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾

المبحث السادس عشر: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالصلاة الوسطى

المطلب الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالقنوت

المبحث السابع عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتضعيف

المبحث الثامن عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾

المبحث التاسع عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإنفاق من طيبات في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾
المبحث العشرون: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتصدق في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في الحروف المقطعات

هناك بعض حروف الهجاء التي ابتداء الله عزوجل بها بعض السور، جاءت هذه الأحرف في فاتحة تسع وعشرين سورة من سور القرآن.

اتفق أهل العلم أن الحروف المقطعات لها معنى، وأنها ذكرت لحكمة. ولكن اختلفوا في معنى هذه الحروف. و ذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : أن الله استأثر بعلم هذه الحروف.

يذكر الإمام الثعلبي عن أبو بكر الصديق رضي الله عنه و علي رضي الله عنه أن لكل كتاب سرّاً و سرّ القرآن أوائل السور.¹

ذكر الإمام القرطبي عن عامر الشعبي²، وسفيان الثوري ، وجماعة من المحدثين أنهم قالوا: "هي سر الله في القرآن، و لله في كل كتاب من كتبه سر."³

القول الثاني : أن نزل القرآن الكريم لمعرفتنا فلا يمكن أن يوجد فيه بعض الحروف التي لا نعرف معناها.

يقول الإمام الزمخشري:

و قال الجمهور من العلماء: "بل يجب أن يتكلم فيها و تلمس الفوائد التي تحتها و المعاني التي تتخرج عليها".⁴

¹الكشف و البياض، 80/1

²عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي الحميري، ابو عمرو: راوية، من التابعين. وكان فقيهاً، شاعراً. واختلفوا في اسم أبيه فقيل: شراحيل وقيل: عبد الله. نسبته إلى شعب وهو بطن من همدان. توفي سنة 103 هـ. بالكوفة، رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 3/251)

³الجامع لأحكام القرآن، 154/1

⁴الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 82/1

و أخرج الإمام الطبري عن قتادة ، و مجاهد ، و ابن جريج ، وزيد ابن أسلم ، وابن عباس ،
والشعبي، و عكرمة ، و سعيد بن جبیر ، و أنس ،¹ أقوالا مختلفة في معنى الحروف
المقطعات.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ جميع الأقوال ثم يرجح القول بأن الله يعلم المراد بالحروف المقطعات، والرسول صلى
الله عليه وسلم ومن شاء افهامه ممن كمل اتباعه.

يقول: "والحق عندي انها من التشابهات وهى اسرار بين الله تعالى وبين رسوله صلى الله عليه
وسلم لم يقصد بها إفهام العامة بل إفهام الرسول صلى الله عليه وسلم ومن شاء افهامه ممن كمل
اتباعه."²

ويؤيد قوله المرجحات التالية:

قول أبي بكر الصديق و علي رضي الله عنهما الذي ذكرته في الرأي الأول.

ثم ذكر الشيخ قول الإمام السجائوندي³ المروي عن الصدر الاول في الحروف التهجي انها سر
بين الله وبين نبيه صلى الله عليه وسلم- وقد يجرى بين المحرمين كلمات معميات يشير الى اسرار
بينهما-

ثم ذكر قول من قال أنّ الله استأثر بعلم المقطعات و التشابهات ولا يعرفه نبيه ولا أحد من إتباعة
ويردّ هذا القول قائلا أن:

¹ جامع البيان، 206-208

² التفسير المطهر، 14/1

³ السجائوندي، أحد القراء، هو أبو عبد الله محمد بن طيفور العزنوي السجائوندي المقرئ المفسر الحوي له " تفسير "
حسن للقرآن، وكتاب " علل القراءات " في عدّة مجلّدات، وكتاب " الوقف والابتداء " في مجلد كبير يدل على تبحره. ولم
يلفغي على من قرأ، ولا من أحد عه. ذكره القفطي مختصرا وقال: كان في وسط المائة السادسة، رحمه الله. (تاريخ الإسلام
، 12/206)

أ) الخطاب للافهام فلو لم يكن مفهومة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل او الخطاب

بالهندي مع العربي - ولم يكن القران باسره بيانا وهدى.¹

ب) ويلزم ايضا الخلف في الوعد بقوله تعالى - ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ - فانه يقتضى ان بيان القران

محكمه ومتشابهه من الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم واجب ضرورى.²

و هذا الترجيح ينبنى على القاعدة الترجيحية الآتية :

"فهم السلف حجة على من بعدهم".³ حيث ذكر قول السجاوندي في هذا الصدد أن هذا

مروي عن الصدد الأول.

¹ التفسير المظهرى، 14/1

² التفسير المظهرى ، 14/1

³ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 271

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المخاطب في قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ

بِبَعْضِهَا﴾¹

ذكر الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة قصة البقرة، ولذلك تسمى هذه السورة بالبقرة. حدث قتل في بني إسرائيل في زمن سيدنا موسى عليه السلام ، وكان المقتول رجلاً كثير الثراء وكان له وريث واحد، وقتله هذا الوريث ليرث في ماله ، وبعده ذهب إلى موسى عليه السلام و طلب منه القصاص للمقتول.

فجمع موسى عليه السلام الناس، وطلب منهم المعلومات حول الواقعة ، فلم يتحدث أحد ، فقال القاتل أنت نبي ، أسأل ربك أن يبين لنا.

وسأل سيدنا موسى عليه السلام ، الله تعالى أن يوحى له بالقاتل ، فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة و أن يضربوا بعضها ببعض ، فبذلك سيحي المقتول و يبين عن قاتله. يقول تعالى:

﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾²

اختلف المفسرون في المراد بالذين خوطبوا في الآية:

يقول الإمام الزمخشري:

"إما أن يكون خطاباً للذين حضروا حياة القتل بمعنى وقتلنا لهم... وإما أن يكون خطاباً للمنكرين في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.³

فذهب العلماء في هذا الصدد إلى القولين:

¹ سورة البقرة : آية 73

² سورة البقرة : آية 73

³ الكشف عن حقائق عوامص التنزيل ، 153/1

القول الأول: الخطاب في الآية لمن حضر القتيل الذي حدث في زمن موسى عليه السلام وذكرها الله في الآيات قبلها.¹

و ذهب إلى هذا القول الإمام ابن عطية²، وأبي حيان الأندلسي³، والصابوني⁴ وغيرهم.

القول الثاني: الخطاب لمن حضر نزول الآية في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم.

يقول الإمام الطبري: "مخاطبة من الله عباده المؤمنين، واحتجاج منه على المشركين المكذبين بالبعث".⁵

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ قولين و يرجح قول من قال أن الخطاب لمن حضر حياة القتيل. يقول الشيخ:
:"خطاب لمن حضر حياة القتيل او نزول الآية والظاهر هو الاول".⁶

يؤيد قوله سياق الآية حيث يقول تعالى : "وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ". فالخطاب لبني إسرائيل أن الله قادر على احياء الأنفس كلها.⁷

هذا الترجيح ينبنى على القاعدة الترجيحية التالية :

"إدخال الكلام في معاني ما قبله و ما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل".⁸

¹ أنظر تفسير البصاوي، 88/1

² تفسير الإمام ابن عطية، 165/1

³ البحر المحيط، 1420 هـ

⁴ صعوة التفاسير، محمد علي الصابوني، 59/1، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، 1417 هـ - 1997 م ، ط: أول

⁵ جامع البياض، 128/2

⁶ التفسير المظهر، 83/1

⁷ التفسير المظهر، 83/1

⁸ أنظر قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 125

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخشية في قوله تعالى:

﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾¹

خشية الله تعالى من أهم أعمال القلوب التي تقوم عليها العبادة. و بذلك يقف المؤمن عن المعاصي و المحرمات.

يقول تعالى:

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾²

ذهب المفسرون في المراد بالخشية في الآية إلى القولين:

القول الأول : المراد بالخشية الانقياد للاوامر التكوينية. يقول الإمام الزمخشري:

"والخشية مجاز عن انقيادها لأمر الله تعالى".³

وذهب إلى هذا الرأي الإمام البيضاوي⁴، والإمام الرازي⁵.

القول الثاني: المراد به خشية في الحقيقة و ليس مجازا.

وهناك بعض من الحجارة لما يهبط من رأس الجبل إلى الأرض والسفح من خوف الله وخشيته.⁶

¹ سورة البقرة : آية 74

² سورة البقرة : آية 74

³ الكشف عن حقائق غوامص التنزيل ، 1/155

⁴ تفسير البيضاوي 1/88

⁵ مفاتيح الغيب 3/557

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 2/239

وذكر الإمام السيوطي عن ابن عباس ، و مجاهد نفس الرأي.¹

و أخرج الإمام ابن حاتم عن ابن عباس ، والحكم نفس الرأي.²

و يذهب إلى هذا الرأي السمرقندي³ ، والإمام ابن كثير.⁴

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر القاضي ثناء الله كلا القولين و يردّ القول الأول بقوله: "فان قيل الحجر جماد فكيف يتصور منه الخشية قال البيضاوي الخشية مجاز عن انقيادها للاوامر التكوينية-قلت وهذا ليس بشيء فان الانقياد للاوامر التكوينية موجود في قلوب الكفار ايضا."

ثم برّجّح قول من قال أن الخشية ليس مجازا بلحقيقة. يقول القاضي:

"و التحقيق ما قال الإمام البغوي ان مذهب اهل السنة والجماعة ان لله تعالى علما في الجمادات وسائر الحيوانات سوى العقلاء لا يقف عليه غيره."⁵

يؤيد ترجيحه المرجّحات التالية:

• كل شيء له صلوة و تسبيح و خشية كما جاء في الآيات الأخرى.مثل في قوله تعالى :

﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾⁶

و قوله تعالى :

﴿وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾⁷

¹ الدر المنثور في التفسير المأثور، 197/1

² تفسير ابن أبي حاتم، 147/1

³ بحر العلوم، 65/1

⁴ تفسير ابن كثير 305/1

⁵ التفسير المظهر، 84/1

⁶ سورة الإسراء : آية 44

⁷ سورة النور: آية 41

- و ما رواه الإمام البغوي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان على ثبير والكفار يطلبونه فقال الجبل انزل عني فاني أخاف ان تؤخذ على فيعاقبني الله تعالى بذلك - وقال له جبل حراء الىّ الىّ يا رسول الله.¹
- و حديث عن جابر بن سمرة قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم علىّ قبل ان ابعث واني لاعرفه الان."²
- وعن ابي هريرة قال : "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم اقبل على الناس بوجهه فقال بينا رجل يسوق بقرة إذ عمي فركبها فضر بها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا لحراثة الأرض فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني او من به وابو بكر وعمرو ماها ثم - وقال بينا رجل في غنم له إذ عدا الذئب على الشاة منها فادركها صاحبها فاستنقذها فقال الذئب فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان الله ذئب تتكلم فقال او من به وابو بكر وعمر وما هما ثم."³
- و عن ابي هريرة قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الا نبي او صديق او شهيد."⁴

¹التفسير المطهري، 85/1

² أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل ، باب فصل نسب النبي صلى الله عليه وسلم، وتسليم الحجر عليه قبل النبوة ، رقم الحديث 2277 ، 1782/4

³ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب كتاب أحاديث الأنبياء ، باب حديث العار ، رقم الحديث 3471، 174/4

⁴ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل ، باب من فضائل طلحة، والزبير رضي الله عنهما ، رقم الحديث 2417 ، 1880/4

• وروى بسنده عن علي قال : "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فرحنا في نواحيها خارجا من مكة بين الجبال والشجر فلم نمر بشجرة ولا جبل الا قال السلام عليك يا رسول الله." ¹

• وروى بسنده عن جابر بن عبد الله يقول : "كان النبي صلى الله عليه وسلم استند الى جذع نخلة من سواري المسجد فلما صنع له المنبر فاستوى عليه اضطربتلك السارية تحن كحنين الناقة حتى سمعها اهل المسجد حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقها فسكنت - وقال : «بكت على ما كانت تسمع من الذكر»...» ²

ينبغي قوله على القواعد الترجيحية التالية :

"ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك." ³ و

"إذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره." ⁴

¹ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي ، كتاب جماع أبواب المبعث ، باب مبتدأ البعث والتنزيل وما طهر عند ذلك من تسليم الحجر والشجر وتصديق ورقة بن نوفل إياه ، دار الكتب العلمية - بيروت، 1405 هـ ، ط : أول ، 154/2

² أخرجه البخاري بألفاظ متقاربة ، كتاب البيوع ، باب المحار ، رقم الحديث 2095 ، 61/3

³ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 312

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 191

المبحث الرابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالعلم المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا

وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾¹

جاء ذكر هاروت وماروت في القرآن الكريم. كانا ملكين أنزلا بأرض "بابل"، من أرض العراق، وكانا يعلمان السحر بإذن الله تعالى. وكان يقولان أهما فتنة من الله لإبتلاء الناس. وكان الناس يتعلمون منهم ما يضر الآخرين رغم منعهم لهذا الأمر. وكانوا يعلمون أن هذا الأمر لا ينفعهم في الآخرة. فيذم الله سبحانه فعلهم هذا ويقول تعالى:

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَشَاءُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾²

واختلف المفسرون في المراد بالعلم في الآية "لو كانوا يعلمون" لأنه جاء في نفس الآية "وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ" فما الفرق بين العلمين المذكورين في الآية.

القول الأول: أن المراد بالعلم العلم دون العمل. يقول الإمام البيضاوي:

وقد علموا لكنه جهلهم لترك التدبر، أو العمل بالعلم.³

وذهب إلى هذا القول الإمامان النسفي⁴،

¹ سورة النقرة : آية 102-103

² سورة النقرة : آية 102-103

³ تفسير البيضاوي 98/1

⁴ مدارك التنزيل وحقائق التأويل 117/1

والسمرقندي¹، والإمام الإمام البغوي²، وابن عجيبة³، والإمام القرطبي⁴.

القول الثاني : العلم المثبت العقل الغريزي والعلم الإجمالي بقبح الفعل والعلم المنفي ما يلحق من العذاب بقبح العلم.

يقول الإمام الطبري :

"ذم من الله تعالى ذكره فعل المتعلمين من الملكين التفريق بين المرء وزوجه، وخبر منه جل ثناؤه عنهم أنهم بئس ما شروا به أنفسهم، برضاهم بالسحر عوضاً عن دينهم الذي به نجاتهم أنفسهم من الهلكة، جهلاً منهم بسوء عاقبة فعلهم، وخسارة صفقة بيعهم."⁵
وذهب إلى هذا القول ابن الجوزي.⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يرجح الشيخ ثناء الله القول الأول و يقول : "والمختار عندي ان العلم علما علم يتعلق بظاهر القلب وذا لا يستتبع العمل ومنه علم اليهود يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ لا يجديهم معرفتهم شيئا مثلهم كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً وعلم وهي يتخلص الى صميم القلب بعد انجلائه والى النفس بعد اطمينانه."⁷

يؤيد قوله المرجحات التالية:

● ذكر القاضي ثناء الله آيتين في المراد بكلا العلمين :

¹ بحر العلوم ، 80/1

² معالم التنزيل ، 126/1

³ البحر المديد ، 237/4

⁴ الحامع لأحكام القرآن ، 56/2

⁵ جامع البيان ، 455/2

⁶ زاد المسير ، 96/1

⁷ تفسير المطهري ، 110/1

فيستدلّ في المراد بالعلم دون العمل بقوله تعالى : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾¹ أنّ هذه فقط معرفة بدون العمل. أما بالعلم مع العمل فيقول تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾² فهذه الآية تشمل العلم و العمل.³

و ينبنى هذا القول على القاعدة الترجيحية التالية: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك".⁴

● قول الرسول صلى الله عليه وسلم : "العلماء ورثة الأنبياء يحبهم اهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا الى يوم القيامة".⁵

● ما رواه الدارمي: "خير الخيار خيار العلماء وشر الشرار شرار العلماء".⁶

و هذا القول ينبنى على القاعدة الترجيحية التي تنصّ على : "إذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره".⁷

¹سورة البقرة :آية 146

²سورة فاطر : آية 28

³التفسير المظهرى ، 1/110

⁴قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 312

⁵ أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي الدرداء ،، تنمة مسد الأنصار ، أحاديث أبي الدرداء ، رقم الحديث 21715 ، 46/36

⁶ رواه الدارمي في مسنده عن الأحوص بن حكيم ، باب التوزيع لمن يطلب العلم لغير الله ، رقم الحديث 382 ، حققه حسين سليم أسد الدارابي ، دار المغني للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، 1412 هـ - 2000 م ، ط: أولى 377/1،

⁷قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 191

المبحث الخامس:

ترجيح الشيخ ثناء الله في وقت نزول الآية:

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾¹

يشترط في أداء الصلوات أن تكون إلى جهة القبلة، وهي الكعبة المشرفة. ولكن قال الله تعالى :

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾²

فما معنى قوله تعالى أن تولّوا وجوهكم في أي جهة من الجهات. في هذا الصدد ذهب العلماء إلى أربعة أقوال:

القول الأول : نزلت الآية عندما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسافر من مكة إلى المدينة فكان يصلي تطوعاً على راحلته أينما توجهت به.

وأخرج الإمام الطبري وأبي حاتم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما يسافر كان يصلح حيث توجهت راحلته.³

القول الثاني : نزلت الآية حين تحولت القبلة.

أخرج الإمام الطبري عن ابن عباس أنها نزلت حين تحولت القبلة.⁴

القول الثالث : نزلت الآية قبل فرضية القبلة. فأباح لهم أن يتوجهوا حيث شاؤوا أو أن يأخذوا الحجارة فيجعلها مسجداً ويصلي فيه.

يقول الماوردي:

¹ سورة البقرة ، آية 115

² سورة البقرة ، آية 115

³ جامع البيان ، 530/2 ، تفسير ابن أبي حاتم ، 212/1

⁴ جامع البيان ، 527/2

أن هذه الآية نزلت قبل أن يفرض استقبال القبلة، فأباح لهم أن يتوجهوا بصلاتهم حيث شاءوا من نواحي المشرق والمغرب، وهذا قول قتادة، وابن زيد.¹

أخرج الإمام ابن أبي حاتم عن عبد الله ابن ربيعة عن والده:

"كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة، فنزلنا منزلاً فجعل الرجل يأخذ الحجارة فيجعلها مسجداً يصلي فيه، فلما أصبحنا إذا نحن قد صلينا لغير القبلة، فقلنا: يا رسول الله. ليلتنا ليلة باردة فأنزل الله عز وجل والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله."²

القول الرابع: الآية نزلت في جواب الذين سألوا أين ندعو الله.

"قال مجاهد والحسن: لما نزلت: "وقال ربكم ادعوني أستجب لكم"³، قالوا: أين ندعوه فأنزل الله عز وجل: "والله المشرق والمغرب"⁴، ملكا وخلقاً فأينما تولوا فثم وجه الله، يعني: أينما تحولوا وجوهكم فثم، أي: هناك وجه الله."⁵

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله في سبب نزول الآية الأقوال الأربعة ورجح القول الأول بقوله: "قلت والاول أصح سنداً ومعنى فان جواب ما وليهم نازل هناك حيث قال: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾"⁶

رجح القول الأول للوجه التالية :

¹ النكت و العيون، 1/177

² تفسير ابن أبي حاتم، 1/211

³ سورة غافر : آية 60

⁴ سورة البقرة : آية 115

⁵ معالم التنزيل، 1/158

⁶ التفسير المطهري، 1/117

أنه أصح سنداً و الروايات الأخرى الواردة في سبب نزول هذه الآية ضعيفة.¹

و ينبغي ترجيحه على القاعدة الترجيحية التالية: "سبب النزول الصحيح الصريح مرجح لما وافقه."²

و ذلك إذا تعددت أقوال في تفسير الآية فأولى الأقوال بتفسير الآية ما وافق سبب النزول الصريح في السببية ، فلا تعويل على سبب نزول ضعيف الرواية و لا على سبب النزول غير صريح في السببية فلا يعتبر مرجحاً.

¹ التفسير المطهر، 1/117

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 241

المبحث السادس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمقام إبراهيم

أمر الله سبحانه و تعالى بتعظيم شعائره . و هي أعلام دينه الظاهرة التي لا بد من تعظيمها.

قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾¹
كذلك اهتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيان عظمة شعائر الله تعالى، وبمشاعر البيت الحرام،
ومن بين هذه الأعلام العظيمة ؛ مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

فقد روى جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مبيناً صفة حجّه أنّه : (استلم الركن
فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام، فقرأ : (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ
مُصَلًّى).²

و اختلف العلماء في تعيين مقام إبراهيم. ذكر القاضي ثناء الله هذا البحث تحت قوله تعالى :

يقول تعالى : ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ.﴾³

وفيما يلي هذه الأقوال :

القول الأول : المراد بمقام إبراهيم في الآية ، الحجر.

ذهب إلى هذا رأي ابن عباس.⁴

أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد ابن جبير أن المراد بمقام إبراهيم، الحجر.⁵

¹ سورة الحج : آية 30

² أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم: 147، 886/2

³ سورة البقرة ، آية 125

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 35/2

⁵ تفسير ابن أبي حاتم ، 227/1

يقول الواحدي : والمقام في اللغة: موضع القدمين ، حيث يقوم عليه الإنسان، وهو الحجر الذي فيه أثر قدمي إبراهيم عليه السلام.¹

ذهب إلى هذا الرأي الإمام ابن كثير²، والعلامة الراغب الأصفهاني.³

القول الثاني : المراد بمقام إبراهيم في الآية ، الحرم كله.

أخرج الإمام الطبري عن مجاهد : "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" قال، الحرم كله "مقام إبراهيم".⁴

ذهب إلى هذا الرأي الإمام الزمخشري.⁵

القول الثالث: المراد بمقام إبراهيم في الآية مشاهد الحج كلها.

ذكر الإمام الطبري عن ابن عباس ، وعطاء، ومجاهد أن المراد به الحج كله.⁶

لأن الآية كما تنص على شرع الصلاة إلى هذا الحجر الذي قام عليه إبراهيم لعبادة ربه ، فهي تدل على شرع العبادة في كل موضع قام فيه إبراهيم للعبادة ، فهذا يعني مشاهد الحج كلها.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر القاضي أن كلمة "من" في قوله تعالى "وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى" ورد للتبعية أو للإبتداء. وإن ورد هذه الكلمة للتبعية فمعناه الحرم كله أو مشاهد الحج كلها وإن ورد للإبتداء فالمراد به الحجر الذي في المسجد. ويرجح أن المراد بمقام إبراهيم الحجر الذي قام عليه إبراهيم عند

¹ التفسير الوسيط ، 1/205

² تفسير ابن كثير ، 1/416

³ الحسين بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان) سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي. من كتبه (المعردات في غريب القرآن) وغيرها من الكتب. توفي سنة 1108 م رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 2/255)

و أنظر البحر المحيط ، 1/610

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 2/34

⁵ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، 1/185

⁶ جامع البیان ، 2/33

بناء البيت وكان اثر أصابع رجله عليه. يقول الشيخ ثناء الله : "وذلك الحجر هو الذي قام عليه ابراهيم عند بناء البيت وكان اثر أصابع رجله عليه بينا فاندرس بكثرة المسح بالأيدي وهذا القول أصح."¹

ويستدلّ عليه بحديث جابر رضي الله عنه الذي ذكرته في القول الأول.

و ينبنى هذا الترجيح على القاعدة الترجيحية الآتية: "إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجّح له على ما خالفه."²

¹ التفسير المطهرى، 1/205

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث السابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير المذكور في كلمة "يعرفونه" في قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾¹

أنزل الله الكتب السماوية لهداية البشرية. و ذكر الله بعض من أتباع الكتب السماوية في القرآن الكريم و هم اليهود والنصارى الذان أرسلنا إليهما التّوراة والإنجيل. و كانوا موجودين في زمن الرسول صلى الله عليه وسلّم، يقول الله تعالى أنّ الذين جاءهم الكتاب قبل رسول الله صلى الله عليه وسلّم يعرفونه:

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾²

ولكن ماذا يعرفون؟ إختلف العلماء فيه. وهذا الإختلاف مبني على عودة الضمير "ه" المذكور في كلمة "يعرفونه". وذهبوا إلى الأقوال الآتية:

القول الأول: الضمير راجع إلى "الرسول صلى الله عليه وسلّم". أي أنّهم يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلّم معرفة جليلة كما لا يشتبه عليهم أبناؤهم وأبناء غيرهم.³

أخرج ابن أبي حاتم عن خصيف بن عبد الرحمن⁴ أن المراد به الرسول محمد صلى الله عليه وسلّم.⁵

وذهب إلى هذا القول الإمام الثعلبي⁶، والواحدي⁷، والإمام ابن كثير⁸، وابن عجيبة.⁹

¹ سورة النّقرة : آية 146

² سورة النّقرة : آية 146

³ أنظر الكشف عن حقائق غوامض التّبريل ، 204/1

⁴ خصيف بن عبد الرحمن الحصرمي الإمام، الفقيه، أبو عوان الأموي . رأى: أنس بن مالك. وسمع: مجاهدًا، وسعيد بن جبّر، وعكرمة، وطقتهم.

توفي سنة 140هـ (أنظر سير أعلام النّلاء ، 146/6 ، وتاريخ الإسلام ، 638/3)

⁵ تفسير ابن أبي حاتم ، 255/1

⁶ الكشف والبيان ، 13/2

⁷ الوحي ، 137/1

⁸ تفسير ابن كثير ، 333/1

⁹ المحرر المديد ، 179/1

القول الثاني: الضمير راجع إلى "العلم".

يقول به الراغب الأصفهاني:

وقوله (يعرفونه) أي العلم الذي هو النبوة.¹

القول الثالث: أن الضمير راجع إلى القبلة. أي أحبار اليهود وعلماء النصارى يعرفون أن البيت

الحرام قبلتهم وقبلة إبراهيم وقبلة الأنبياء قبل الرسول صلى الله عليه وسلم، كما يعرفون أبناءهم.²

و أخرج الإمام الطبري عن قتادة، والربيع، وابن عباس، والسدي، وابن زيد أن المراد به القبلة.³

و ذهب إلى هذا القول الإمام ابن عطية.⁴

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر القاضي ثناء الله الآراء في الضمير المذكور في قوله تعالى: "الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ

يَعْرِفُونَهُ"، ثم يرجح الرأي الأول حيث يقول: "الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ" يعنى علماءهم

يعرفون محمدا صلى الله عليه وسلم انه هو الذي وصف في التوراة وأخذ الميثاق على الايمان به

ونصرته فالضمير المنصوب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه

وقيل للعلم او القرآن او تحويل القبلة والاول اظهر.⁵

ويؤيد قوله المرجح التالي:

القرينة في قوله تعالى: "كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ". "لانه لا يلتبس من ولد على فراشه بغيره عندهم".⁶

و"إذا تنازع العلماء في تفسير آية و كان في السياق قرينة فتؤيد هذه القرينة أحد الأقوال

المقولة".⁷

¹ تفسير الراغب الأصفهاني 137/1

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 187/3

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 187/3

⁴ تفسير الإمام ابن عطية، 233/1

⁵ تفسير المطهري، 146/1

⁶ تفسير المطهري، 146/1

⁷ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 299

المبحث الثامن:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة المذكورة في قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾¹

من المعلوم أن عندما يخرج روح الإنسان من جسده ، يموت. ويبقى الروح في البرزخ إلى يوم القيامة. ولكن يخص الله سبحانه بعض الناس و لا يطلق عليهم أموات بل هم أحياء.

يقول تعالى:

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾¹

ذهب العلماء في الحياة المذكورة في الآية إلى القولين:

القول الأول: الحياة مخصوص بالشهداء.

قال به قتادة ، والربيع ، وعكرمة²، والضحاك³.

و ذهب إليه العلامة البيضاوي⁴، والإمام الخازن⁵، وسيد قطب⁶.

القول الثاني: عدم اختصاص الحياة بالشهداء بل يشمل جميع المؤمنين.

يقول الإمام ابن كثير: "فيه دلالة لعموم المؤمنين أيضا وإن كان الشهداء قد خصصوا بالذكر في القرآن تشريفا وتكريما وتعظيما."⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر القاضي أن الآية نزلت في قتلى بدر من المسلمين وكان الناس يقولون لمن يقتل في سبيل الله أنه مات وذهب عنه نعيم الدنيا فنزلت الآية بأن الشهداء أحياء ويرزقون.

¹ سورة البقرة، آية 154

² جامع البیاد، 154/3

³ بحر العلوم، 105/1

⁴ تفسير البيضاوي، 114/1

⁵ لباب التأويل في معاني التنزيل، 94/1

⁶ في طلال القرآن، 114/1

⁷ تفسير ابن كثير، 338/1

وذكر الأقوال في تأييد هذا القول. ثم يرجح الشيخ القول الثاني حيث يقول:
 "الحق عندي عدم اختصاصها بهم بل حياة الأنبياء أقوى منهم وأشد ظهورا اثارها في الخارج
 حتى لا يجوز النكاح بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بخلاف الشهيد- والصديقون
 ايضا أعلى درجة من الشهداء والصالحون يعنى الأولياء ملحقون بهم".¹
 يستدل بالأدلة التالية:

- أن حياة الأنبياء أشد ظهورا ولا يجوز النكاح مع أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بخلاف الشهيد.
- و الصديقون و الصالحون أعلى درجة من الشهداء كما يدلّ عليه الترتيب في الآية:
﴿مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾
- و ينبي ترجيحه على القاعدة التالية: "إذا تنازع العلماء في تفسير آية و كان في السياق قرينة فتؤيد هذه القرينة أحد الأقوال المقولة".²

¹ التفسير المطهري، 152/1

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 299

المبحث التاسع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإيتاء المال في قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى

حُبِّهِ﴾¹

يملك الله خزائن السموات و الأرض، وهو المالك الوحيد لجميع ما في الكون. ويؤتي من خزائنه من يشاء من عباده. وهذا المال نعمة من نعم الله، وسماه الله في القرآن الكريم خيراً، قال تعالى :

﴿كُتِبَ عَلَيْكُم إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ
بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾²

و حث الله عباده أن ينفقوا أموالهم في سبيله إمتحاناً لحبهم لله.

يقول تعالى:

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾³
ذكرت الآية الأشياء الواردة تحت البر. فجاء ذكر الإنفاق في الآية بقوله: "وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ"
، ثم جاء ذكر الزكاة في نفس الآية بقوله: "وَأَتَى الزَّكَاةَ". فاختلف العلماء في المراد بقوله
تعالى: "وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ" إلى القولين:

القول الأول : المراد به الصدقات أو ما هو أعم من الفريضة.

أخرج الإمام الطبري عن الشعبي و فاطمة بنت قيس و السدي أن المراد به ما دون الزكاة.⁴

¹ سورة البقرة ، آية 177

² سورة البقرة : آية 180

³ سورة البقرة ، آية 177

⁴ جامع البياض عن تأويل آي القرآن، 3/342-343

و ذكر السمرقندي إيتاء المال في الفضائل و ذكر إيتاء الزكاة في الفرائض.¹ و ذهب إلى هذا الرأي الإمام ابن عطية²، والإمام الرازي³، وأبي حيان الأندلسي⁴، والإمام القرطبي⁵.
و يدلّ عليه الآية نفسها لأنّ الله سبحانه ذكر إيتاء الزكاة بعد إيتاء المال.
القول الثاني: المراد به مصارف الزكاة المفروضة.

يقول الإمام البيضاوي :

"يحتمل أن يكون المقصود من الأول بيان مصارفها، ومن الثاني أدائها والحث عليها."⁶
و يقول الماوردي : "وذهب الجمهور إلى أنّ ليس في المال حق سوى الزكاة وأن ذلك محمول عليها أو على التطوع المختار."⁷
وبذلك يرون أن ليس هناك فرق بين نوع الإنفاق في الآية.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين. و يرجّح القول الأول أن المراد بإيتاء المال في الآية الصدقات و الزكاة هي الزكاة المفروضة. يقول: "قلت والاول اولى لان الكلام في بيان البر وهو من الافعال ما هو مرضى لله تعالى فريضة كانت او نافلة."⁸
يرجّح بناء على المرجّحات الآتية:

¹ بحر العلوم، 1/117

² تفسير الإمام ابن عطية، 1/243

³ معاتيج الغيب، 5/216

⁴ البحر المحيط، 2/134

⁵ الجامع لأحكام القرآن، 2/241

⁶ تفسير البيضاوي، 1/121

⁷ السكت والعيون، 1/226

⁸ التفسير المطهري، 1/176

- يستدلّ بحديث فاطمة بنت قيس قالت : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في المال لحقاً سوى الزكاة ثم تلا لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ الْآيَةِ".¹
 - و حديث طلحة بن عبيد الله قال: " جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن الإسلام فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات وصيام شهر رمضان والزكاة - فقال هل عليّ غيرها قال لا الا ان تطوع."²
- هذه الأحاديث هي واضحة جدّاً في المراد بأن هناك حق في المال مع الزكاة. و تؤيد القول الأول.

وينبغي هذا الترجيح على القواعد التالية:

"إذا ثبت الحديث و كان نصاً في الآية فلا يصر إلى غيره."³

- هناك تكرار في الآية لإنفاق المال. و إذا كان هناك تكرار في الآية فيجب حمله على المعاني المختلفة.

¹ أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة رقم الحديث 659 ، 39/3 ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، 1395 هـ - 1975 م ، ط : الثانية

² أخرجه الإمام البخاري عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ، كتاب الإيمان ، باب : الزكاة من الإسلام ، رقم الحديث : 46 ، 18/1 ،

³ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 191

المبحث العاشر:

ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾¹

يقول تعالى :

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ. فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾²
اختلف العلماء في نسخ هذه الآية بآية الموارث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ...﴾³

فهناك قولين في هذا الصدد:

القول الأول : الآية منسوخة بآية الموارث. و قيل إنها منسوخة بحديث: "'لا وصية لوارث".

وهذا قول ابن عمر⁴، وابن عباس، وسعيد بن جبير، والحسن⁵، وعكرمة، والضحاك⁶، وهو مذهب الإمام مالك، والإمام الشافعي⁷.

وذهب إليه الإمام الزمخشري⁸، والإمام الماوردي⁹، والشيخ عبد العظيم الزرقاني¹⁰.

¹ سورة النقرة : آية 180-181

² سورة النقرة : آية 180-181

³ سورة النساء : آية 11

⁴ الجامع لأحكام القرآن، 5/49

⁵ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم المري القرطبي (م):

463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -

المغرب، 1387 هـ، 14/292

⁶ الجامع لأحكام القرآن، 5/49

⁷ التمهيد، 14/292

⁸ الكشف عن حقائق غوامض التبريل، 1/224

⁹ النكت و العيون، 1/232

¹⁰ مناهل العرفان، 2/257

القول الثاني : هذه الآية ليست منسوخة و لا تعارض بين هذه الآية و آية المواريث. بل آية المواريث يؤكدده.

يقول الإمام الطبري :

" إذا كان في نسخ ذلك تنازع بين أهل العلم، لم يكن لنا القضاء عليه بأنه منسوخٌ إلا بحجة يجب التسليم لها." ¹

ذهب إلى هذا الرأي الضحاك ، ومسروق ، ومغيرة ، وأبي مجلز. ²

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجح الشيخ القول الأول أن الآية منسوخة الحكم. ويقول: "والتحقيق ان الآية منسوخة الحكم". ³ ويؤيد قوله المرجحات التالية:

● الاجماع على عدم جواز الوصية لوارث الا عند رضا الورثة. ولاتفاق الائمة الاربعة

وجمهور العلماء على عدم وجوب الوصية لغير الوارث من الأقارب. وذكر الأحاديث

الكثيرة التي هي سندا للإجماع. ⁴

ويؤيد قوله القاعدة الترجيحية الآتية:

"كل تفسير خالف القرآن أو السنة أو الإجماع فهو رد". ⁵

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 3/386

² أبو مجلز، واسمه لاحق بن حميد السدوسي وكان ثقة، وله أحاديث، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز قبل وفاة الحسن المصري (الطباقات الكبرى، 7/223)

و أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 3/386-388

³ التفسير المطهري، 1/186

⁴ التفسير المطهري، 1/186-187

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 214

المبحث الحادي عشر :

ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ حكم الفدية في قوله تعالى:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

يقول تعالى:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾¹

اختلف المفسرين في كون هذه الآية ناسخا لقوله تعالى:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾²

و ذهبوا إلى القولين:

القول الأول : أن قوله تعالى "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ" نسخت بقوله تعالى: "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ".

روالبخاري عن سلمة بن الأكوع أنه قال: لما نزلت {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} كان من أراد أن يفطر يفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.³

و يدل عليه أيضا ما أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس: "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين صائما، ثم إن شاء أفطر وأطعم لذلك مسكينا، فنسختها هذه الآية شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه".⁴

¹ سورة البقرة : آية 185

² سورة البقرة : آية 184

³ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب تفسير القرآن ، باب {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} [البقرة: 185] ،

رقم الحديث، 4507 ، 25/6

⁴ تفسير إس أبي حاتم ، 307/1

و روي كذلك عن ابن عمر¹، والسدي²، وسلمة بن الأكوع³، وعبيدة السلماني⁴، والشعبي، وعطاء الخراساني، و زيد بن أسلم، والزهري⁵، والحسن⁶.
و رجّح الإمام الطبري هذا القول⁷. و ذهب إليه الزجاج⁸، والواحدي⁹، و العلامة الجصاص¹⁰، والإمام الزمخشري¹¹، والعلامة ابن العربي¹²، و أبو حيان¹³، و الإمام ابن كثير¹⁴، و الشيخ الطاهر بن عاشور¹⁵.
يقول الإمام البغوي، والإمام الرازي أنّ أكثر العلماء ذهبوا إلى أن الآية منسوخة¹⁶، وأوجب

¹ معالم التنزيل، 215/1

² تفسير ابن كثير، 499/1

³ إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي المدني . حدث عنه: موسى بن عبيدة، وعكرمة بن عمار، وابن أبي ذئب، وأبو العميس عتبة بن عبد الله، ويعلى بن الحارث المحاربي، وحماعة. وثقه: يحيى بن معين. مات: سنة تسع عشرة ومائة رحمه الله. (أنظر سير أعلام النبلاء، 244/5)

⁴ عبيدة بن عمرو السلماني الفقيه، المرادي الكوفي، التانعي الكبير، يقال له: السلماني نسبة إلى بني سلمة. أسلم عبيدة في عام فتح مكة بأرض اليمن، ولا صحة له، وأخذ عن علي وابن مسعود وغيرهما، وبرع في الفقه، وكان ثنًا في الحديث. توفي سنة اثنتين وسبعين رحمه الله. (موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمهج والتربية، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى، 375/1)

⁵ تفسير ابن أبي حاتم، 308/1

⁶ تفسير الإمام ابن عطية، 248/1

⁷ حامع البيان، 434/3

⁸ معاني القرآن، 253/1

⁹ الوجيز في التفسير، 150/1

¹⁰ أحكام القرآن، 219/1

¹¹ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 335/1

¹² أحكام القرآن، 113/1

¹³ البحر المحيط، 43/2

¹⁴ تفسير القرآن العظيم، 504/1

¹⁵ التحرير والتنوير، 167/2

¹⁶ معالم التنزيل، 215/1، مفاتيح الغيب، 247/5

سبحانه الصيام على المكلف الصحيح المقيم ، ورخص للمريض والمسافر وعليهما القضاء بشكل الصوم أو الفدية.

القول الثاني : أن الآية ليست منسوخة و كلاهما تخصّ حالة معيّنة، ومعناها أن الذين كانوا يطيقون الصيام في حال الشباب ولم يصوموا، ثم عجزوا عنه بعد الكبر فعليهم الفدية بدل الصوم. روى الإمام البخاري عن ابن عباس:

«ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا»¹

أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد : "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين واحد ليست بمنسوخة، لا يرخص هذا إلا للكبير الذي لا يطيق، أو مريض يعلم أنه لا يشفى.² وقال به الحسن، وإبراهيم النخعي في أحد أقواله. وهو: قول الشافعي وأحمد بن حنبل.³

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجح الشيخ ثناء الله القول الأول أن الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ منسوخة بقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ...﴾⁴ حيث يقول: " قلت والله اعلم ان التأويل هو الاول وحاصله ان حكم الآية كان في ابتداء الإسلام.⁵

و يؤيد قوله المرجحات التالية:

• ما روي عن سلمة بن أكوع و ابن عباس ،الذي ذكرته في القول الأول.

¹ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب كتاب تفسير القرآن ، باب قوله: {أياماً معدودات فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر، وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين، فمن تطوع خيرا ، حديث رقم: 4505، 25/6

² تفسير ابن أبي حاتم، 308/1

³ تفسير ابن أبي حاتم، 308/1

⁴ سورة البقرة : آية 185

⁵ التفسير المطهري، 192/1

و يؤيد قوله القاعدة الترجيحية التالية: إذا وقع التعارض بين النسخ والنقل، فالنقل أولى.¹
سياق الآية تدلّ على أن الآية منسوخة، لأن في ظاهرهما تعارض ، فالأولى حمله على النسخ.

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 71

المبحث الثاني عشر :

ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾¹

كان المسلمون في مكة المكرمة و لم يفرض عليهم القتال حيث كان الأمر بالصبر و تحمل الأذى لأنّ المسلمون كانوا في الضعف. و عندما هاجر المسلمون إلى المدينة أنزل الله فرضية القتال عليهم. و نزلت هذه الفرضية تدرّجا. وقد مرّت بالمراحل الآتية:

المرحلة الأولى:

كانت هذه المرحلة إعدادا للنفوس لأمر القتال. و أذن الله للمسلمين أن يقاتلوا أعداءهم.

قال تعالى:

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ *الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الصَّوَامِعُ وَبِيعَ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾²

المرحلة الثانية:

في هذه المرحلة فرض الله على المسلمين القتال من قاتلهم

قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾

3

فكانت هذه المرحلة لرد العدوان والدفاع.

المرحلة الثالثة:

في هذه المرحلة فرض الله القتال على المسلمين لجميع المشركين.

يقول تعالى:

¹ سورة البقرة : آية 191

² سورة الحج : آية 39-40

³ سورة البقرة : آية 190

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْقَهُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ.﴾¹

و أمر بالقتال في كل مكان ماعدا المسجد الحرام. واختلف العلماء في حكم القتال في تبت الله الحرام، فذهبوا إلى القولين:

القول الأول: كان هذا الحكم في ابتداء الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾. و على المسلمين أن يقاتلوهم في أي مكان كانوا.

وهذا قول قتادة، والربيع²، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.³
ويقول الإمام ابن عطية: "قال الجمهور: كان هذا ثم نسخ وأمر بالقتال في كل موضع."⁴
و كذا يقول الثعالبي.⁵

من هؤلاء الذين قالوا بأن الآية نسخت الإمام القرطبي.⁶
القول الثاني: الآية محكمة غير منسوخة، ولا يجوز ابتداء القتال في الحرم وبه.
وهذا قول مجاهد.⁷

وذهب إليه العلامة الجصاص⁸، وأبو الليث السمرقندي⁹، والواحدي¹⁰، والعلامة ابن العربي¹¹،

¹ سورة البقرة : آية 191

² جامع البيان، 567/3

³ تفسير ابن كثير، 523/1

⁴ تفسير الإمام ابن عطية، 263/1

⁵ الحواهر الحسنان في تفسير القرآن، 401/1

⁶ الجامع لأحكام القرآن، 351/2

⁷ جامع البيان، 568/3

⁸ أحكام القرآن، 314/1

⁹ بحر العلوم، 189/1

¹⁰ الوسيط، 155/1

¹¹ أحكام القرآن، 144/1

والإمام الرازي¹، والإمام القرطبي²، والإمام ابن كثير³، والثعالبي⁴، والإمام الشوكاني⁵، والإمام الآلوسي⁶، وأبو حيان الأندلسي⁷، والشيخ الطاهر بن عاشور⁸.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجح الشيخ ثناء الله القول الثاني. ويقول: "والحق عندي ان هذه الآية محكمة."⁹
و يستدل بالأدلة التالية:

- ما رواه الشيخان عن ابن عباس و أبي هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيامة وانه لن يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيامة لا يعضد شوكة ولا ينفر صيده الحديث.¹⁰
- فهذا الحديث يدل على نفس الحكم كما جاء في الآية في نهي القتال في الحرم.
- عن جابر مرفوعا لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح.¹¹

ينبغي ترجيحه على القواعد التالية :

¹ مفاتيح الغيب، 140/5

² الجامع لأحكام القرآن، 351/2

³ تفسير القرآن العظيم، 529/1

⁴ الخواهر الحسان، 401/1

⁵ فتح القدير، 220/1

⁶ روح المعاني، 471/1

⁷ البحر المحيط، 241/2

⁸ التحرير والتنوير، 203/2

⁹ التفسير المظهر، 213/1

¹⁰ أخرجه الإمام البخاري عن ابن عباس، كتاب الحزبة، باب إثم الغادر للبر والفاجر، رقم الحديث 3189، 104/4
و أخرجه الإمام مسلم عن ابن عباس، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وحلالها وشرها ولقطنها، إلا لمنشد على الدوام، رقم الحديث 1353، 986/2

¹¹ أخرجه الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه، كتاب الحج، باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة، رقم الحديث 1356، 989/2

"إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه."¹

- لو احتملت الآية على التخصيص يمكن الجمع بين القولين أن القتال مع المشركين في كل مكان و لكن في الحرم يكون القتال معهم إن بداؤه. ويؤيده القاعدة الترجيحية التالية:" إذا وقع التعارض بين احتمال النسخ و احتمال التخصيص فالتخصيص أولى."²

¹قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 75

المبحث الثالث عشر:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالآيات في قوله تعالى: ﴿سَلِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ كَمْ

آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تناول "بني إسرائيل" في آيات كثيرة، و هم أولاد سيدنا يعقوب عليه السلام. و أرسل الله إليهم الأنبياء والرسل الكثيرين منهم : سيدنا موسى و عيسى عليهما السلام ، و أعطاهم من النعم ما لم يؤت أحدا من العالمين، يقول تعالى :

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ¹﴾

و ذكر الله سبحانه أنه أعطاهم الآيات البينات.

يقول تعالى :

﴿سَلِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ²﴾

في المراد بالآيات في الآية ذهب المفسرين إلى القولين:

القول الأول : المراد بالآيات البينات ، المعجزات الواضحات التي دلّت على نبوة موسى عليه السلام.

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية : " قال: آتاهم الله آيات بينات: عصى موسى، و يده، وأقطعهم البحر، وأغرق عدوهم وهم ينظرون، وظلل عليهم الغمام، وأنزل عليهم المن السلوى.³ " و كذلك قول الربيع⁴، ومقاتل.⁵

¹ سورة المائدة : آية 20

² سورة البقرة : آية 211

³ تفسير ابن أبي حاتم، 374/2

⁴ جامع البيان، 271/4

⁵ نحر العلوم، 139/1

و ذهب إليه من المفسرين الإمام الثعلبي¹، والماوردي²، والإمام البغوي³، والإمام ابن كثير⁴.
القول الثاني : المراد بالآيات ، الآيات المحكمات في التوراة الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم.

يقول الإمام ابن عطية :

"ما ورد في شرائعهم من الإعلام بمحمد صلى الله عليه وسلم والتعريف به." ⁵

و ذهب إلى هذا القول الثعالبي⁶، وابن عجيبة⁷، والإمام الشوكاني⁸.

و ذكر هذا القول الإمام البغوي في تفسيره بصيغة التمريض : "قيل: معناه الدلالات التي آتاهم الله في التوراة والإنجيل على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم." ⁹

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله القولين في المراد بالآيات ثم يرجح القول الثاني أن المراد بالآيات الآيات المحكمات في التوراة الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم. ويقول : "والثاني اظهر." ¹⁰
هو لم يذكر المرجحات.
لم ينبني ترجيحه على أية قاعدة.

¹ الكشف و البيان ، 131/2

² النكت و العيون ، 269/1

³ معالم التنزيل ، 269/1

⁴ تفسير ابن كثير ، 424/1

⁵ تفسير الإمام ابن عطية ، 283/1

⁶ الحواهر الحسان في تفسير القرآن ، 429/1

⁷ البحر المديد ، 237/1

⁸ فتح القدير ، 244/1

⁹ معالم التنزيل ، 269/1

¹⁰ التفسير المطهري ، 252/1

المبحث الرابع عشر :

المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخمير

إن شرب الخمر من كبائر الذنوب ويجب على المسلم أن يتجنبها ويتعد عنها، فهي محرمة بإجماع المسلمين، وعلى شارب الخمر أن يتوب إلى الله تعالى.

حرمت الخمر في التدرج. ففي المرحلة الأولى بين الله أن في الخمر فوائد و لكن إثمها أكثر من فوائدها. يقول تعالى :

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾¹

في المرحلة الثانية نهي الله عن الصلاة عند شرب الخمر . قال تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾²

و في المرحلة الثالثة حرم الله الخمر مطلقا. وأمر المسلمين باجتنابها. فقال تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾³

وذكر القاضي ثناء الله الاختلاف في معنى الخمر تحت قوله تعالى :

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ

مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾⁴

اختلف العلماء في المراد بالخمير إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول : ما اعتصر من ماء العنب إذا اشتد وغلّى وقذف بالزبد.

وهذا مذهب الحنفية.⁵

¹ سورة البقرة : آية 219

² سورة النساء : آية 43

³ سورة المائدة : آية 90

⁴ سورة البقرة : آية 219

⁵ فتح الباري ، 47/10 - 48

قال الزيلعي¹ من الحنفية: "هي التي من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد."

القول الثاني: كل ما أسكر فهو خمر.

وذهب إلى هذا القول الإمام مالك. حيث يقول:

"ما أسكر من الأشربة كلها فهو خمر."²

والإمام الشافعي بقوله:

"كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام."³

وهذا رأي الحنابلة. يقول ابن قدامة⁴:

"كل مسكر حرام، قليله وكثيره، وهو خمر حكمه حكم عصير العنب في تحريمه."⁵

وذهب إلى هذا الرأي الإمام الطبري⁶، والواحدي⁷، والراغب الأصفهاني⁸.

¹ حسن بن إبراهيم بن حسن بن علي الزيلعي الجبزي العقيلي الحنفي: فقيه، له علم بالفلك والهندسة. أثنى عليه أنه عبد الرحمن (المؤرخ) وأطال في ترجمته، وقال: إنه كان لا يعتني بالتأليف. ثم ذكر له نحو عشرين رسالة، منها (رفع الإشكال) في حكم ماء الخوص، و (نزهة العين في زكاة المعدنين) و (حقائق الدقائق) رسالة في المواقيت، و (المفصحة فيما يتعلق بالأسطحة) رسالة، و (أخصر المختصرات على ربع المقنطرات) في الفلك) وغير ذلك. (الأعلام للزركلي، 2/178)

² المدونة، للملك بن أسد بن مالك بن عامر الأصبحي، 523/4، دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م، ط: أولى

³ مختصر المزني مع الأم، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، 372/8، دار المعرفة بيروت، 1410هـ/1990م

⁴ موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي، الحماعيلي، ثم الدمشقي، الصالح، الحنلي. صنف (المغني)، و (الكافي) و (المقنع)، وغيرها من الكتب. توفي سنة 643 هـ. (أنظر سير أعلام النبلاء، 22/166-168، الأعلام للزركلي، 1/191)

⁵ المغني لابن قدامة، 9/159

⁶ جامع البيان، 4/320

⁷ التفسير الوسيط، 1/323

⁸ المفردات، 1/449

و استدّلوا بحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال: "كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام."¹

وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من الخنطة خمر ، وإن من الشعير خمر ، ومن الزبيب خمر ، ومن العسل خمر."²

ترجيح الشيخ ثناء الله :

الشيخ يذكر الأقوال الواردة في معنى الخمر ثم يرجّح القول الثاني بقوله : "والتحقيق عندى ان الخمر لفظ مشترك بين الخاص والعام اما حقيقة واما بعموم المجاز والمراد في الآية هو المعنى الأعم - قال صاحب القاموس الخمر ما أسكر من عصير العنب او عام والعموم أصح."³

هو يرجّح هذا القول بناء على الأدلة التالية :

1. حديث انس كنت ساقى القوم يوم حرمت الخمر وما شربهم الا الفضيح البسر والتمر.⁴
2. وحديث عمر بن الخطاب انه قال في خطبته - نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء العنب والتمر والخنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل.⁵

¹ أخرجه الإمام مسلم عن ابن عمر ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ، رقم الحديث 3679 ، 1587/3 ، 2003 ، وأخرجه أبي داؤد عن ابن عمر ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر ، رقم الحديث 327/3 ، المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عمر ، رقم الحديث 4645 ، 269/8

² أخرجه الترمذي عن النعمان بن بشير ، باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر ، رقم الحديث 1872 ، 297/4 ، ³ التفسير المظهر ، 264/1

⁴ أخرجه الإمام البخاري عن أس بن مالك ، كتاب الأشربة ، باب الخمر من العنب ، رقم الحديث 5580 ، 105/7 ، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أس بن مالك ، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر ، وبيان أنها تكون من عصير العنب ، ومن التمر والبسر والزبيب ، وغيرها مما يسكر ، رقم الحديث 1570/3 ، 1980

⁵ أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب ، رقم الحديث 5588 ، 106/7 ، وأخرجه الإمام مسلم عن ابن عمر رضي الله عنه ، كتاب التفسير ، باب في نزول تحريم الخمر ، رقم الحديث 3032 ، 2322/4

3. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كل مسكر حرام وكل مسكر خمر".¹
4. وعن انس قال الخمر من العنب والتمر والعسل والذرة فما خمرت من ذلك فهو الخمر.²
- ويؤيده القاعدة الترجيحية الآتية: "إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه".³

¹ يقول الشيخ ثناء الله أنّها حديث مسلم و لكن لم أحده في صحيح مسلم. و أخرجه الإمام النسائي في سننه عن ابن عمر ، كتاب الأتربة ، باب إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأتربة، رقم الحديث 5582 ، 296/8 ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، 1406 - 1986 ، ط: الثانية

² أخرجه الإمام أحمد عن أنس بن مالك ، مسند أنس بن مالك، رقم الحديث 12099، 150/19

³قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

المطلب الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في إثم الخمر و الميسر في قوله تعالى ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾

حَرَّمَ اللهُ الخمر و الميسر. و في بداية الأمر بين سبحانه وتعالى أن ضررها أكثر من نفعهما لذلك لا بدّ أن يتعد عنهما.

يقول تعالى:

﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾¹

هل إثمهما أكبر من نفعهما قبل التحريم أو بعد التحريم؟ ذهب العلماء فيه إلى القولين:

القول الأول : إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل التحريم.

وهذا قول ابن عباس²، والربيع³، والضحاك⁴، ومقاتل ابن حيان⁵.
وذهب إليه الإمام الطبري⁶.

القول الثاني : إثمهما أكبر من نفعهما قبل التحريم.

يقول ابن عجيبة:

"وهذه الآية نزلت قبل التحريم."⁷

وهذا قول سعيد بن جبير⁸.

¹ سورة البقرة: آية 219

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 329/4

³ نفس المصدر، 329/4

⁴ نفس المصدر، 330/4

⁵ تفسير ابن أبي حاتم، 393/2

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 330/4

⁷ البحر المديد، 246/1

⁸ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 330/4

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله القول الأول و نسبها للبغوي و الضحاك وذكر القول الثاني بصيغة التمريض و يرجح القول الأول حيث يقول: "والظاهر عندي ان إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما."¹ هو يرجح هذا بناء على قوله:

"كذلك لان مضار الإثم راجعة الى الآخرة ومنافعها راجعة الى الدنيا ومتاع الدنيا قليل والساعة أدهى وأمر والله اعلم."² لم يبنّي ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية.

¹ التفسير المظهرى، 272/1

² نفس المصدر، 272/1

المبحث السادس عشر :

المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالصلاة الوسطى

اختلفت آراء المفسرين والفقهاء في تعيين الصلاة الوسطى من بين الصلوات الخمس.
يقول تعالى:

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾¹

ذهب العلماء في المراد بالصلاة الوسطى إلى خمسة أقوال:

القول الأول: المراد به صلاة الظهر.

قال به زيد بن ثابت ، وأبو سعيد الخدري ، وعبد الله ابن عمر.²

القول الثاني : المراد به صلاة العصر.

و هذا قول علي، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري ، وعائشة ، وأم سلمة، وحفصة رضي الله عنهم ، والحسن، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، والضحاك³ ، والنخعي، وأبي حنيفة.⁴

و أخرج الإمام البخاري ومسلم حديث فيه:

روي عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق: "ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس".⁵
فهذا الحديث يدلّ على أن المراد بالصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

¹ سورة البقرة ، آية 238

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 201/5-203

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 168/5-182

⁴ مفاتيح الغيب، 486/6

⁵ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ، رقم الحديث 2931 ، 43/4 ، و أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، رقم الحديث 627 ، 437/1

القول الثالث : المراد به الفجر .

و هذا قول عمر، وعليّ في رواية، وأبي موسى، ومعاذ، وجابر بن عبد الله، وأبي أمامة، وابن عمر في رواية مجاهد، وزيد بن أسلم، في رواية أبي رجاء العطاردي¹، وعكرمة، وجابر بن زيد، وأنس بن مالك، وعطاء، وطاوس في رواية ابنه، وعبد الله بن شداد²، ومجاهد³، ومالك⁴، والشافعي⁵.

القول الرابع : أنّها المغرب .

هو أحد قولي ابن عباس⁶، وقبيصة بن ذؤيب⁷.

القول الخامس : أنّها إحدى الصلوات الخمس ولا تعرف بعينها، ليكون أبعث لهم على المحافظة على جميعها ، وهذا قول نافع ، وابن المسيب⁸، والربيع ابن خثيم⁹.

¹ أبو رجاء العطاردي اسمه عمران بن ملحان أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاب ثم أسلم بعد أن قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فعادده في التابعين لأن إسلامه كان بعد أن قبض الله صفيه صلى الله عليه وسلم إلى جنته مات أبو رجاء بالبصرة وله نيف وعشرون ومائة سنة. (أنظر مشاهير علماء الأمصار، 142/1)

² يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ابن أخي عبد الله بن شداد بن الهاد اللبني، من أنفسهم ، ويكنى أبا عبد الله وكان أعرج يجمع من رحله . وكان ثقة كثير الحديث . وتوفي سنة تسع وثلاثين ومائة بالمدينة رحمه الله. (أنظر الطبقات الكبرى، 277/1)

³ تفسير ابن أبي حاتم، 448/2، زاد المسير، 215/1

⁴ المؤطا، 139/1

⁵ أحكام القرآن، 76/1

⁶ تفسير أسن أبي حاتم، 323/1،

⁷ قبيصة بن ذؤيب الخزاعي صحابي، من الفقهاء الوجوه. ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ثم كان على خاتم عبد الملك بن مروان بالشام. وتوفي بدمشق. (أنظر الأعلام للزركلي، 189/5)

و أنظر جامع البيان، 214/5

⁸ سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المحزومي المدني عالم أهل المدينة . وهو أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وروى له الجماعة كلهم. ولد في خلافة عمر لأربع مصير منها وتوفي سنة أربع وتسعين للهجرة رحمه الله. (أنظر الوافي بالوفيات ، صلاح الدين خليل بن أيلك بن عبد الله الصفدي (م764هـ)، المحقق: أحمد الأرباؤوط وتركبي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، بدون الطبعة، 1420هـ - 2000م، 163/15)

⁹ جامع البيان، 221/5، تفسير الإمام ابن عطية، 323/1

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله الأقوال كلها ثم يرجح قول من قال أن المراد به صلاة العصر بقوله: " وقال الأكثرون وهو أرجح الأقوال انها صلوة العصر.¹"

هو يرجح قوله بناء على الأدلة التالية :

- أنها مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- حديث على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب: "ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس."²
- وحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : "حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة العصر حتى اصفارت الشمس او احمرت الشمس فقال شغلونا عن الصلاة الوسطى ملا الله أجوافهم وقبورهم نارا "³.
- وحديث ابي يونس مولى عائشة قال أمرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا ثم قالت إذا بلغت هذه الآية فاذني فلما بلغتها أذنت فاملات حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.⁴
- وحديث البراء بن عازب قال: "نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى والعصر فقرأناها ما شاء الله عز وجل ثم نسخها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى."⁵
- "إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه".⁶

¹ التفسير المظهرى، 335/1

² أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم الحديث: 591، 29/2

³ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، رقم الحديث 628، 437/1

⁴ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث : 629، 436/1

⁵ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث : 630، 438/1

⁶قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

المطلب الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالقنوت

أمر الله سبحانه وتعالى المسلمين أن يحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. ومع ذلك أمرهم أن يقوموا لله قانتين.

يقول تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾¹

واختلف العلماء في المراد بالقنوت في الآية وذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : معناه السكوت والمراد بـ"قانتين" الساكتين.

وهذا قول السدي ، وزيد بن أرقم².

وذهب إليه الإمام الزمخشري³، والعلامة ابن العربي⁴ ، والإمام القرطبي⁵، وأبو حيان⁶، والإمام ابن كثير⁷، والإمام الشوكاني⁸، وابن عاشور⁹.

القول الثاني: معناه الصلاة والمراد بـ"قانتين" المصلين.

وهذا قول ابن عباس¹⁰.

القول الثالث: معناه الذكر والمراد بـ"قانتين" الذاكرين لله تعالى في القيام.

¹ سورة البقرة ، آية 238

² تفسير ابن أبي حاتم ، 449/2

³ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، 146/1

⁴ أحكام القرآن ، 302/1

⁵ الجامع لأحكام القرآن ، 212/3

⁶ البحر المحيط ، 251/2

⁷ تفسير ابن كثير ، 655/1

⁸ فتح القدير ، 327/1

⁹ التحرير والتنوير ، 469/2

¹⁰ تفسير ابن أبي حاتم ، 449/2

وهذا قول الزجاج.¹ وذهب إليه العلامة البيضاوي.²

القول الرابع : معناه الطاعة ومعنى قوله تعالى "قانتين" أي مطيعين.

هذا قول ابن عباس، والشعبي، وجابر ابن زيد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والضحاك، والحسن، ومجاهد، وقتادة، وعطية، وسعيد بن عبد العزيز³، وطائوس⁴.
و ذهب إليه الإمام الطبري⁵، والعلامة السمرقندي⁶، والإمام الثعلبي⁷، والإمام البغوي⁸.

القول الخامس : الركوع والخشوع فيها.

و هذا قول مجاهد، والربيع⁹.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ جميع الأقوال الواردة في معنى قوله تعالى "قانتين" مع ذكر قائلها ويرجح القول الأول أن القنوت بمعنى السكوت ويرجح بقوله : "والأظهر هو المعنى الاول".¹⁰
و يرجح قوله بناء على الأدلة التالية :

زيد بن أرقم قال: "كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ويكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام".¹¹
"إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه".¹²

¹ بحر العلوم، 157/1

² تفسير البيضاوي، 147/1

³ سعيد بن عبد العزيز التوحى الدمثقي، أبو محمد. فقه دمشق في عصره. كان حافظاً حجة. توفي سنة 176هـ (أنظر الأعلام للزركلي 97/3،

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 228/5-231

⁵ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 236/5

⁶ بحر العلوم، 157/1

⁷ تفسير الإمام الثعلبي، 199/2

⁸ معالم التنزيل، 325/1

⁹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 235/5

¹⁰ التفسير المظهر، 338/1

¹¹ أخرجه الترمذي في سننه عن زيد بن أرقم، حديث رقم: 405، باب في نسخ الكلام في الصلاة، 256/2

¹² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث السابع عشر

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتضعيف

حثَّ الله المسلمين على الإنفاق في سبيله من المال الذي أعطاه الله إياهم. فيزيد مَنْ يشاء من المنفقين في سبيله على أضعاف كثيرة :

يقول تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.¹

واختلف العلماء في المراد بالتضعيف في قوله تعالى: "فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً" إلى القولين:

القول الأول: هذا التضعيف لا يعلمه إلا الله.

أخرج الإمام الطبري و ابن أبي حاتم عن السدي: "من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة".²

القول الثاني: الواحد بسبع مائة.

و ذكر الإمام الطبري عن ابن عيينة عن صاحبه عن بعض العلماء: "إن الله أعطاكم الدنيا قرضا، وسألكموها قرضا، فإن أعطيتموها طيبة بما أنفسكم، ضاعف لكم ما بين الحسنة إلى العشر إلى السبعمئة إلى أكثر من ذلك".³

و هذا قول ابن زيد كما ذكره الماوردي.⁴ و ذهب إليه الإمام القرطبي.⁵

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله القولين و يرجح القول الأول بقوله "والاول أصح".⁶ لم يذكر المرجح. لا ينبنى على أية قاعدة ترجيحية بل إنفرد به.

¹ سورة البقرة : آية 245

² جامع البيان، 287/5، تفسير ابن أبي حاتم، 462/2

³ جامع البيان، 287/5

⁴ الكت و العيود، 313/1

⁵ الجامع لأحكام القرآن، 303/3

⁶ التفسير المظهر، 345/1

المبحث الثامن عشر:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ
وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾¹

كان رجل صالح من بني إسرائيل، أو نبي خرج بحماره في السفر فمر على قرية، فوقف على القرية
وقال وهو ينظر إلى السماء :

"أَنِّي يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا"²، فأماته الله وبعثه بعد مائة عام. ثم قيل له أن ينظر إلى الـ
طعامه وشرابه، لم يتغير الطعام لا الشراب. وأن ينظر إلى حماره كيف يحيي الله الموتى.
ورد ذكر هذا في قوله تعالى:

يقول تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ
اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى
طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ
نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾³

وذهب المفسرون في معنى قوله تعالى "وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ" إلى قولين:

القول الأول : كان حماره قائما واقفا كهيئته يوم ربطه حيا لم يطعم ولم يشرب مائة عام ونظر الى
حبله في عنقه جديدة لم يتغير.⁴ قال به أنس.⁵

¹ سورة البقرة : آية 259

² سورة البقرة: آية 259

³ سورة البقرة : آية 259

⁴ أخرجه الطبري عن وهب ابن مسه ، جامع البيان ، 454/5

⁵ تفسير ابن أبي حاتم ، 504/2

القول الثاني : قد هلك حمارة وبلت عظامه فبعث الله ريحا فجاءت بعظام الحمار من كل سهل وجبل ذهبت بها الطيور والسباع فاجتمعت.

وذهب إلى هذا القول عكرمة، والسدي، ومجاهد¹، والسمرقندي²، والواحدي³، والعلامة البيضاوي⁴، والإمام النسفي⁵، وأبي السعود⁶، وابن عجيبة⁷.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ القولين المذكورين ثم رجّح القول الثاني بقوله: "قلت والظاهر هو القول الثاني"⁸ بأن الحمار قد هلك وأحياه الله بعد مائة عام. يرجّح قوله بناء على الأدلة الآتية:

- يدل عليه تكرار كلمة انظر ولو كان الحمار باقيا على حاله كالطعام والشراب لكان المناسب ان يقال فانظر الى طعامك وشرابك وحمارك.⁹
- وهذا قول اكثر المفسرين.¹⁰

و"إذا تنازع العلماء في تفسير آية و كان في السياق قرينة فتؤيد هذه القرينة أحد الأقوال المقولة."¹¹

¹ تفسير ابن أبي حاتم، 504/2

² بحر العلوم، 173/1

³ الوجز، 185/1

⁴ تفسير البيضاوي، 156/1

⁵ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 214/1

⁶ إرشاد العقل السليم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، 254/1، دار إحياء التراث العربي - بيروت

⁷ البحر المديد، 292/1

⁸ التفسير المظهر، 368/1

⁹ المرجع السابق، 368/1

¹⁰ المرجع السابق، 368/1

¹¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 299

المبحث التاسع عشر :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإنفاق من طَيِّبَات في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾¹

اختلف العلماء في معنى قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ". هل المراد به الصدقات أو الزكاة؟ فذهبوا إلى القولين:

القول الأول : المراد به الزكاة المفروضة.

و هذا قول علي²، وإبن عباس³، والضحاك ، وعبيدة، وإبن سيرين⁴.

القول الثاني : المراد به الصدقات.

وهذا قول البراء بن عازب، والحسن بن أبي الحسن، وقتادة⁵.

وذهب إليه السمرقندي⁶، والإمام ابن كثير⁷.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ قولين و يرجح القول الأول بقوله : "والصحيح ان الآية في الزكاة."⁸

يرجح قوله بناء على الدليل التالي:

¹ سورة البقرة : آية 267

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، 5/561

³ المصدر السابق، 4/565

⁴ المصدر السابق، 5/570

⁵ تفسير الإمام اس عطية ، 1/361

⁶ بحر العلوم ، 1/178

⁷ تفسير إبن كثير ، 1/535

⁸ التفسير المطهري ، 1/380

الأمر للوجوب ولا وجه حملها على التطوع فهذا امر بإخراج العشور من خارج الأرض.¹
لم ينبني على أية قاعدة ترجيحية.

¹ التفسير المطهرى، 380/1

المبحث العشرون :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتصدق في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

الدين أمر عظيم لأنه يتعلق بحقوق الناس الآخرين و لا تسقط حقوق الآخرين إلا بالوفاء. لذلك شدد الله في أمر الدين. و لا يسقط حق الدائن حتى و لو كان المدين شهيدا. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ؛ إِلَّا الدَّيْنَ."¹

أما المعسر الذي لا يجد قدرة على الوفاء فمعذور شرعا و يجب إنظاره.

يقول تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾²

في المراد بالتصدق في قوله تعالى: "وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ"، قولين:

القول الأول: المراد به الانظار³، لقوله صلى الله عليه وسلم «لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة»⁴

و ذكر العلامة البيضاوي⁵ هذا القول بصيغة التمرير، وكذلك الإمام النسفي.⁶

القول الثاني: المراد به الإبراء.

¹ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياهُ إلا الدين، حديث رقم 115 1502/3،

² سورة البقرة : آية 280

³ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 323/1،

⁴ رواه ابن ماجة عن بريدة بن أسلمي، كتاب الصدقات، باب إنظار المعسر، حديث رقم: 2418، 808/2،

⁵ تفسير البيضاوي، 163/1،

⁶ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 226/1،

قال به الضحاك ، وابن زيد¹، وذهب إليه الإمام الطبري²، و الإمام الواحدي³، والعلامة الجصاص⁴.

و يقول الإمام ابن عطية هذا قول جمهور الناس⁵.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجح الشيخ القول الثاني أن المراد بالتصدق الإبراء ، حيث يقول: "والظاهر ان المراد بالتصدق الإبراء وهو خير وأكثر ثوابا من الانظار⁶".
و يستدل بالأدلة التالية :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: "أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمعته يقول ان أول الناس يستنظل في ظل الله يوم القيامة لرجل انظر معسرا حتى يجد شيئا او تصدق عليه مما يطلبه يقول مالى عليك صدقة ابتغاء وجه الله ويحرق صحيفته⁷".
- وعن أبي قتادة انه كان يطلب رجلا بحق فاخترى منه فقال ما حملك على ذلك قال العسرة فاستخلفه على ذلك فحلف فدعا بصكه فاعطاه إياه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من انظر معسرا ووضع عنه أنجاه الله من كرب يوم القيامة⁸".

¹ جامع البيان ، 37/6

² جامع البيان ، 37/6

³ الوسيط ، 399/1

⁴ أحكام القرآن ، لأحمد بن علي أبو بكر الإمام الرازي العلامة الجصاص الحنفي ، حققه محمد صادق القمحاوي ، 204/2 ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، 1405 هـ

⁵ انظر تفسير الإمام ابن عطية ، 377/1

⁶ التفسير المطهري ، القاضي ثناء الله المطهري ، 412/1

⁷ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن أبي اليسر ، رقم الحديث 377 ، 167/19 ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، ط : الثانية

⁸ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي قتادة ، كتاب المساقاة ، باب فصل إنظار المعسر ، رقم الحديث 1563 ، 1196/3 ،

- وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: "إن الملائكة تسلقن روح رجل كان قبلكم فقالوا له هل عملت خيراً قط قال لا قالوا تذكر قال لا إلا أني رجل كنت أداين الناس فكنت أمر فتياتي أن تنظروا الموسر وتتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى تجاوزوا عنه.¹
- و يؤيد قوله القاعدة الترجيحية التالية:
- إذا ثبت الحديث و كان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه.²

¹ أخرجه إمام مسلم في صحيحه عن حذيفة رضي الله عنه ، كتاب المساقاة ، باب فصل إنظار المعسر ، رقم الحديث 1560 ، 1194/3 (ما وجدت هذا الحديث عن ابن مسعود في صحيح مسلم)

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

الفصل الثاني:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة آل عمران

وفيه إحدى عشر مباحث

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالَّذِينَ في قلوبهم زيغ

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في "الواو" في قوله تعالى : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "عمران" المذكور في قوله

تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوفي في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ

اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَتَوْفِكَ﴾

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في أخذ الميثاق في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ

أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾

المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الرسول" في قوله

تعالى: ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الحنفية" في قوله تعالى :

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ تلاوة آيات الله آناء الليل

المبحث التاسع :ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب كلمتي"الفاحشة " و
"ظلموا أنفسهم"

المبحث العاشر:ترجيح الشيخ ثناء الله في كون "الواو" زائدة في قوله
تعالى:﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي
الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ﴾

المبحث الحادي عاشر:ترجيح الشيخ ثناء الله في الصلاة على الشهيد

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالذين في قلوبهم زيغ

كلمة "الزيغ" في اللغة:

الزيغ من "زاغ يزوغ زيفاً و زيفاناً، وهو الميل عن القصد، وزاغ عن الطريق يزوغ ويزيغ." ¹ "وقوم زاغة عن الشيء، أي زائغون." ²

أنزل الله تعالى القرآن العظيم على رسوله الكريم، وفيه الآيات المحكمات و الآيات المتشابهات. الآيات المحكمات هي واضح الدلالة و ليس فيها أي غموض و هي أم الكتاب و أساسه، أما الآيات المتشابهات فهي تدعو إلى التفكير و التوضيح و يشبه أمره على بعض الناس دون البعض و يعلمه العلماء. و الذين في قلوبهم زيغ وميل عن الاستقامة فهم يتركون المحكم ، و يذهبون إلى المتشابهات التي فيها التباس وإشكال، وهذا عكس ما عليه أهل الإيمان والعلم .

يقول تعالى :

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ³

و ذهب العلماء في المراد بالمخاطب في قوله تعالى " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ " إلى الأقوال المختلفة:

القول الأول: المراد بهم المنافقون.

¹ حمزة اللغة ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (م321هـ)، المحقق: رمزي ميرعلسكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، 1987م، 820/2

² الصحاح تاح اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (م393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، 1320/4

³ سورة آل عمران : آية 07

قال ابن جريج "الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ" المنافقون.¹

القول الثاني: المراد بهم الخوارج.

أخرج ابن أبي حاتم عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله : فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه، قال : هم الخوارج.²

وهذا قول قتادة³، وأبي أمامة.⁴

القول الثالث: المراد بهم اليهود.

هذا قول ابن عباس⁵، ومقاتل بن حيان⁶، والكلبي.⁷

القول الرابع: المراد بهم جميع المبتدعة.

يقول الإمام الطبري أنَّ الآية نزلت لأهل الشرك ولكن معناه يشمل جميع المبتدعين الذين تأولوا لبعض متشابه آي القرآن.⁸

وذهب إلى هذا القول الإمام الزمخشري⁹، والإمام ابن عطية¹⁰، والعلامة البيضاوي¹¹، والثعالبي¹²

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 6/184

² تفسير ابن أبي حاتم، 3/742

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 6/187

⁴ تفسير ابن أبي حاتم، 2/594

⁵ البحر المحيط، 3/26

⁶ تفسير ابن أبي حاتم، 2/595

⁷ الكشف و البيان، 3/12

⁸ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 6/198

⁹ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 1/338

¹⁰ تفسير الإمام ابن عطية، 1/402

¹¹ تفسير البيضاوي، 2/6

¹² حواهر الحسان، 2/11

،والإمام الشوكاني¹، والإمام القرطبي².

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله الأقوال الواردة في المراد بالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ و يرجح قول من قال أن المراد به جميع المبتدعة . و يقول: "والصحيح ان اللفظ عام لجميع من ذكر وجميع اصناف المبتدعة."³ و أكثر المفسرين ذهبوا إلى هذا القول.

ويؤيده القاعدة الترجيحية: "تفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ."⁴

¹ فتح القدير ، 361/1

² الجامع لأحكام القرآن ، 13/4

³ التفسير المظهر ، 9/2

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 288

المبحث الثاني :

ترجيح الشيخ ثناء الله في "الواو" في قوله تعالى : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾

يقول تعالى :

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾¹

اختلف العلماء في تفسير الآية أن هل الراسخون معطوف على اسم الله، بمعنى إيجاب العلم لهم بتأويل المتشابه، أو هو مستأنف ذكرهم بمعنى الخبر عنهم أنهم يقولون آمنا بالمتشابه، وصدقنا أن علم ذلك لا يعلمه إلا الله.

وذهبوا إلى القولين:

القول الأول : أن الواو في "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" للإستئناف. وعلى هذا القول تكون معنى الآية أن الله يعلم تأويل المتشابهات والرَّاسِخُونَ في العلم يؤمنون به. قال به الإمام الطبري.²

وذهب إلى هذا القول عائشة رضي الله عنها، وعروة بن زبير، وابن عباس³ و أبي بن كعب وابن مسعود،

و عمر بن عبد العزيز ، والفراء ، وأبو عبيدة ، وثعلب⁴، وابن الأنباري⁵، و أبي نھيك الأسدي ،

¹ سورة آل عمران: آية 07

² جامع البيان، 6/201

³ جامع البيان، 6/202

⁴ أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم المعروف بثعلب إمام الكوفيين في النحو واللغة. وثعلب لقب له لأنه كان إذا أجاب عن مسألة يكرر عبارة من ها هنا وها هنا فشبّهوه بالثعلب . وله كتاب "مجالس ثعلب" ، و "قواعد الشعر" وغير ذلك . مات سنة إحدى وتسعين ومائتين بالسام ، رحمه الله . (أنظر تاريخ بغداد، 6/448)

⁵ زاد المسير، 1/261

ومالك¹، والكبي، ومقاتل²، والكسائي، والفراء، والمفضل بن سلمة³.
و رجّح هذا القول الإمام الطبري، والإمام الثعلبي⁴، والإمام البغوي⁵، والإمام الرازي⁶، والثعالبي⁷، والخطيب الشرييني⁸، ونسب ابن الجوزي هذا القول إلى الجمهور⁹.
القول الثاني: أنّ الواو في "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ" للعطف. وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، وهم مع علمهم بذلك ورسوخهم في العلم يقولون: "آمنا به كلّ من عند ربنا".
وذهب إلى الرأي الثاني "العطف" طائفة منهم: مجاهد، والربيع¹⁰، والضحاك¹¹، واختاره ابن قتيبة، وأبو سليمان الدمشقي¹².

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجّح الشيخ ثناء الله قول من قال أن قوله تعالى "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ" للاستئناف، ويكون ما بعدها جملة مستأنفة مكونة من مبتدأ وخبر. ولم يرجّح بصيغة واضحة بل يذكر قول الإمام الإمام البغوي ثم يذكر وجه الترجيح بقوله: "قال الإمام البغوي هذا القول أقيس في العربية وأشبه بظاهر الآية يعني القول باستئناف الكلام وعدم العطف قلت وجه كون هذا القول أقيس وأشبه..."¹³

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 6/202

² بحر العلوم، 1/195

³ الكشف و البيان، 3/15

⁴ الكشف و البيان، 3/15

⁵ معالم التنزيل، 1/26

⁶ مفاتيح الغيب، 7/145

⁷ الجواهر الحسان، 2/10

⁸ السراج المبر، 1/197

⁹ زاد المسير، 1/261

¹⁰ جامع البيان، 6/203

¹¹ تفسير ابن أبي حاتم، 2/600

¹² زاد المسير، 1/261

¹³ التفسير المطهري، 2/12

و يؤيد قوله المرجحات التالية:

- ثبت هذا في قراءة أبي: (وَيَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) وكان ابن عباس يقرأه كذلك: "وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به".¹ وهذه القراءة، وإن كانت شاذة لعدم تواترها، ومخالفتها خط المصحف، أقل درجتها أنها تفسير صحيح عن ابن عباس تدل على أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويله.
- وقراءة ابن مسعود: "وإن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به".² وهذا يبني على القاعدة الترجيحية التي تنص على: "إذا وجد القول الذي يجمع القراءات في الآية و أمكن القول بمقتضاها جميعا، فهو أولى الأقوال بتفسير الآية. وهذا من تفسير القرآن بالقرآن و القراءة بمنزلة الآية".³
- عن عائشة، رضي الله عنها، قال: تلا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ وقال: "إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم".⁴
- و يؤيده القاعدة الترجيحية التالية: "إذا ثبت الحديث و كان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره".⁵

- "أن اللفظ إذا كان له معنى راجح، ثم دل دليل أقوى منه على أن ذلك الظاهر غير مراد، علمنا أن مراد الله تعالى بعض مجازات تلك الحقيقة، وفي المجازات كثرة، وترجيح البعض على البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية، والترجيحات اللغوية لا تفيد إلا الظن

¹ أنظر جامع البيان، 204-202/6، بحر العلوم، 1951/، المحرر الوحيز، 18/6

² مباحث في علوم القرآن، 222/1

³ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 100

⁴ أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 4547، كتاب تفسير القرآن، باب "منه آيات محكمات" [آل عمران: 7]، 33/6، وأخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، حديث رقم 2665، كتاب العلم، باب الهي عن اتع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، 2053/4

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 191

الضعيف، فإذا كانت المسألة قطعية يقينية، كان القول فيها بالدلائل الظنية الضعيفة غير جائز.¹

وهذا ينبني على القاعدة الترجيحية: "الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية."²

¹ مفاتيح العيب، 145/7

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 346

المبحث الثالث :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ " عمران " المذكور في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ

اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾¹

إِنَّ الله اصطفى آدم ونوحا لحمل الرسالة كما اصطفى آل إبراهيم و آل عمران وفضلهم على العالمين، وذلك في قوله سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾²

و اختلف العلماء في "عمران" المذكور في الآية.

فذهبوا إلى القولين:

القول الأول : "عمران" المذكور في الآية هو والد موسى عليه السلام

قال مقاتل: يعني به أبا موسى وهارون.³

القول الثاني : "عمران" المذكور في الآية والد مريم عليها السلام.

يقول الإمام ابن كثير :

"المراد بعمران هذا : هو والد مريم بنت عمران ، أم عيسى ابن مريم عليهم السلام"⁴

ويقول الشيخ الطاهر بن عاشور:

"وأما آل عمران : فهم مريم ، وعيسى ، فمريم بنت عمران بن ماثان كذا سماه المفسرون ، وكان من أحبار اليهود وصالحينهم ، وأصله بالعبرانية (عمار) بميم في آخره ، فهو أبو مريم . وفي كتب

¹ سورة آل عمران/33-37

² سورة آل عمران/33-37

³ بحر العلوم، 207/1، معالم التنزيل، 431/1

⁴ تفسير ابن كثير، 33/2

النصارى : أن اسمه (يوهانيم)، فلعله كان له اسمان ، ومثله كثير¹ .
وليس المراد هنا عمران والد موسى وهارون ؛ إذ المقصود هنا التمهيد لذكر مريم وابنها عيسى ،
بدليل قوله : (إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ)² "

و هذا قول الكلبي³، والحسن ، ووهب بن المنبه⁴. ويرجّحه الإمام الزمخشري⁵.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله الأقوال في المراد ب "عمران". ويرجّح قول من قال أن المراد به عمران والد
مريم عليها السلام. يقول الشيخ: "والظاهر ان المراد بال عمران هاهنا عمران ابو مريم".⁶

ويرجّح بناء على المرجّحات التالية:

سياق الآية. كما يقول الشيخ: "فان قوله تعالى إذ قالت امرأة عمران واقع في مقام البيان لما سبق
من الاصطفاء - وانما خص هؤلاء بالذكر لان الأنبياء والرسل كانوا كلهم او أكثرهم من نسلهم
عَلَى الْعَالَمِينَ".⁷

وينبني ترجيحه على القاعدة الترجيحية التالية:

و "القرينة في سياق الآية إما لفظة أو جملة أو غيرها أولى بتفسير الآية".⁸

¹ التحرير والتنوير ، 3/231

² تفسير إس كثير ، 2/33

³ نحر العلوم ، 1/207

⁴ الكشف و البيان ، 3/52 ، معالم التنزيل ، 1/431

⁵ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، 1/355

⁶ التفسير المطهر ، 2/39

⁷ المرجع السابق ، 2/39

⁸ المرجع السابق ، ص 299

المبحث الرابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوفي في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ خُذْ هَذَا الصَّلَافَ فِي يَمِينِكَ﴾¹

أرسل سيدنا عيسى عليه السلام إلى بني اسرائيل ولكنهم لم يستجيبوا لدعوته وأنكر منهم الأكثرون. وبدأوا بمنعون الناس من سماع كلامه و أخذوا يكيدون له، ويحرضون الرومان عليه، لكن الرومان لم يلتفتوا لهم لأن الأمور الدينية لم تكن تعنيهم، ولم يكن عيسى عليه السلام يدعو إلى إصلاح النفوس والأخلاق، ولم يتجه لإصلاح الحكم، فلما ضاقوا به ذرعا قرروا التخلص منه خططوا وادّعوا أنه يحرض على عدم إعطاء الجزية لقيصر، وأنه يثير الشغب ضد الدولة، وبأنه يدعي أنه ملك اليهود، وبأنه ينوي الإستقلال عن الحكم الروماني.²

فقبضوا سيدنا عيسى عليه السلام و ألقوه على الصليب. و قتلوه حسب زعم اليهود. ويعتقد النصارى كذلك أن المسيح مات مصلوبا، إلا أنهم يعللون بأنه صلب فداء للبشر لتخليصهم من خطيئة أبيهم آدم عليه السلام، وهي أكله من الشجرة التي نهي عنها، فانتقلت تلك الخطيئة إلى أبنائها وأغضبت الله عليهم أيضا، فكان لابد من وسيط يتحمل هذا الإثم ويرضى بأن يموت على الصليب، ولابد أن يكون هذا الوسيط ذا وضع متميز ولا يكون هذا إلا في -ابن الله- الذي هو الله في زعمهم، ثم لا بد أن يكتسب الخطيئة عن طريق الجسد فهذا ما جعله يتجسد في صورة عيسى ثم يموت على الصليب فداء للبشر.³

بم

¹ سورة آل عمران: آية 55-56

² أنظر رسالة حماية عيسى عليه السلام و عودته في القرآن و الإنجيل، لحافظ عبد الغني عبد النبي، ص: 74، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين

³ أنظر دراسات في اليهودية و النصرانية، لسعود بن عبد العزيز الحلف، ص: 225، 1418 هـ، 1997م، مكتبة أضواء السلف، ط: الأولى

و يقول الشيخ أحمد ديدات:

"إن وفاة عيسى على الصلب هي عصب كل العقيدة المسيحية. إن كل النظريات المسيحية عن الله، و عن الخليقة، و عن الخطيئة، وعن الموت، تستمدّ محورها من المسيح المصلوب... و مجمل القول أن انتفاء الصلب انتفاء للمسيحية."¹

و نحن كالمسلمين نعتقد أنّ عيسى عليه السّلام لم يصلب و لكن رفع إلى السّماء. يقول تعالى:

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ خُذْ هَذَا الصَّلَيبَ وَارْفَعْهُ عَلَى يَدَيْكَ مُبْتَلًى لِّلَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِنِّي مَرْجِعُكُمْ فَأَخُكُم بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ. فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذُّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾²

و اختلف العلماء في معنى الوفاة في هذه الآية:

القول الأول: أن الوفاة بمعنى التّوم ، وتفسير الآية على هذا القول: إني منيمك ورافعك في نومك.

وروى هذا القول بإسناده عن الربيع.³

وقال به الإمام البغوي.⁴

ونسب الإمام ابن كثير هذا القول إلى الأكثرين.⁵

¹ انظر مسألة صلب المسيح بين الحقيقة و الافتراء ، لأحمد ديدات ، ص:10، دار الفصيلة القاهرة مصر، دون الطبعة

² سورة آل عمران: آية 55-56

³ جامع البیاد عن تأویل آی القرآن ، 455/6

⁴ معالم التنزيل في تفسير القرآن ، 45/2

⁵ تفسير القرآن العظيم ، 47/2

ويستدلون بقوله تعالى:

﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾¹

حيث ذكر الله تعالى أن الله يتوفى الأنفس حين وقت الموت و في منامها. و توفى النفس في المنام ليس بمعنى الموت بل معناه النوم.

وكذلك قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾²

القول الثاني: أن المراد بالموت القبض. وقوله سبحانه لعيسى عليه السلام: "إني متوفيك" بمعنى: إني قابضك من الأرض، فرفعك إلي. فمعنى الوفاة: القبض. كما يقال: (توفيت من فلان ما لي عليه) بمعنى: قبضته واستوفيته. قالوا: فمعنى قوله: "إني متوفيك ورافعك"، أي: قابضك من الأرض حياً إلى جوارى، وآخذك إلى ما عندي بغير موت.

وروى ابن جرير هذا القول بإسناده عن: مطر الوراق، والحسن، وابن جريج، وابن زيد.³

يقول الإمام الطبري:

"وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك: إني قابضك من الأرض ورافعك إلي، لتواتر الأخبار عن رسول الله أنه قال: (ينزل عيسى بن مريم فيقتل الدجال ثم يمكث في الأرض مدة-ذكرها اختلفت الرواية في مبلغها- ثم يموت فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه)."⁴

¹ سورة الزمر: آية 42

² سورة الأنعام: آية 60

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 455/6-456

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 458/6

قال الإمام القرطبي :

"والصحيح أن الله تعالى رفعه إلى السماء من غير وفاة ولا نوم كما قال الحسن وابن زيد وهو اختيار الطبري وهو الصحيح عن ابن عباس وقاله الضحاك."¹

القول الثالث: أن المراد بالوفاة، الموت. هذا قول ابن عباس.²

وذهب إليه السمرقندي.³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله الآراء في معنى الكلمة ثم يرجح القول أن المراد بالتوفي هو الرفع إلى السماء. يقول الشيخ: "والظاهر عندى أن المراد بالتوفي هو الرفع إلى السماء بلا موت."⁴

و سبب الترجيح لهذا القول:

"ولولا نفي الموت عنه لما كان من نفي القتل فائدة إذ الغرض من القتل الموت."⁵

ويؤيده القاعدة الترجيحية الآتية: "إن الأصل أن يحمل اللفظ على الحقيقة، ولكن إذا منع مانع أو وجدت قرينة تصرفه عن الحقيقة، فلا مانع من حمله على المجاز، وتفسيره بذلك."⁶

¹ الجامع لأحكام القرآن، 4/100

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 6/457

³ نحر العلوم، 1/218

⁴ التفسير المظهري، 2/56

⁵ التفسير المظهري، 2/56

⁶ أنظر المحصول، فخر الدين الإمام الرازي، 1/176

المبحث الخامس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في أخذ الميثاق في قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾

أخذ الله على بني إسرائيل الموائيق. ولكن من قسوتهم أن كل أمر أمروا به، استعصوا. ولم يرعوا عهداً ولا ذمة، وذلك ما جاء توضيحه في الآيات الكثيرة.

و اختلف المفسرون في الميثاق المذكور في قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ. فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ.﴾¹

هل "ميثاق النبيين" المذكور في قوله تعالى هو الميثاق المأخوذ من النبيين أو أخذ الميثاق من قومهم؟ ذهب العلماء في هذا الصدد إلى القولين:

القول الأول: أخذ الميثاق من كل نبي ان يؤمن بمن بعده ويأمر أمته ان يتبعوه.

"لم يبعث نبياً، إلا ذكر له محمداً صلى الله عليه وسلم ونعته، وأخذ عليه ميثاقه أن يبينه لقومه، وأن يأخذ منهم ميثاقهم أن يبينوه لمن بعدهم، ولا يكتُمونه."²

و هذا قول ابن عباس، وعلي بن طالب، وسعيد بن جبیر، وطاوؤس، وقتادة، والسدي، والحسن.³

وذهب إليه القشيري.⁴

¹ سورة آل عمران، 81-82

² بعر العلوم، 1/227

³ جامع البيان، 6/555، الكشف والبيان، 3/105، تفسير ابن كثير، 2/58

⁴ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوري القشيري. شيخ خراسان في عصره، رهذا وعلمنا بالدين. كانت إقامته بنيسابور. من كتبه: "لطائف الإشارات" و "الرسالة القشيرية" وغيرها. توفي سنة 465هـ في نيسابور، رحمه الله.

(أنظر الأعلام للزركلي، 4/57)

و أنظر لطائف الإشارات، 1/255

القول الثاني: أخذ الله الميثاق من أهل الكتاب.

و أخرج الإمام الطبري عن مجاهد في قوله: "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ"، قال: هي خطأ من الكاتب، وهي في قراءة ابن مسعود: "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ".¹

و كذلك يقرأها الربيع ، وأبي بن كعب.²

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين وذكر أدلتها مع بيان قائلها. و يرجح القول الأول بقوله: "والصحيح هو المعنى الاول المنطوق من القراءة المتواترة فاخذ الله الميثاق من موسى ان يؤمن بعيسى ويأمر قومه ان يؤمنوا به ومن عيسى ان يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ويأمر قومه ان يؤمنوا به".³

ويستدل عليه بأن القراءة المتواترة تؤيده. ثم يذكر أنّ القراءة المتواترة لا ينافي قراءة ابن مسعود "وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ" لأن العهد من المتبوع عهد من التابع.⁴ ويؤيده القاعدة الترجيحية الآتية: "اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه".⁵ وبمقتضى هذه القاعدة حاول القاضي ثناء الله الجمع بين القراءتين واتحاد المعنى وبذلك رفع التعارض بين القولين.

¹ جامع البيان، 6/553

² جامع البيان، 6/554

³ التفسير المظهر، 2/80

⁴ المرجع السابق، 2/80

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 100

المبحث السادس :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب"الرسول" في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾¹

يذكر الله سبحانه تعالى العهد المؤكد باليمين من بني إسرائيل و هو إن جاء إليكم رسول مصدق لما معلنكم فعليكم أن تؤمنوا به و تنصروه. يقول تعالى :

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَضْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَضْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾²

أما الرسول المذكور في الآية فاختلف المفسرون في المراد به . وذهبوا إلى القولين:

القول الأول : أن المراد بالنبي المذكور في الآية ، محمد صلى الله عليه وسلم.

قال السدي: " لم يبعث الله عز وجل نبياً قط من لدن نوح، إلا أخذ ميثاقه ليؤمننّ بمحمد ولينصرنّه إن خرج وهو حي، وإلا أخذ على قومه أن يؤمنوا به ولينصرنّه إن خرج وهم أحياء.³ و هذا قول ابن عباس ،⁴ وطائوس⁵ . وذهب إليه السمرقندي⁶، والماوردي⁷، والقشيري⁸، والواحدي⁹،

¹ سورة آل عمران: آية 81

² سورة آل عمران: آية 81

³ جامع البيان ، 556/6

⁴ جامع البيان ، 556/6

⁵ جامع البيان ، 558/6

⁶ بحر العلوم ، 227/1

⁷ السكت و العيون ، 406/1

⁸ لطائف الإشارات ، 255/1

⁹ التفسير الوسيط ، 458/1

والسمعاني¹، والإمام البغوي²، والإمام النسفي³، والإمام الخازن⁴، وأبو حيان الأندلسي⁵، والإمام ابن كثير⁶، والجلالين⁷، والسيوطي⁸، والإمام القرطبي⁹.

القول الثاني: أي إن على النبي السابق أن يؤمن وينصر النبي اللاحق.

قال به الإمام الطبري¹⁰ وذهب إليه الإمام الرمحشري¹¹.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح القول الثاني أن المراد بـ "الرسول" جميع الرسل و لا يختص هذا لمحمد صلى الله عليه وسلم. يقول الشيخ: "والصحيح عندى ان اللفظ عام ولا دليل على التخصيص."¹²

ويؤيد قوله المرجحات التالية:

● ان الايمان بجميع الأنبياء والقول بلا نفرق بين أحد من رسله واجب على جميع الأمم السابقة واللاحقة.

● ويقول الشيخ أن قول على وابن عباس رضى الله عنهما بتخصيص ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لالزام اهل الكتاب المعاندين فان الكلام معهم انما كان فى امر محمد صلى الله

¹ تفسير السمعاني، 337/1

² معالم التنزيل، 464/1

³ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 269/1

⁴ لباب التأويل في معاني التنزيل، 264/1

⁵ البحر المحيط، 239/3

⁶ تفسير ابن كثير، 59/2

⁷ تفسير الجلالين، 78/1

⁸ الدر المشور، 252/2

⁹ الجامع لأحكام القرآن، 125/4

¹⁰ جامع البيان، 560/6

¹¹ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، 380/1

¹² التفسير المطهرى، 81/2

عليه وسلم لا غير و يقول ليس المقصود من قولهما نفى الحكم عما عداه. فهذا يشمل جميع الأنبياء الذين جاؤوا قبل رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، والإيمان بهم.¹

و ينبغي ترجيحه على القاعدة الترجيحية الآتية : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. و"يجب تقديم العمومي على الخصوصي، فإن العمومي أولى لأنه الأصل، إلا إذا دل دليل على التخصيص".²

¹ أنظر التفسير المظهرى، 81/2

² التسهيل لعلوم التنزيل، 19/1

المبحث السابع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ " الحنفية " في قوله تعالى :

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾¹

الحنفية المذكورة في آيات عديدة في القرآن الكريم ، يصف الله سبحانه وتعالى بها نبيه إبراهيم عليه السلام.

يقول الله تعالى :

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾²

وقال سبحانه :

﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾³

وقال تعالى :

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾⁴

ويقول تعالى :

﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾⁵

و غيرها من الآيات.

¹ سورة آل عمران : آية 95

² سورة البقرة : آية 135

³ سورة آل عمران : آية 67

⁴ سورة النساء : آية 125

⁵ سورة الأنعام : آية 79

والحنفية في اللغة ميل في صدر القدم ورجل أحنف، ورجل حنفاء ويقال: سمّي الأحنف بن قيس به لحنف في رجله. وقالت حاضنة الأحنف: والله لولا حنف برجله ما كان في فتيانكم كمثلته. والسيوف الحنفية تنسب إليه لأنه أول من عملها.¹

وعرفها أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا في معجمه فقال: “(حنف) الحاء والنون والفاء أصل مستقيم وهو الميل، يقال للذي يمشي على ظهور قدميه أحنف... والحنيف المائل إلى الدين المستقيم”.²

أما في الاصطلاح الشرعي فاختلف العلماء في معناها. وذكر الشيخ ثناء الله معنى الحنفية تحت قوله تعالى في سورة آل عمران:

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾³

فيما يلي هذه الأقوال:

القول الأول : مائلا من الأديان الباطلة الى الدين الحق. قال به الإمام القرطبي.⁴

ويقول الشيخ الطاهر بن عاشور:

"المراد الميل في المذهب، أن الذي به حنف يميل في مشيه عن الطريق المعتاد، وإنما كان هذا مدحا للملة لأن الناس يوم ظهور ملة إبراهيم كانوا في ضلالة عمياء، فجاء دين إبراهيم مائلا عنهم، فلقلب بالحنيف، ثم صار الحنيف لقب مدح بالغلبة. وقد دلت هذه الآية على أن الدين الإسلامي من إسلام إبراهيم".⁵

1- كتاب العين للخليل بن أحمد المراهبي، 248/3.

2- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، 110/2-111.

³ سورة آل عمران: آية 95

⁴ أنظر الجامع لأحكام القرآن

⁵ التحرير و التوير، 737/1،

و ذهب إليه الإمام النسفي.¹

القول الثاني : الحنيف بمعنى المائل من الافراط والتفريط. أي مستقيم الطريق.

قال به محمد بن كعب.²

و هذا القول رجّحه الإمام الطبري³، وذهب إليه السمرقندي.⁴

القول الثالث: الحنيف بمعنى الحاج. أي الذي يحجّ و ينسك مناسك إبراهيم فهو حنيف.

يقول الإمام الطبري:

" إنما سمي دين إبراهيم الإسلام "الحنيفية"، لأنه أول إمام لزم العباد-الذين كانوا في عصره، والذين جاءوا بعده إلى يوم القيامة- اتباعه في مناسك الحج، والائتمام به فيه. قالوا: فكل من حج البيت فنسك مناسك إبراهيم على ملته، فهو "حنيف"، مسلم على دين إبراهيم.⁵

و هذا قول ابن عباس، وعطية، ومجاهد، وكثير بن زياد⁶، والضحاك، والسدي، وعبد الله بن القاسم.⁷

¹ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 275/1

² تفسير ابن أبي حاتم، 242/1

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 107/3

⁴ بحر العلوم، 231/1

⁵ جامع البيان، 104/3

⁶ كثير بن زياد بن شاس بن ربيعة بن رباح بن ربيعة بن عوف بن هلال بن شمع بن فزارة الفزاري. صحب النبي صلى الله عليه وسلم وشهد القادسية. توفي سنة 130 هـ رحمه الله (أنظر أسد العابة، 4/433، و تاريخ الإسلام، 3/484)

⁷ أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبي بزة، أبو الحسن المخزومي مولاهم البزّي المكيّ المقرئ. مؤذن المسجد الحرام أربعين سنة. توفي سنة 250 هـ رحمه الله. (أنظر تاريخ الإسلام، 5/1096)

وأنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 3/104-106

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله القولين الأولين و يرجّح القول الثاني أنّ الحنيف بمعنى المائل من الافراط و التفريط. يقول الشيخ: "والأولى ان يقال مائلا من الافراط والتفريط الى الاعتدال".¹

و وجه الدلالة أنّه كان في دين اليهود الافراط والشدة وفي دين النصارى التفريط. وإبراهيم عليه السلام لم يكن يهوديا ولا نصرانيا كما يقول تعالى:

﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.²

وكان مائلا من الإفراط الذي في دين اليهود والتفريط الذي في دين النصارى.

ويؤيد قوله القاعدة الترجيحية الآتية: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك".³

¹ التفسير المطهري ، 91/2

² سورة آل عمران :آية 67

³ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 312

المبحث الثامن :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب تلاوة آيات الله آناء الليل

ليس أهل الكتاب متساوين ، بل منهم من يؤمن بالله واليوم الآخر ويؤمن برسل الله كلهم ، ويؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم الذي بشرت به التوراة وبشر به الإنجيل ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويسارع في الخيرات ، فهؤلاء من الصالحين وهم مع المؤمنين ، بخلاف من لم يصدق الرسول منهم فيما جاء به من ربه ، فليس هؤلاء كأولئك. ويقول تعالى عن هؤلاء:

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾¹

واختلف المفسرون في المراد ب"آناء الليل"، وذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول: المراد به صلاة العشاء.

هذا قول ابن مسعود.² وقال به الإمام ابن عطية.³

القول الثاني: المراد به قيام الليل أو التهجد.

هذا قول قتادة، والربيع، والسدي⁴. وذهب إليه العلامة البيضاوي⁵، والإمام ابن كثير.⁶

القول الثالث : قوم كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء.

أخرج ابن أبي حاتم عن الثوري :

"أنهم كانوا يصلون بين المغرب والعشاء."⁷

¹ سورة آل عمران: آية 113

² جامع البيان، 127/7

³ تفسير الإمام ابن عطية، 493/1

⁴ جامع البيان، 126/7

⁵ تفسير البيضاوي، 34/2

⁶ تفسير ابن كثير، 105/2

⁷ جامع البيان، 129/7، زاد المسير، 317/1

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله قول ابن مسعود أن المراد به صلاة العشاء ويذكر دليل قائل بهذا القول أن "عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال مكثنا ذات ليلة ننتظر صلاة العشاء الآخرة فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل فلا ندرى الشيء شغله أو غير ذلك فقال حين خرج انكم تنتظرون صلوة ما ينتظرها أهل دين غيركم ولولا أن يثقل على أمي لصليت بهم هذه الساعة ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة."¹

ثم يرجح القول أن المراد به قيام الليل. يقول الشيخ: "والظاهر أن المراد به قيام الليل دون صلوة العشاء" ووجه الدلالة أن سياق الآية يقتضي كون دوام حالهم ذلك رخصة تأخير صلوة العشاء واقعة حال.² لأنه تعالى استخدم صيغة المضارع بمعنى الإستمرار.

وايضا صيغة يتلون للجمع والتالي في صلوة العشاء انما هو الإمام دون القوم الا مجازا.³ و يؤيده القاعدة الترجيحية التالية:

"القرينة في سياق الآية إما لفظة أو جملة أو غيرها أولى بتفسير الآية."⁴

¹ أخرجه إمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، رقم الحديث : 639 ، كتاب المساجد ومواضع

الصلاة ، باب وقت العشاء وتأخيرها ، 1/442

² التفسير المظهر ، 2/122

³ المرجع السابق ، 2/122

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 299

المبحث التاسع :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب كلمتي "الفاحشة " و "ظلموا أنفسهم"

إن النفس البشرية مهما بلغ من الصلاح والتقوى فإنها لا تخلو من الزلات والخطيئات، فكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون، وقد ورد في الحديث القدسي: "يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب، فاستغفروني أغفر لكم"¹.

يقول تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ
الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾²

اختلف المفسرون في المراد ب كلمتي "الفاحشة " و "ظلموا أنفسهم" في الآية ، وذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول: الفاحشة الزنى "أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ" بالصغائر او بما دون الزنى من القبلة والمعانقة واللمس.

هذا قول جابر بن زيد ، والسدي³، ومقاتل⁴ ، والأصم.⁵

يقول السمرقندي:

"وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً" يعني الزنى. "أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ" يعني القبلة واللمس.⁶

¹ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي در رضي الله عنه ، حديث رقم: 2577

² سورة آل عمران : آية 135

³ جامع البيان ، 218/7 ، معالم التنزيل ، 509/1

⁴ تفسير ابن أبي حاتم ، 764/3

⁵ الكشف و البيان ، 169/3

⁶ بحر العلوم ، 248/1

و ذهب إليه الواحدي ¹ ، و الإمام ابن عطية ² ، والإمام النسفي ³ ، و الجلالين ⁴ ، و الخطيب الشرييني ⁵ .

القول الثاني : فعلوا فاحشة قولاً او ظلموا أنفسهم فعلاً.

هذا القول ذكره الإمام الثعلبي بدون قائله ⁶ ، وكذلك الإماما الإمام البغوي ⁷ ، و ابن عجيبة ⁸ .

القول الثالث : الفاحشة ما يتعدى الى غيره وظلم النفس ما ليس كذلك.

و ذكره العلامة البيضاوي ⁹ ، و ابن عجيبة ¹⁰ .

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر القاضي ثناء الله الأقوال الثلاثة هكذا: "واصل الفحش القبح والخروج عن الحد والمراد بالفاحشة هاهنا الكبيرة لخروجه عن الحد في القبح والعصيان وقال جابر الفاحشة الزنى أو ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بالصغائر او بما دون الزنى من القبلة والمعانقة واللمس وقيل فعلوا فاحشة قولاً او ظلموا أنفسهم فعلاً وقيل الفاحشة ما يتعدى الى غيره وظلم النفس ما ليس كذلك وهذا اظهر."

و يدلّ هذا الكلام منه أنّه يرجّح القول الثالث أنّ الفاحشة ما يتعدى إلى غيره و ظلم النفس ما ليس كذلك ¹¹ .

لم يذكر المرجّح. و لم ينبي ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية و معظم المفسّرين ذهبوا إلى القول الأول.

¹ التفسير الوسيط ، 494/1 ، التفسير الوجيز ، 232/1

² تفسير الإمام ابن عطية ، 510/1

³ مدارك التبريل وحقائق التأويل ، 293/1

⁴ تفسير الجلالين ، 85/1

⁵ السراج المنير ، 247/1

⁶ الكنف و البيان ، 169/3

⁷ معالم التبريل ، 509/1

⁸ البحر المديد ، 409/1

⁹ تفسير البيضاوي ، 38/2

¹⁰ البحر المديد ، 409/1

¹¹ التفسير المطهري ، 140/2

المبحث العاشر:

ترجيح الشيخ ثناء الله في كون "الواو" زائدة في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ

وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ¹﴾

وقعت غزوة أحد في اليوم السابع من شهر شوال للسنة الثالثة للهجرة، وذلك على أثر هزيمة المشركين في غزوة بدر الكبرى. جهّزوا الجيش، واستقبلوا المتطوعين من أهل مكة، وما حولها، لمشاركتهم في الحرب، وكان عدد المشركين ما يقارب ثلاثة آلاف مقاتل، واصطحبوا معهم النساء، ودارت الحرب بينهم وبين المسلمين، ثم انتصر المشركون على المسلمين في هذه الغزوة، فما هو سبب هزيمة المسلمين سبب هزيمة المسلمين إن السبب الذي أدى إلى هزيمة المسلمين في غزوة أحد ليس عدم القدرة على المواجهة، والهزيمة بالسيف، بل إن المسلمين كانوا منتصرين منذ بداية الغزوة، حتى نهايتها، إلا عدم تنفيذ أوامر الرسول عليه الصلاة والسلام، و ذكرها الله في الآية التالية:

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ²﴾

واختلف العلماء في "الواو" في قوله تعالى "وَعَصَيْتُمْ": هل هي زائدة أو ليست بزائدة: و هذا الاختلاف كالتالي:

القول الأول: الواو زائدة وعلى هذا تكون معنى الكلام إذا فشلت تنازعتم.

"قال الفراء: فيه تقديم وتأخير، معناه: حتى إذا تنازعتم في الأمر، فشلت وعصيتم. وهذه الواو زائدة."³

¹ سورة آل عمران : آية 152

² سورة آل عمران : آية 152

³ زاد المسير، 334/1

و ذكر هذا القول الإمام البغوي¹، والإمام ابن عطية²، والإمام الخازن³.
و يذكر فخر الدين الإمام الرازي الدليل على هذا أن من مذهب العرب إدخال الواو في جواب
حتى إذا ، و يذكر الدليل بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا
سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾⁴ فإن قيل: إن فشلت وتنازعت معصية، فلوجعلنا الفشل والتنازع علة للمعصية لزم
كون الشيء علة لنفسه وذلك فاسد.⁵
و هذا هو مذهب الكوفيين.⁶

القول الثاني: جواب إذا محذوف والواو ليست بزائدة وهي ليست للترتيب بل للجمع.
"جواب (إذا) : محذوف، أي: حتى إذا فشلت وتنازعت وعصيت امتحانكم بالهزيمة، والواو لا
ترتب."⁷
ذهب إليه الإمام ابن كثير.⁸ وذكر هذا القول الإمام البغوي⁹، والإمام ابن عطية¹⁰، والإمام
الخازن.¹¹

ويقول الإمام الرازي:

"البصريين إنما لم يقبلوا هذا الجواب لأن مذهبهم أنه لا يجوز جعل الواو زائدة."¹²

¹ معالم التنزيل، 522/1

² تفسير الإمام ابن عطية، 524/1

³ لباب التأويل في معاني التنزيل، 307/1

⁴ سورة الزمر : آية 71

⁵ مفاتيح الغيب، 387/9

⁶ المصدر السابق، 387/9

⁷ البحر المديد، 419/1

⁸ تفسير ابن كثير، 600/5

⁹ معالم التنزيل، 522/1

¹⁰ تفسير الإمام ابن عطية، 524/1

¹¹ لباب التأويل في معاني التنزيل، 307/1

¹² مفاتيح الغيب، 387/9

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ كلا الرأيين ويرجح قول من قال أنّ الواو ليست زائدة. يقول الشيخ: "والأظهر ان الواو ليست بزائدة وجواب إذا محذوف يعنى إذا فشلت وتنازعت في الأمر وعصيت منكم نصره والقاكم فيما أصابكم والواو لمطلق الجمع دون الترتيب فلا يقتضى تقديم الفشل على التنازع والعصيان."¹

ولم يذكر الشيخ المرجحات. لا يبنى هذا الترجيح على أية قاعدة ترجيحية. لأنّ هناك إختلاف بين أهل اللغة في جعل الواو زائدة أو للترتيب. فيجوز حمل المعنى بكلا الصورتين.

¹ التفسير المظهرى، 2/155

المبحث الحادي عشر:

ترجيح الشيخ ثناء الله في الصلاة على الشهيد

اختلف العلماء في حكم الصلاة على الشهيد. فمنهم من قال: يصلى عليه، ومنهم من قال: لا يصلى عليه، وقال البعض بالتخير بين الصلاة وتركها، وفيما يلي هذه الأقوال.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ.﴾¹

القول الأول : لا يصلى على الشهيد.

وقد قال جمهور العلماء بأنه لا يصلى عليه.² وهو قول الإمام مالك، والشافعي، وأبو حنيفة والجمهور.³

روي عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟ فإذا أشير له على أحدهما قدمه في اللحد، وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يغسلوا، ولم يصل عليهم."⁴

وأن الصلاة على الميت شفاعة له، ولا يشفع إلا للمذنبين. والشهداء قد غفرت ذنوبهم، وصاروا إلى كرامة الله ورحمته أجمعين، فارتفعت حالتهم عن أن يصلى عليهم، كما يصلى على سائر موتى

¹ سورة آل عمران : آية 169-171

² المجموع شرح المذهب، أبو ركريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (م676هـ)، دار الفكر، 266/5

³ المغني، شرح النووي على المسلم، 48/7

⁴ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم الحديث: 1343

المسلمين¹.

يقول ابن قدامة:

"أن الصلاة إنما شرعت في حق الموتى، والشهداء أحياء عند ربهم.²

القول الثاني: يصلي على الشهيد.

وذهب بعض العلماء إلى أنه يصلي على الشهيد. وهذا قول الحسن.³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يرجح الشيخ القول الثاني أنه يصلي على الشهيد. يقول الشيخ بعد ذكر الآراء: "قلنا الصلاة اما لمغفرة الذنوب او لرفع الدرجات تكريما للميت والشهيد اولى بالتكرمة ولو كان التكريم في ترك الصلاة كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى به وقد صلى عليه اجماعا-والأصل هو الصلاة."⁴

و سبب ترجيح هذا القول:

● ما رواه عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت.⁵

● عن شداد بن الهاد أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك، فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه، فلما كانت غزوة، غنم النبي صلى الله عليه وسلم سبيًا فقسم، وقسم له، فأعطى أصحابه ما قسم له،

1 البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستحرة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (م520هـ)، حققه: د محمد حيي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، 299/2

(2) المعني، 395/2

³ شرح النووي 48/7

⁴ التفسير المظهر، 175/2

5 أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم 1344.

وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قسم قسمه لك النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذه فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما هذا؟ قال: قسمته لك، قال: ما على هذا اتبعتك، ولكني اتبعتك على أن أرمى إلى ههنا -وأشار إلى حلقه- بسهم فأموت، فأدخل الجنة، فقال: إن تصدق الله يصدقك، فلبثوا قليلاً، ثم نخصوا في قتال العدو، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أهو هو؟ قالوا: نعم، قال: صدق الله فصدقه، ثم كفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جبة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدمه فصلى عليه، فكان فيما ظهر من صلاته: اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً، أنا شهيد على ذلك.¹

● عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "أتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فجعل يصلي على عشرة عشرة، وحمزة هو كما هو، يرفعون وهو كما هو موضوع."²

وغيرها من الآثار الكثيرة و هذه الآثار رويت من طرق يشد بعضها بعضاً.³

قال ابن القيم: "في الأحاديث التي رويت الصلاة على الشهداء في غير أحد: "وهذه آثار يقوي بعضها بعضاً، ولم يختلف فيها، وقد اختلف في شهداء أحد، فكيف يؤخذ بما اختلف فيه، وتترك هذه الآثار."⁴

وذكر القاضي أدلة قائلتي القول الأول وردّها وأجيب عنها بأنه يحتمل ان النبي صلى الله عليه

1 أخرج النسائي في سننه، كتاب الحائز، باب الصلاة على الشهداء، رقم 1949

2 ابن ماجة، كتاب الحائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم، رقم 1513. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة، رقم 1228. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 12/4. وأخرجه الحاكم: 198/3، وسكت عنه، وقال الذهبي: سمعه أبو بكر بن عياش من يزيد، قلت: ليسا بمعتمدين.

3 أنظر بيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني (م 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م، 55/4

4 تهذيب السنن، 295/4

وسلم لم يصل على شهداء أحد لما كان به من الم الجراح وكسر الرباعية.¹

وينبني هذا الترجيح على القاعدة الترجيحية الآتية:

"إذا تعارض النفي والإثبات فإن المثبت مقدم على النافي إلا أن صحب النافي دليل نفيه فيقدم."²

¹ التفسير المطهري، 177/2

² فتح الباري، 27/1

الفصل الثالث:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النساء

و فيه تسعة مباحث:

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم إعطاء المال لأولي القربة واليتامي والمساكين وقت الوصية

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في حظّ الأنثيين في الوراثة

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالإمساك في قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوبة من القريب

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في غسل الأعضاء لمن كان بعض أعضائه صحيحاً و بعضه جريحاً

المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في موعد طمس الوجوه

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الْمَلَائِكَةُ"، ملك واحد أم ملائكة

المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم نسخ الهجرة

المبحث التاسع: ترجيح الشيخ ثناء الله في القسم بين الزوجات في السفر

المبحث الأول:

ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم إعطاء المال لأولي القرية واليتامي والمساكين وقت الوصية

بين الإسلام حقوق الورثة بالتفصيل. ولكن إذا حضر وقت الوصية أولي القرية واليتامي والمساكين الذين ليس لهم نصب في الإرث، فحث الله إعطاءهم بعض المال. يقول تعالى:

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا. وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا. وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا.﴾¹

وإختلف العلماء في حكم إعطاء المال لأولي القرية واليتامي والمساكين، وذهبوا إلى الأقوال التالية:
القول الأول: أن هذه الآية منسوخة. ونسختها المواريث والوصية.
وقال ابن عباس أنها محكمة، وليست بموجبة.²

قال سعيد بن المسيب، وهكذا روي عن عكرمة، وأبي الشعثاء، والقاسم بن محمد، وأبي صالح، وأبي مالك، وزيد بن أسلم، والضحاك، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيان، وربيعة بن أبي عبد الرحمن: أنهم قالوا: إنها منسوخة. وهذا مذهب جمهور الفقهاء والأئمة الأربعة وأصحابهم.³

القول الثاني: الآية محكمة والأمر للوجوب. حق واجب في أموال الصغار والكبار فإن كان الورثة كبارا تولوا إعطاءهم وإن كانوا صغارا أعطى وليهم.
قال مجاهد: "واجب، ما طابت به أنفس أهل الميراث."⁴

¹ سورة النساء : آية 7-9

² تفسير ابن المنذر، 2/579

³ تفسير ابن كثير، 2/221

⁴ جامع البيان، 7/7

يقول سيد قطب:

"ونحن لا نرى فيها دليلاً للنسخ، ونرى أنها محكمة وواجبة."¹

القول الثالث: الآية محكمة والأمر للندب.

يقول الإمام التعلبي بعد ذكر كلا القولين:

"وقال بعضهم: هذا على الندب والاستحباب لا على الحتم والإيجاب، وهو أول الأقاويل بالصواب."²

يقول الواحدي:

"هذا على الندب والاستحباب، يستحب للوارث أن يرضخ لهؤلاء بشيء من التركة بقدر ما تطيب به

نفسه من الذهب والورق، ويقول لهم عند قسمة العقار والرقيق."³

وهذا قول الحسن، وابن الجبير.⁴

وذهب إلى هذا القول الإمام الزمخشري⁵، والإمام الرازي⁶، والعلامة البيضاوي⁷، والإمام النسفي⁸،

والإمام الخازن⁹، والإمام القرطبي¹⁰، والعلامة الجصاص¹¹، والشيخ الطاهر بن عاشور.¹²

وهذا قول أكثر المفسرين كما يقول ابن الجوزي: "وهذا على الاستحباب عند الأكثرين."¹³

¹ في ظلال القرآن، 1/588

² الكشف والبيان، 3/262

³ التفسير الوسيط للواحدى، 2/16

⁴ تفسير الإمام ابن عطية، 2/12

⁵ الكشف عن حقائق غوامص التنزيل، 1/477

⁶ مفاتيح العيب، 9/504

⁷ تفسير البيضاوي، 2/61

⁸ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 1/333

⁹ لباب التأويل في معاني التنزيل، 1/344

¹⁰ الجامع لأحكام القرآن، 5/49

¹¹ أحكام القرآن، 2/370

¹² التحرير والتنوير، 4/251

¹³ راد المسير، 1/375

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين الأخيرين ويرجح القول الثالث أنه أمر ندب. يقول الشيخ: "والصحيح انه امر ندب."¹ ولم يذكر المرجح لقوله.

وينبني ترجيحه على القاعدة التالية: "تفسير جمهور السلف مقدم على كل تفسير شاذ."²

¹ التفسير المظهر، 20/2

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 288

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في حظّ الأنثيين في الوراثة

جاءت آيات في كتاب الله تعالى تتحدث عن الموارث وكيفية قسمتها بين ورثة الميت. وللذكور من أولاد الرجل الميت حصة من ميراثه وللإناث منهم حصة منه. إذا كانت واحدة فإنها ترث النصف وإن كن فوق إثنين فإنهن يرثن الثلثين، وإختلف العلماء في حكم الأنثيين في الوراثة في قوله تعالى:

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا. ¹

فذهبوا إلى القولين:

القول الأول: إذا كان هناك الأنثيين فحكمهما حكم الواحدة.

يذكر السمرقندي عن ابن عباس أنه قال: "للأنتين النصف". ²

قال الإمام القرطبي أنّ الله تعالى فرض للواحدة النصف، وفرض لما فوق اثنتين الثلثين، ولم يفرض للثنتين فرضاً منصوصاً في كتابه؛ فتكلم العلماء في الدليل الذي يوجب لهما الثلثين ما هو؟ فقيل: الإجماع وهو مردود؛ لأن الصحيح عن ابن عباس أنه أعطى البنتين النصف؛ لأن الله عز وجل قال: "إِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ" [النساء: 11] وهذا شرط وجزاء. قال: فلا أعطى البنتين الثلثين. ³

¹ سورة النساء : آية 11

² بحر العلوم، 1/285

³ الجامع لأحكام القرآن، 5/63

وكذلك الإمام ابن كثير نفى كون المعنى للثنتين دون الثلاثة بقوله "فلهن ثلثا ما ترك" لو كان المراد للثنتين لقال فلهما ثلثا ما ترك.¹

القول الثاني : إن كان هناك الأنثيين فلهما الثلثان.

و يذكر السمرقندي أنَّ سائر الصحابة ما عدا ابن عباس قالوا: "إنَّ للثنتين الثلاثين".²
ويقول الواحدي :

"وأجمعت الأمة على أن: للبنتين الثلثين." ³

وكذا قال الراغب الأصفهاني⁴، والسرخسي⁵، والزيلعي⁶، وأبو عبد الله المالكي⁷، والماوردي⁸

¹ تفسیر ابن کثیر، 2/226

² بحر العلوم، 1/285

³ التفسير الوسيط، 19/2

⁴ المفردات في غريب القرآن، 1123/3

⁵ محمد بن أحمد بن سهل، أبو بكر، شمس الأئمة: قاص، من كبار الأحناف، مجتهد، من أهل سرخس (في خراسان). أشهر كتبه "المبسوط"، و"شرح الجامع الكبير للإمام محمد" وغيرها من الكتب. توفي سنة 1090م رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 5/315)

وأنظر المسوط، 139/29،

⁶تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشَّيْخِ، عثمان بن علي بن محجَّج البارعِي، فخر الدين الزيلعي الحفَفي (م 743 هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يوسف بن إسماعيل بن يونس الشَّيْخِي (م 1021 هـ)، المطبعة الكبري الأميريّة - بلاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، 234/6

⁷ كان من كبار فقهاء العراق. تفقه على إبراهيم بن حماد. وكان بارعا في النحو، شديد الصرة لمذهب مالك. أُلّف "فضائل المدينة". توفي ببغداد سنة 345هـ. (أنظر تاريخ الإسلام، 823/7)

و أنظر منح الجليل شرح مختصر حليل، محمد بن أحمد بن محمد عيش، أبو عبد الله المالكي (م1299هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة 1409هـ/1989م 1313هـ، 603/9

⁸الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (م 450هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م، 100/8

، وابن قدامة¹، و محمد بن عبد الله الزركشي².

و يقول فخر الدين الإمام الرازي :

" ذكر ميراث الأخت الواحدة والأختين ولم يذكر ميراث الأخوات الكثيرة، فصار كل واحدة من هاتين الآيتين محملا من وجه ومبيناً من وجه، فنقول: لما كان نصيب الأختين الثلثين كانت البنتان أولى بذلك."³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يرجح الشيخ ثناء الله القول الثاني بعد ذكر القولين وقائلها. ويرجح بقوله: "والصحيح ان هما الثلثان وعليه انعقد الإجماع."⁴

و سبب الترجيح لهذا القول:

● القياس على الأختين، كما قال تعالى:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾⁵

¹الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنيلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (م 620هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م، 2/299

²محمد بن محمدر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين: عالم بعهقه الشافعية والأصول. تركي الأصل، مصري المولد والوفاء. له تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها (البحر المحيط) ثلاث مجلدات في أصول الفقه، و (إعلام الساجد بأحكام المساجد) و غيرها من الكتب. توفي سنة 794هـ رحمه الله. (أنظر الأعلام للزركلي، 6/61)

و أنظر شرح الزركشي على مختصر الخرقي ،، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنيلي (م 772هـ)، دار العبيكان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993 م، 4/432

³مفاتيح الغيب، 9/510

⁴التفسير المطهري، 2/23

⁵سورة النساء : آية 176

إن كانت للأختين الثلثين فالبنتين أولى أن ترثا الثلثين.¹
و ينبغي هذا الترجيح على القاعدة الترجيحية التالية:
"ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك".²

● الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. روى جابر بن عبد الله قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، هاتان ابنتا سعد وقد قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا، وإن عمهما أخذ مالهما ولم يدع لهما مالا، ولا تنكحان إلا ولهما مال. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيقضي الله ذلك» فأنزل الله تعالى آية الميراث، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى عمهما وقال: «أعط لابنتي سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن والباقي لك».³
ويؤيد قوله القاعدة الترجيحية التالية:

إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه.⁴

¹ التفسير المطهري، 23/2

² قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 312

³ رواه الترمذي في سننه، باب ما جاء في ميراث البنات، رقم الحديث: 2092

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 206

المبحث الثالث:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالإمساك في قوله تعالى: ﴿فَأْمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾¹

أعطى الإسلام المرأة شأن كبير، وأكرمها وشرفها. ووضع القوانين والضوابط لحفظ عصمتها، وبين نوع العلاقات بين الرجل والمرأة. ولكن إن انحرفا عن السبيل فلهما عقاب أليم. بين الله سبحانه وتعالى في الآية التالية عن عقوبة المرأة إن ارتكبت فاحشة، يقول تعالى:

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأْمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾²

اختلف العلماء في المراد بالإمساك في قوله تعالى، وذهبوا إلى الأقوال التالية:

القول الأول : الإمساك كان حدا فنسخ. يقول الإمام ابن كثير :

"وكان الحكم كذلك حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم."³

وروي عن الحسن، وعكرمة، وأبي صالح، وقتادة، وعطاء الخراساني، وزيد بن أسلم، والضحاك أنها منسوخة.⁴

ذهب إلى هذا القول العلامة السمرقندي⁵، والإمام الواحدي⁶، و الامام السمعاني⁷، والإمام البغوي⁸، والعلامة البيضاوي⁹، والإمام الخازن¹⁰،

¹ سورة النساء : آية 15

² سورة النساء : آية 15

³ تفسير ابن كثير ، 2/233

⁴ تفسير ابن أبي حاتم ، 3/894

⁵ نحر العلوم ، 1/288

⁶ التفسير الوسيط ، 2/25

⁷ تفسير السمعاني ، 1/406

⁸ معالم التنزيل ، 1/582

⁹ تفسير البيضاوي ، 2/65

¹⁰ لباب التأويل في معاني التنزيل ، 1/353

والشيخ أبي حيان الأندلسي¹، والثعالبي²، وابن عجيبة³.

ويقول الإمام القرطبي:

"وأما الحبس فمنسوخ بإجماع."⁴

القول الثاني: الإمساك لم ينسخ بل الحبس إلى أن يقام الحد.

وكثير من أهل العلم أطلق على هذه الآية النسخ، والواقع هي ليست منسوخة بل هي مخصوصة.

"قال أبو مسلم: إنها غير منسوخة."⁵

"وهذه الآية ليست منسوخة، وإنما هي مغياة إلى ذلك الوقت، فكان الأمر في أول الإسلام كذلك

حتى جعل الله لمن سبيلا وهو رجم المحسن وجلد غير المحسن."⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح قول من قال أن الآية ليست منسوخة. يقول الشيخ

:"والصحيح عندي انه لم ينسخ بل الله سبحانه امر بالحبس الى ان ينزل الحد فيجرى عليه وبعد نزول

الحد هذا الحكم باق حتى يقام عليه الحد."⁷

ولم يذكر المرجح. و ينبنى ترجيحه على القاعدة التالية: "إذا وقع التعارض بين احتمال النسخ

واحتمال التخصيص فالتخصيص أولى."⁸

¹ البحر المحيط، 3/558

² الجواهر الحسان في تفسير القرآن، 2/181

³ البحر المديد، 1/479

⁴ الجامع لأحكام القرآن، 5/82

⁵ مفاتيح العيب، 9/529

⁶ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (م1376هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن

معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420هـ - 2000 م، 1/171

⁷ التفسير المظهر، 2/45

⁸ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 71

المبحث الرابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوبة من القريب

إذا أذنب العبد وهو يعلم أنه يعصي الله ويخالف أمره ويعرض نفسه للعقوبة ، ثم تاب توبة صادقة تاب الله عليه وغفر له مهما كان ذنبه عظيماً. كما قال تعالى :

﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾¹

و اختلف العلماء في المراد ب " ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ " في قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾²

و هذا الإختلاف على النحو التالي:

القول الأول ان يتوب في صحته قبل مرض موته.

عن ابن عباس: "ثم يتوبون من قريب"، قال: في الحياة والصحة.³

وكذلك قال السدي⁴، والكلبي⁵، ومجاهد.⁶

القول الثاني: أن يتوب في حياته قبل حضور الموت و معاناة ملائكة العذاب.

يقول الإمام ابن كثير:

"من تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة، فإن توبته مقبولة منه؛ ولهذا قال تعالى: "فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليماً حكيماً" فأما متى وقع الإياس من الحياة، وعاین الملك،

¹ سورة الزمر : آية 53

² سورة النساء: آية 17

³ جامع البیان ، 8/93

⁴ جامع البیان ، 8/93

⁵ الكشف و البیان ، 3/273 ، معالم التنزيل ، 1/586

⁶ الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، 1/489

وحشرجت الروح في الحلق، وضاق بها الصدر، وبلغت الحلقوم، وغرغرت النفس صاعدة في الغلاصم - فلا توبة متقبلة حينئذ.

هذا قول أبي طلحة عن ابن عباس ، و أبو مجلز ، ومحمد بن قيس¹، والضحاك².
و ذهب إليه العلامة البيضاوي³ ، والإمام النسفي⁴، و أبي حيان الأندلسي⁵، و أبي السعود⁶ ،
والإمام الشوكاني⁷.

يقول الإمام الرازي أنّ العلماء أجمعوا على أن المراد من هذا القرب حضور أهوال الموت و
أحواله⁸.

و يقول الإمام الثعالبي أن هذا هو قول الجمهور⁹.

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يرجح الشيخ القول الثاني بقوله: "والصحيح ان المراد به في حياته قبل حضور الموت ومعاناة
ملائكة العذاب"¹⁰.

و يرجح بناء على المرجحات الآتية:

¹ جامع البيان ، 8/94

² معالم التنزيل ، 1/586

³ تفسير البيضاوي ، 2/65

⁴ مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، 1/342

⁵ البحر المحيط ، 3/561

⁶ إرشاد العقل السليم ، 2/156

⁷ فتح القدير ، 1/505

⁸ مفاتيح العيب ، 10/7

⁹ الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، 2/192

¹⁰ التفسير المطهري ، 2/47

- ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾¹

في هذه الآية دلالة واضحة أن إذا حضر الموت فلا فائدة للتوبة في ذلك الوقت، وفيه معنى أن قبل حضور الموت يقبل الله توبة العبد. وينبني هذا على القاعدة الترجيحية الآتية:

"ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."²

- قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرر."³
 - وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشيطان قال وعزتك وجلالك لا أبرح أغوى بني آدم ما دامت الأرواح فيهم فقال له ربّه فبعزتي وجلالي لا أبرح اغفر لهم ما استغفروني."⁴
- و ينبني هذا على القاعدة الترجيحية الآتية:

"إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه."⁵

¹ سورة النساء : آية 18

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 312

³ أخرجه الترمذي في سننه عن ابن عمر رضي الله عنه ، باب في فصل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ، حديث رقم : 3537 ، ورواه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عمر رضي الله عنه ، حديث رقم : 6160 ، 300/10

⁴ رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، حديث رقم : 11244

⁵ قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

المبحث الخامس:

ترجيح الشيخ ثناء الله في غسل الأعضاء لمن كان بعض أعضائه صحيحا و

بعضه جريحا

من كان بعض أعضائه جريحا وأراد الطهارة للصلاة فهناك قولين في كيفية طهارته. وذكر الشيخ ثناء الله هذه المسألة تحت قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾¹

الاختلاف في المسألة على النحو التالي:

القول الأول : من كان بعض أعضائه صحيحا وبعضه جريحا يغسل الصحيح ويتيمم للجريح.

يقول ابن قدامة أن إذا وجد الجنب ما يكفي بعض أعضائه لزمه استعماله ويتيمم للباقي.²
و هذا قول الشافعية، والحنابلة.³

القول الثاني : ان كان الأكثر صحيحا يغسل الصحيح ويمسح على الجريح ولا يتيمم، والا يتيمم ولا يغتسل لنا.

وهو قول الحنفية والمالكية.⁴

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يرجح القول الأول بقوله :

¹ سورة النساء : آية 43

² المغني، 1/175

³ الأم، 2/90، المجموع، 2/230، الكافي، 1/127

⁴ المسوط، 1/122، بدائع الصائغ، 1/328، المدونة، 1/45

"من كان بعض أعضائه صحيحا وبعضه جريحا يغسل الصحيح ويتيمم للجريح عند الشافعي
واحمد وهو المختار عندى للفتوى." ¹

ووجه الإستدلال حديث جابر قال: "خرجنا في سفر فاصاب رجلا حجر فشجّه في رأسه ثم
احتلم فسال أصحابه هل تجدون لى رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر
على الماء فاغتسل فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلوه قتلهم الله الا سالوا إذا لم
يعلموا فان شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصر او يعصب على جرحه ثم
يمسح عليه ويغسل سائر جسده." ²

و هذا الحديث نص صريح بين الجمع بين الغسل والتيمم. و"إذا ثبت الحديث وكان في معنى
أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه." ³

¹ التفسير المطهري، 131/2

² رواه الدار قطني في سننه عن جابر ، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح
، حديث رقم: 729

³ قواعد الترحيح عند المفسرين ، ص 206

المبحث السادس

ترجيح الشيخ ثناء الله في موعد طمس الوجوه

يأمر الله سبحانه وتعالى أهل الكتاب أن يأمّنوا بما نزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم و هو القرآن الكريم، الذي فيه تصديق الأخبار التي بأيديهم. وإن لم يؤمنوا بهذا القرآن فيقول تعالى: متهدداً لهم:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾¹

واختلف العلماء في وقت الطمس المذكور في الآية، فذهبوا إلى قولين:

القول الأول: يكون هذا الطمس ومسح لليهود قبل يوم القيامة.

وقال به العلامة الأخفش²، والإمام الزمخشري³، والإمام فخر الدين الرزاي⁴، والإمام الخازن⁵. روي أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه لما سمع هذه الآية جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم على الفور وأسلم وقال: يا رسول الله ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهي في قفائي. وكذلك كعب الأحبار لما سمع هذه الآية أسلم في زمن عمر رضي الله عنه، فقال: يا رب آمنت، يا رب أسلمت مخافة أن يصيبه وعيد هذه الآية⁶.

فإن قال قائل: قد أوعد اليهود بالطمس إن لم يسلموا، ولم يطمس وجوههم، فكيف ذلك؟ قيل: هذا كان في قوم معدودين أسلموا، وذلك: عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعيد، وأوس بن سعيد، والمحريق، وجماعة، ولو لم يسلموا لطمسوا⁷.

¹ سورة النساء : آية 47

² معالي القرآن، 1/260

³ أنظر الكشف عن حقائق عوامض التنزيل، 1/519

⁴ مفاتيح العيب، 10/96

⁵ لباب التأويل، 1/386

⁶ معالم التنزيل، 1/642

⁷ تفسير السمعاني، 1/434

ذهب إلى هذا القول الإمام الرمحشري . وذكر هذا القول الراغب الأصفهاني.¹

القول الثاني: يكون هذا الطمس يوم القيامة.

يقول السمرقندي :

"قال بعضهم: يعني به في الآخرة."²

ترجيح الشيخ ثناء الله :

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح قول من قال أن المراد به الطمس يوم القيامة. يرجح بقوله: "والصحيح عندى انه يطمسهم يوم القيامة ان لم يؤمنوا."³

و يرجح بناء على المرجح التالي:

عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجاً قال يحشر أمتي عشرة أفواج صنف على صورة القردة وصنف على صورة الخنازير وصنف على صورة الكلاب وصنف على صورة الحمر."⁴

و لكن هذا الحديث لا يصح للإحتجاج به و ذكره أبي الحسن في الأحاديث الموضوعة. وقال:

"قال منكر وفي إسناده غير واحد من المجهولين."⁵

لذلك لم ينبني ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية. أما القول الأول فهناك بعض الأخبار التي تؤيده وذكرتها في القول الأول.

¹ البحر المحيط، 3/1263

² بحر العلوم، 1/307

³ التفسير المطهر، 2/137

⁴ تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (م571هـ)، المحقق: عمرو بن عرامة العمري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م، 32/384

⁵ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكنتاني (م963هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق العامري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة:

الأولى، 1399 هـ، 2/390

المبحث السابع

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "المَلَائِكَةُ"، ملك واحد أم ملائكة

ذكر الله تعالى في الآيات الكثيرة أنَّ الملائكة تقبض الأرواح ، يقول تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ

قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا. ¹

وجاء في قوله تعالى : ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّيْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ ²

وقوله تعالى : ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ³﴾ إلى غير ذلك من

الآيات.

و جاء في بعض الآيات أن الذي يقبض أرواح الناس ملك واحد لا ملائكة، كما في قوله تعالى

:

﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ⁴

لذلك نجد أن العلماء ذهبوا إلى طائفتين في أن الموكل بقبض الأرواح ملك واحد أو له أعوان.

و ذكر القاضي ثناء الله هذا الاختلاف تحت آية سورة النساء:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ... ⁵

وفيما يلي هذا الاختلاف:

القول الأول : المراد به ملك الموت.

يقول الإمام الثعلبي:

¹ سورة النساء : آية 97

² سورة محمد : آية 27

³ سورة الأنعام : آية 61

⁴ سورة السجدة : آية 11

⁵ سورة النساء : آية 97

"والذي ورد في الآية الأخرى "تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ" فالمراد به ملك وقد يرد الخطاب بلفظ الجمع والمراد به الواحد كقوله عز وجل "إِنَّا نَحْنُ" ولا عليك إن الله واحد.¹

القول الثاني: المراد به ملك الموت وأعوانه.

هذا قول ابن عباس.² وقال به قتادة.³

وذهب إليه الإمام البغوي⁴ ، والإمام الزمخشري⁵ ، والإمام الرازي⁶ ، والإمام الخازن⁷ ، وابن عجيبة⁸ ، وابن عاشور⁹ .

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يرجح القول أن المراد به ملك الموت وأعوانه. يقول الشيخ: "والصحيح انه أراد ملك الموت وأعوانه."¹⁰ ويستدل بالحديث:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا احتضر المؤمن أتت ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون اخرجني راضية مرضية عنك الى روح الله ورب جان ورب غير غضبان."

¹ أنظر الكشف و البيان ، 371/3

² تفسير ابن كثير ، 267/3

³ جامع البيان ، 175/20

⁴ معالم التنزيل ، 685/1

⁵ الكشف عن حقائق غوامض التبريل ، 509/3

⁶ مفاتيح العيب ، 386/2

⁷ لب التأويل في معاني التبريل ، 120/2

⁸ البحر المديد ، 390/4

⁹ التحرير و التنوير ، 174/5

¹⁰ التفسير المطهرى ، 206/2

وأما الكافر إذا احتضر أتته ملائكة العذاب بمسيح فيقولون اخرجي ساخطة مسخوطة عليك الى عذاب الله عز وجل.¹

وغيرها من الأحاديث بنفس المعنى. ويستدل الشيخ بها لأنّ النبي صلى الله عليه وسلّم لم يقل ملك الموت بل قال ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فهذا يدلّ أنّهم غير ملك الموت من أعوانه. و"إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه".²

¹ رواه النسائي في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه ، كتاب الجنائز ، باب ما يلقي به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه ، حديث رقم 1833

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 206

المبحث الثامن

ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم نسخ الهجرة

يقول تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾¹

كانت الهجرة فرضاً في الإسلام في البداية على المسلمين من كان قادراً عليها؛ ليسلم من أذى الكفار، ويأمن على دينه، وليعاون إخوانه المسلمين ويكثرهم، ثم ليجاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ويتعلم منه شرائع الإسلام وأحكامه.

قد أعظم الله تعال شأن هذه الهجرة، حتى قطع المولاة والنصرة بين من هاجر ومن لم يهاجر، فقال عز شأنه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾²

أما العاجزون عن الهجرة من أسير ومريض ومن إليهما، فقد قبل الله عذرهم، وعفا عنهم، واستثناهم من الذين ظلموا أنفسهم وباؤوا بسخطه؛ لأنهم المستضعفون حقاً ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾³، على أن أحداً من هؤلاء الضعفاء إذا كلف نفسه ما لم يكلف، فخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله، فقد وقع أجره على الله.

وما زال الأمر كذلك حتى فتحت مكة، فنسخ فرض الهجرة.

القول الأول: نسخ حكم الهجرة بعد فتح مكة.

مذهب الإمام أبي حنيفة في حكم هذه الهجرة فهو أنها كانت واجبة قبل فتح مكة ثم نسخ الوجوب

بقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا هجرة بعد الفتح.⁴

يقول الماوردي:

¹ سورة النساء : آية 97

² سورة الأنفال : آية 72

³ سورة النساء : آية 98

⁴ أنظر المسوط للسرحدي، 6/10، و بدائع الصائغ، 158/1

إن إقامة هذا أفضل من رحلته؛ إذ يُرجى من وراء إقامته دخول غيره في دين الله، وهو قول حق تؤيده دلائل الشريعة، لكن لمن نوى بإقامته إظهار الحق والدعوة إليه وكان أهلاً لذلك، وإلا فهجرته مستحبة؛ لتكثير المسلمين ومعاونتهم، وجهاد الكفار، والأمن من غدرهم، والراحة من رؤية المنكر بينهم، وقصارى القول: إنه لا تجب عليه الهجرة ما لم يُفتن.

القول الثاني: الهجرة من دار الكفر فريضة غير منسوخة.

قال النووي رحمه الله: الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة، وتأولوا هذا الحديث ((لا هجرة بعد الفتح)) تأويلين:

أحدهما: لا هجرة بعد الفتح من مكة لأنها صارت دار إسلام، فلا تتصور منها الهجرة.

الثاني: وهو الأصح، أن معناه أن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها امتيازاً ظاهراً انقطعت بفتح مكة ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتح مكة، لأن الإسلام قوي وعز بعد فتح مكة عزاً ظاهراً بخلاف ما قبله¹

و هذه الهجرة في مذهب الإمام مالك واجبة، والأصل عندهم هو تحريم الإقامة في بلاد الكفر أو دار الحرب.²

وإذا خاف المسلم على نفسه أو دينه وهو قادر على الخروج بأهله وماله فهذا قد كانت الهجرة عليه واجبة، وهو بالتأخر عنها عاص لأنه يتعرض بالمقام للأذى ويمتنع بالتأخر عن النصر ولو كان إن كان قادراً على إظهار دينه في دار الكفر ولم يخف الفتنة في الدين فالهجرة في حقه غير واجبة

¹ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو ركريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، 8/13.

² أنظر المقدمات الممهدة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)، دار العرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، 152/2.

ولكنها مستحبة. و هذا عند الشافعية¹ ، و الحنابلة².

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يرجح القول الثاني بقوله: "والصحيح ان الهجرة من دار الكفر على من قدر عليها فريضة محكمة بالإجماع غير منسوخة وهذه الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن فيه اقامة شرائع الإسلام". ثم يجيب بإستدلال القول الأول أن المراد من الحديث لا هجرة بعد فتح مكة ان مكة بعد الفتح صارت دار الإسلام ولم تبق الهجرة من مكة بعد الفتح واجبة ومن هاجر من مكة بعد الفتح لا يعدّ من المهاجرين ولا يدرك ثوابهم وكون الهجرة فريضة لا يستلزم عدم قبول إسلامهم والحكم بانهم ليسوا بمؤمنين بل يقتضى عصيانهم وترك موالاتهم³.

و ينبنى هذا الترجيح على القاعدة الترجيحية التالية: "إذا تنازع المفسرون في آية من كتاب الله، فمدّع عليه النسخ، ومانع منه، فأصح الأقوال المنع منه، إلا بثبوت التصريح بنسخها"⁴.

¹ أنظر الحاوي الكبير، 103/14، و المهدى في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، دار الكتب العلمية، 265/3، و المجموع شرح المهدى، أبو ركريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الفكر، 262/19.

² أنظر المغني، 294/9، العدة شرح العمدة، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: 624هـ)، دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة، 1424هـ 2003 م، 652/1.

³ التفسير المظهر، 207/2.

⁴ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 72.

المبحث التاسع

ترجيح الشيخ ثناء الله في القسم بين الزوجات في السفر

أمر الله بإقامة العدل في كل شيء ، فقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾¹
وقد أمر الله تعالى بالعدل بين الزوجات، وجاء الوعيد في ظلم بعضهن على حساب بعض .
قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ
وَتِلْكَ ثَلَاثٌ وَرُبَاعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾²
من أحب أن يأخذ زوجتين ، أو ثلاثاً ، أو أربعاً فليفعلوا يزيد عليها ، ولكن يباح له ذلك إذا أمن
على نفسه الجور والظلم ، ووثق بالقيام بحقوقهن .

و قال الرسول صلى الله عليه وسلم:

«إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط»³

من العدل بين الزوجات أن يقرع الزوج بينهما إذا أراد السفر بإحداهن دون الباقيات ، وهذا هو
هديه صلى الله عليه وسلم مع نسائه .

و اختلف العلماء في هل للزوجات حق في القسم أم لا . وذهبوا إلى القولين :

القول الأول : لاحق للزوجات في القسم يسافر الرجل بمن شاء منهن .

لا حق لهن في القسم حالة السفر فيسافر الزوج بمن شاء منهن والأولى أن يقرع بينهما فيسافر بمن
خرجت قرعتها . وهذا عند الأحناف ، والمالكية .⁴

القول الثاني : لا يجوز له الخروج بإحداهن الا برضائهن او بالقرعة .

¹ سورة الحل : آية 90

² سورة النساء : آية 03

³ رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، باب ما جاء في التسوية بين الصرائر ، حديث رقم : 1141

⁴ المبسوط ، 5/219 ، والتمهيد 19/265

قال الشافعي رحمه الله : " إذا حضر سفر المرء وله نسوة فأراد إخراج واحدة للتخفيف من مؤنة الجميع والاستغناء بها : فحقهن في الخروج معه سواء ، فيقرع بينهن ، فأيتهن خرج سهمها للخروج خرج بها.¹

قال النووي رحمه الله :

"من أراد سفرًا ببعض نسائه: أقرع بينهن كذلك، وهذا الإقرع عندنا واجب."²

و ذهب إليه ابن حزم³، وابن قدامة⁴، وابن عبد البر⁵، و الإمام البغوي.⁶

و ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه، فيجب علينا التآسي به صلى الله عليه وسلم.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله قول الإمام أبو حنيفة أولاً ثم يذكر القول الثاني بصيغة الترجيح و يقول:

" والاولى ان يقرع بينهن فيسافر بمن خرجت قرعتها." ثم يذكر أدلة القائلين بهذا القول أنّ رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا اقرع بين نسائه فایتهن خرج سهمها خرج بها.⁷

¹ الأم، 119/5

² المهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 210/15

³ المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الطاهري (م 456هـ)، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة ، وبدون تاريخ، 212/9

⁴ المغني، 314/7

⁵ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسايد، 266/19

⁶ شرح السنة محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الإمام الإمام الغوي الشافعي (م 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد رهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403 هـ -

1983م، 154/9

⁷ أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها ، كتاب الهبة وفصلها والتحريض عليها ، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها روح فهو حائز، إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة لم يجر، حديث رقم: 2593 ، وأخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي عنها ، كتاب التوبة ، باب في حديث الإفك وقبول توبة القادف، حديث رقم: 56

و بعده يذكر حجة أبي حنيفة على هذا القول أن كان هذا العمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم لتطيب قلوب زوجاته صلى الله عليه وسلم وكان مستحبا ولم يكن واجبا لانه لاحق للمرأة عند مسافرة الزوج . كما لا يستصحب واحدة منهنّ اجماعا فكذا له ان يسافر بواحدة منهن. ثم ردّ الشيخ قول أبي حنيفة ان تركهن كلهن لا يستوجب الغيرة والإيذاء بخلاف إيثار إحداهن على سائرهن.¹

و لا ينبغي ترجيحه على أية قاعدة ترجيحية.

¹ التفسير المطهرى، 256/2

الفصل الرابع:

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة المائدة

و فيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾

المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في ذبائح أهل الكتاب المذبوحة لغير الله

المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في نكاح الكتابية

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير "هم" في قوله تعالى: ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾

المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في هل بقي موسى و هارون عليهما السلام في التيه أم لا؟

المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في مسألة التحاكم بين أهل الكتاب

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في نزول المائدة

المبحث الأول:

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾

أحل الله جميع الأطعمة إلا البعض و بيّن الحرام في القرآن الكريم.
يقول تعالى:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ
وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا
بِالْأَزْلَامِ ذَلِكَ فِسْقُ الْيَوْمِ الْيَسْرِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ
مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.﴾¹

واختلف المفسرون في المراد ب: "وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ" على النحو التالي:

القول الأول : المراد ب "النصب" في قوله تعالى: "وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ"، هي الأصنام المنصوبة.

و هذا قول ابن عباس.²

القول الثاني: المراد ب "وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ" انها كانت حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قرية.

و هذا قول مجاهد³، وقتادة⁴، والضحاك⁵، والفراء⁶، والرجاج.⁷

¹ سورة المائدة : آية 03

² لباب التأويل في معاني التنزيل، 8/2

³ جامع البياد، 508/9

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 509/9

⁵ المصدر السابق، 509/9

⁶ التفسير الوسيط، 152/2

⁷ المرجع السابق، 152/2

ووافقهم من المفسرين الإمام الزمخشري¹، والإمام ابن عطية²، وفخر الدين الإمام الرازي³، والعلامة البيضاوي⁴، والإمام النسفي⁵، وابن جزى⁶، والإمام الخازن⁷، والإمام ابن كثير⁸، وابن عجيبة⁹، والشيخ الطاهر بن عاشور.¹⁰

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله الأقوال الواردة في المراد بـ "وما ذبح على النصب" ويرجح القول الثاني أن المراد به الأحجار المنصوبة عند بيت الله الحرام. يرجح بقوله: "فالظاهر ما قيل انها كانت حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قرية".¹¹ و يرجح بناء على المرجح التالي:

من حق المعطوف أن يكون مغايرا للمعطوف عليه. ومن قال أن النصب هي الأوثان فهذا لا يصح لأن النصب معطوف على قوله وما أهل لغير الله به وذلك هو الذبح على اسم الأوثان، والعطف يقتضي التغاير فالقول بانها كانت حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قرية، أولى.¹²

¹ الكشف عن حقائق عوامص التنزيل، 604/1

² تفسير الإمام ابن عطية، 152/2

³ مفاتيح الغيب، 285/11

⁴ تفسير البيضاوي، 114/2

⁵ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 426/1

⁶ تفسير ابن جزى، 221/1

⁷ لسبب التأويل في معاني التنزيل، 8/2

⁸ تفسير إس كثير، 24/3

⁹ المحرر المديد، 6/2

¹⁰ التحرير والتوير، 94/6

¹¹ التفسير المظهري، 23/2

¹² أنظر التفسير المظهري، 23/2، مفاتيح الغيب، 285/11

و ينبغي ترجيحه على القاعدة الترجيحية التالية: "التباين أولى من الترادف".¹ إذا كان هناك اختلاف بين المفسرين في تفسير ألفاظ قرآنية بين قائل بالترادف وقائل بالتباين بين معانيها فأرجح القولين حملها على التباين، لأنه الأصل وهو أكثر اللغة لإفادته معنى جديداً.

¹ المرجع السابق ، ص 347

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في ذبائح أهل الكتاب المذبوحة لغير الله

يقول تعالى:

﴿الْيَوْمَ أَجِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾¹

اختلف العلماء في أكل ذبائح أهل الكتاب التي تذبح بإسم غير الله. وذهبوا إلى الأقوال الآتية:

القول الأول: لو ذبح يهودى على اسم عزيز ونصراني على اسم عيسى لا يحل أكله.

عن ابن عمر يقول: لا تأكلوا ذبائح النصارى، فإنهم يقولون: باسم المسيح، فإنهم لا يستطيعون أن تهدوهم وقد ظلموا أنفسهم.²

ذهب إلى هذا القول عائشة وعلي رضي الله عنهما³، وعبادة، وأبو الدرداء، والحسن في جماعة⁴، والحنفية⁵، وأبو يوسف⁶، ومالك. وكره النخعي، والثوري أن الكتابي إذا لم يذكر اسم الله على الذبيحة وذكر غير الله لم تؤكل.⁷

يقول الإمام الخازن:

¹ سورة المائدة : آية 05

² الكشف والبيان، 21/4

³ الجامع لأحكام القرآن، 6/76

⁴ راد المسير، 1/518، البحر المحيط، 3/447

⁵ المبسوط، 11/246

⁶ الهداية في شرح بداية المبتدي، 4/347

⁷ البحر المحيط، 3/447

" وقد زعم قوم أن هذه الآية اقتضت إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً ، وإن ذكروا غير اسم الله ، فيكون هذا ناسخاً لقوله - تعالى - : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) ، وليس الأمر كذلك ، ولا نسخ ، لأن الأصل أنهم يذكرون الله عند الذبح ، فيحمل أمرهم على هذا ، فإن تيقنا أنهم ذبحوا على غير اسم الله، لم تأكل ، ولا وجه للنسخ.¹

القول الثاني: يحل أكله سواء ترك التسمية علماً ذاكرة أم جاهلاً ناسياً ، وهو مذهب الشافعي بناء على أن التسمية سنة ولا شرط.²

يقول ابن عربي: "هذا دليل قاطع على أن الصيد وطعام الذين أوتوا الكتاب من الطيبات التي أباحه الله و هو الحلال المطلق..ولقد سئلت عن النصراني قتل عنق الدجاجة ثم يطبخها هل تؤكل معه أو تؤخذ منه طعاماً ، فقلت : تؤكل لأنها طعامه وطعام أجباره ورهبانه وإن لم تكن هذه ذكاة عندنا، ولكن الله أباح لنا طعامهم مطلقاً ، وكلما يرونه في دينهم فإنه حلال لنا إلا ما كذبهم الله فيه.³

و هذا قول الشعبي و عطاء ، و الزهري ، ومكحول⁴ و الحسن ، وسعيد بن المسيب⁵ ، والقاسم بن بحصرة ، وربيعة ، والليث.⁶

القول الثالث: إذا لم نعرف عن الذبائح هل يذكر اسم الله عليها أم لا فيجوز الأكل منها ، ويسمي من أكل.

¹ لباب التأويل في معاني التنزيل ، 15/2

² أنظر مفاتيح الغيب ، 293/11

³ أحكام القرآن ، لمحمد س عبد الله الأندلسي العلامة ابن العربي ، 60/2 ، دار الكتب العلمية ، بيروت

⁴ الكشف والبيان ، 22/4

⁵ لباب التأويل في معاني التنزيل ، 103/1

⁶ البحر المحيط ، 446/3

روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها: "أن قوما قالوا: يا رسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سموا الله عليه وكلوه»¹ و يقول ابن قدامة :

فإن لم يعلم أسمى الذابح أم لا، أو ذكر اسم غير الله أم لا، فذبيحته حلال، لأن الله تعالى أباح لنا أكل ذبيحة المسلم والكتابي، وقد علم أننا لا نقف على كل ذابح.²

وذكر الإمام الشوكاني الإجماع على حلها.³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله الأقوال الواردة في المسألة ويرجح بقوله: "والصحيح المختار عندنا هو القول الأول يعني ذبائح الكتابي تاركا للتسمية عامدا أو على غير اسم الله تعالى لا يؤكل ان علم ذلك يقينا أو كان غالب حالهم ذلك."⁴

يؤيد قوله المرجح التالي:

يقول تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾⁵، فهذا دليل على منع أكل الذبائح التي لم تذبح باسم الله تعالى.

و ينبنى هذا على القاعدة الترجيحية التي تنصّ على: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك."⁶

¹ أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، كتاب البيوع، باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات، حديث رقم: 2057.

² المعني، لأن قدامة

³ فتح القدير، 18/2.

⁴ التفسير المظهر، 39/3.

⁵ سورة الأنعام: آية 121.

⁶ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 312.

المبحث الثالث:

ترجيح الشيخ ثناء الله في نكاح الكتابية

نكاح الكتابية يهودية أو نصرانية جائز. وذلك لقوله تعالى :

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾¹

ولكن اختلفوا في نساء أهل الكتاب اللاتي يشركن بالله.

القول الأول: هذا الفريق يقول بجواز زواج المسلم بكتابية، وهو قول جماهير أهل العلم.

قال ابن قدامة:

"ليس بين أهل العلم بحمد الله اختلاف في حل حرائر نساء أهل الكتاب ومن روي عنه ذلك عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم قال ابن المنذر ولا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرم ذلك.² ونسب الطاهر ابن عاشور رحمه الله هذا القول إلى الجمهور و قال على هذا القول الأئمة الأربعة والأوزاعي والثوري.³

القول الثاني: ذهب بعض المفسرين إلى الراي أن يحرم على المسلم أن ينكح الكتابية، وأنهن

داخلات في عموم قوله تعالى:

﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾⁴

¹ سورة المائدة : آية 05

² المعني ، 500/7

³ التحرير و التنوير ، 342/2

⁴ سورة البقرة: آية 221

وداخلات في عموم قوله تعالى:

﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكَوَافِرِ﴾¹

قد أسند الشرك إليهم في سورة التوبة حين قال:

﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾²

فيحرم على المسلم أن ينكح الكتابية المشركة. وذهب إلى هذا الرأي بعض المفسرين المعاصرين ومنهم سيد قطب. و يؤيدون قولهم بناء على أن المسلم والكتابية يلتقيان في أصل العقيدة في الله، وإن اختلفت التفاصيل التشريعية.³

ترجيح الشيخ ثناء الله :

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين و يرجح القول بجرمة نكاح الكتابية المشركة. يقول: " قلت الظاهر ان المراد باهل الكتاب في الاية موحدوهم بدليل قوله تعالى: "وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ..."⁴

و فيمايلي مرجحات لترجيح هذا القول:

- يقول تعالى ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾، لا فرق بين الشرك والشرك⁵ واليهودي مشرك لقوله: ﴿عَزَّيْرُ ابْنِ اللَّهِ﴾ وكذا النصراني لقوله: ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ وبقوله تعالى : ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكَوَافِرِ﴾

¹ سورة الممتحنة : آية 10

² سورة التوبة: آية 31

³³ أنظر في طلال القرآن، 1/240

⁴ التفسير المظهري، 3/42

⁵ أنظر التفسير المظهري، 3/42

و ينبني هذا على القاعدة الترجيحية: "ما تأيد بقرآن مقدم على ما عدم ذلك".¹
روي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه أنه غضب غضبا شديداً عندما رأى أن طلحة بن عبيد الله قد نكح يهودية و حذيفة بن اليمان نكح نصرانية. فهم أن يسطوعليهما، فقالا: نحن نطلق يا أمير المؤمنين ولا تغضب، فقال: لئن حل طلاقهن لقد حل نكاحهن، ولكن أنزعهن منكم صغرة قماء يعني صغاراً وذلة"²

● وكان عبدالله بن عمر إذا سئل عن نكاح الرجل اليهودية و النصرانية قال: إن الله حرم المشركات على المؤمنين، ولا أعلم منا لإشراك شيئاً أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله.³

● رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما، يفهم منها أنه يقول بالتحريم، فقال: "بل أنزلت هذه الآية - يعني آية البقرة - مراداً بها كل مشركة، من أي أصناف الشرك كانت، غير مخصوص منها مشركة دوغمشركة، وثنية كانت أو مجوسية أو كتابية، ولا نسخ منها شيء".⁴

و ينبني ترجيحه على قاعدة ترجيحية آتية: "فهم السلف حجة على من بعدهم".⁵

¹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 312

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 364/4-365

³ أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه ، كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة، حديث رقم: 5285

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 364/4

⁵ المرجع السابق ، ص 271

المبحث الرابع:

ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير "هم" في قوله تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

ذكر الله سبحانه في الآية أنه أغرى بين النصارى العداوة والبغضاء بين النصارى لأنهم نسوا ما ذكروا به من عهد الله إليهم من اتباع أمره.
يقول تعالى:

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾¹

والإغراء في أصل اللغة الإلصاق، يقال: أغريت الرجل إغراء إذا ألصقت به.²
"يعني قوله: أغرينا ألصقنا بهم ذلك."³

واختلف المفسرون في إغراء العداوة والبغضاء بين النصارى و اليهود أو بين النصارى بعضهم البعض.

القول الأول: كان إغراء العداوة و البغضاء بين اليهود و النصارى.

هذا قول السدي ، و ابن زيد، ومجاهد ، وقتادة.⁴

القول الثاني: كان إغراء العداوة والبغضاء بين فرق النصارى.

هذا قول الربيع ورجحه الإمام الطبري.⁵

¹ سورة المائدة : آية 14

² بحر العلوم ، 376/1

³ معاني القرآن ، 161/2

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 138/10

⁵ المصدر السابق، 138/10

وذهب إليه الزجاج¹، والعلامة البيضاوي²، والإمام النسفي³.

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح القول الثاني. يقول "قال مجاهد وقتادة يعنى بين اليهود والنصارى وقال الربيع بين فرق النصارى وهو الأظهر." ⁴ "و ذلك لأنهم أقرب مذكور." والأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه." ⁵

¹ معاني القرآن، 161/2

² تفسير البيضاوي، 119/2

³ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، 435/1

⁴ التفسير المظهري، 68/3

⁵ المرجع السابق، ص 621

المبحث الخامس

ترجيح الشيخ ثناء الله في هل بقي موسى و هارون عليهما السلام في التيه أم لا؟
أُرسل موسى عليه السلام بالآيات والبينات ولكن فرعون و جنوده المترفين في بني إسرائيل
استكبروا واستمروا في غيهم. فسيدنا موسى عليه السلام نجى بني إسرائيل من فرعون مصر
وظلمه وقادهم إلى حيث أمره الله أن يتوجه، ثم أمرهم بدخول الأرض المقدسة. و عندما أمرهم
موسى عليه السلام بدخول هذه الأرض، قد سبق بتذكيرهم بأنعم الله عليهم بني إسرائيل و ذكر
ثلاثة أشياء ضمن هذه النعم وهي:

جعل الأنبياء فيهم

جعلهم ملوكا في الأرض

آتاهم ما لم يؤت أحدا من العالمين

وبعد تذكير هذه النعم أمرهم سيّدنا موسى عليه السلام أن يدخلوا الأرض المقدّسة ولكن القوم
أبت و قالوا لن ندخل هذه الأرض أبدا ما دام فيها القوم الجبارين،

﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا
قَاعِدُونَ﴾¹

فيأس موسى عليه السلام منهم ودعا الله للفراق بينه وبينقومه.

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾²

فعاقبهم الله بالانفصال في الأرض والتفرق، وحرّم عليهم دخول الأرض المقدسة أربعين سنة
يقول الله:

¹ سورة المائدة: آية 24

² سورة المائدة: آية 25

﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾¹

اختلف الناس في أن موسى وهارون عليهما السلام هل بقيا في التيه أم لا؟

القول الأول: موسى و هارون لم يكونا فيهم عندما كانوا في التيه. لأنّ موسى دعا الله أن يفرق بينه وبين القوم الفاسقين، ودعوات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مجابة. ثانياً التيه كان عذاباً والأنبياء لا يعذبون. ثالثاً أنّهم عذبوا بسبب أنهم توردوا وموسى وهارون ما كانا كذلك ، فكيف يجوز أن يكونا مع أولئك الفاسقين في ذلك العذاب.²

القول الثاني: موسى وهارون كانا مع قومهم في التيه.

رجّح الإمام الإمام البغوي هذا القول³ ، وذهب إليه الإمام الخازن.⁴
و هذا قول الأكثرين قاله العلامة البيضاوي⁵، والإمام ابن كثير.⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله:

ذكر الشيخ ثناء الله كلا القولين ويرجح القول الثاني بقوله: " والأصح انهما كانا فيهم."⁷ ولم يكن لهما عقوبة بل كان روحا لهما وزيادة لدرجتهمما وانما كانت العقوبة للقوم وكان الغمام يظللهم من الشمس في التيه قدر خمسة فراسخ او ستة والله جل اسمه سهل عليهما ذلك كما سهل على إبراهيم النار فجعلها عليه بردا وسلاما وشأنها الإحراق.⁸

و هذا القول ذهب إليه معظم المفسرين. و "تفسير جمهور المفسرين مقدم على كل تفسير شاذ".⁹

¹ سورة المائدة: آية 26

² أنظر مفاتيح الغيب، 335/11

³ معالم التنزيل، 35/2

⁴ لباب التأويل في معاني التنزيل، 29/2

⁵ تفسير البيضاوي، 123/2

⁶ تفسير إس كثير، 28/2

⁷ أنظر التفسير المظهر، 76/3

⁸ معاني القرآن للزجاج، 166/2

⁹ قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 288

المبحث السادس:

ترجيح الشيخ ثناء الله في مسألة التحاكم بين أهل الكتاب

الإسلام دين العدل و المساواة ، و يدعو إلى الإحسان إلى الناس كافة. و لا يفرق الإسلام في التعامل الحسن بين المسلم و غير المسلم. و كفل المسلمون لأتباع الأديان الذين يعيشون في دولهم البقاء على عقائدهم و دياناتهم. و يأمر الله سبحانه تعالى بالعدل إن جاؤوا إلينا للتحاكم.

يقول تعالى :

﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. ¹﴾

إذا تحاكم إلينا أهل الذمة ، فللحكم بينهم ذهب قوم إلى التخيير، وذهب آخرون إلى الوجوب. وفيما يلي هذا الاختلاف:

الرأي الأول: للحاكم الخيار في مسألة التحاكم بين أهل الكتاب و هذه الآية حكم ثابت، وليس منسوخ
حكاه المسلمون بالخيار في الحكم بين أهل الكتاب. و أنه لا تعارض بينها وبين قوله تعالى (وأن أحكم بينهم بما أنزل الله) فعليهم إن حكموا حكموا بحكم الإسلام.

و هذا قول إبراهيم ، والشعبي ، وعطاء ، و قتادة ² ، وأبي بكر الأصم ³ ، وأبي مسلم ⁴ .
و ذهب إليه الشافعية ⁵ ، والمالكية ⁶ ، والحنابلة ⁷ .

¹ سورة المائدة : آية 42

² أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 329-328/10

³ عبد الرحمن بن كيسان، أبو بكر الأصم. فقيه معتزلي مفسر، قال ابن المرتضى: كان من أفصح الناس وأفقههم وأورعهم، حلا أنه كان يحطى عليا عليه السلام في كثير من أفعاله ويصوت معاوية في بعض أفعاله. وله (تفسير). توفي سنة 840م (أنظر الأعلام للزركلي، 3/323)

⁴ مفاتيح العيب، 361/11

⁵ أحكام القرآن، 73/2

⁶ البيان والتحصيل، 187/4

⁷ المغني، 82/9

و ذهب إليه من المفسرين الإمام الطبري¹، والإمام الزمخشري²، والإمام ابن عطية³، وابن الجوزي⁴،
والثعالبي⁵.

و هو قول أكثر العلماء.⁶

والرأي الثاني: وقال قوم يجب على حكام المسلمين ان يحكم بينهم والاية منسوخة نسخها قوله
تعالى: " وان احكم بينهم بما انزل الله."

هذا مروى عن ابن عباس⁷، وعكرمة ، والحسن البصري ، ومجاهد ، ورواية عن عمر بن عبد العزيز
، والزهرى ، والسدي ،⁸ وزيد بن أسلم ، وعطاء الخراساني.⁹
هو مذهب الحنفية.¹⁰

و ذهب إليه من المفسرين الإمام البغوي¹¹، والعلامة البيضاوي¹²، وابن عجيبة.¹³

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله إختلاف العلماء في المسألة ويرجح القول الثاني بقوله: " قلت إذا ترافع الى
القاضي كافران ذميان او حربيان يجب على القاضي الحكم بينهما بالعدل لانه التزم من السلطان

¹ جامع البيان ، 333/10

² الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، 635/1

³ تفسير الإمام ابن عطية ، 194/2

⁴ زاد المسير ، 550/1

⁵ الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، 384/2

⁶ أنظر الكشف والبيان ، 68/4 ، تفسير الإمام ابن عطية ، 194/2 ، السراج المنير ، 376/1

⁷ زاد المسير ، 550/1

⁸ جامع البيان ، 332-330/10

⁹ تفسير ابن أبي حاتم ، 1136/4

¹⁰ بدائع الصائغ ، 312/2

¹¹ معالم التنزيل ، 54/2

¹² تفسير البيضاوي ، 127/2

¹³ البحر المديد ، 41/2

القضاء بالحق وكذا إذا ترفع أحدهما والمدعى عليه.¹ و ينبغي ترجيحه على القاعدة الترجيحية الآتية: "إذا وقع التعارض بين النسخ و الإشتراك ، فالإشتراك أولى.²

¹ التفسير المطهري، 115/3

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 71

المبحث السابع

ترجيح الشيخ ثناء الله في نزول المائدة

يقول تعالى :

﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ. قَالَ اللَّهُ إِنَّي مُنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ.﴾¹

سأل الحواريون سيدنا عيسى عليه السلام لإنزال مائدة من السماء عليهم لإطمئنان قلوبهم بأن الله تبارك وتعالى قد تقبل صيامهم، وتكون هذه المائدة عيداً لهم ، وطلبوا أن تكون كافية لأولهم وآخرهم ولغيرهم وفقيرهم.

و لكن اختلف السلف في المائدة : هل أنزلها الله تعالى على أصحاب عيسى عليه السلام ، أم لا. فذهبوا إلى القولين:

القول الأول: أنزل الله تعالى المائدة عليهم.

هذا مروي عن عمار بن ياسر ، وقول ابن عباس ، وأبي عبد الرحمن السلمي ، وعطية ، ووهب بن منبه ، ومجاهد ، وإسحاق بن عبد الله ، وقتادة ، وميسرة² ، والعمري ، وكعب الأحماس³.
و ذهب إليه الإمام الطبري⁴ ، والرجاج⁵ ، والواحدي⁶ ، والإمام البغوي⁷ ، والإمام النسفي⁸ ،

¹ سورة المائدة : آية 114-115

² أنظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 230-227/11

³ الكشف ولياب ، 128/4

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 231/11

⁵ معاني القرآن ، 221/2

⁶ التفسير الوسيط ، 247/2

⁷ معالم التنزيل ، 26/1

⁸ مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، 486/1

والإمام الخازن¹، والإمام ابن كثير²، والخطيب الشربيني³، والإمام القرطبي⁴.
و هذا قول جمهور المفسرين.⁵

القول الثاني: لم تنزل عليهم المائدة. وأنهم خافوا لما قال الله تعالى لنبيه عيسى عليه السلام :
﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ فلم ينزلها عليهم.
و هذا قول الحسن، و قول ابن جريج عن مجاهد.⁶

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يرجح الشيخ القول الأول أنّ المائدة نزلت. ويرجح بقوله: "والصحيح هو الذي عليه الأكثرون انها نزلت."⁷

و يدلّ عليه قوله تعالى : " انى منزلها عليكم " لأنه لا خلف فى خبره تعالى. و كذلك تواتر الاخبار به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين تدلّ على أنّها نزلت.⁸
و يؤيد قوله القاعدة الترجيحية الآتية : "قرائن السياق مرجحة."⁹

¹ لباب التأويل في معاني التنزيل، 92/2،

² تفسير ابن كثير، 225/3،

³ السراح المير، 406/1،

⁴ الجامع لأحكام القرآن، 369/6،

⁵ أنظر بحر العلوم، 430/1، تفسير الإمام ابن عطية، 261/2، زاد المسير، 602/1، مفاتيح الغيب، 464/12،

لباب التأويل في معاني التنزيل، 92/2، البحر المحيط، 414/4، فتح القدير، 106/2، التحرير والتنوير، 111/7،

⁶ جامع البيان، 231/11،

⁷ التفسير المطهري، 207/3،

⁸ أنظر التفسير المطهري، 207/3،

⁹ التسهيل لعلوم التنزيل، 199/1،

الفصل الخامس

ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنفال

و فيه

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

المبحث الأول :

ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾¹

يأمر الله عباده المؤمنين بالاستجابة لما يدعوهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، بامتنال ما يأمرهم والانتفاء عما ينهاهم عنه، لأنه لا يدعوهم إلا لما فيه حياة:

قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾²

و هناك أقوال في المراد باستجابة الرسول صلى الله عليه وسلم. و هذه الأقوال فيما يلي:

القول الأول: المراد به الإيمان.

هذا قول السدي.³

القول الثاني: المراد به استجيبوا للطاعة ما في القرآن من الأوامر و النواهي.

هذا قول قتادة.⁴

ذهب إليه السمرقندي.⁵

و نسب البعض هذا القول إلى الجمهور.⁶

القول الثالث: المراد به الحق.

هذا قول مجاهد.⁷

¹ سورة الأنفال : آية 24

² سورة الأنفال : آية 24

³ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 464/13 تفسير ابن أبي حاتم، 1680/5

⁴ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 464/13 ، تفسير ابن أبي حاتم، 1680/5

⁵ بحر العلوم، 15/2

⁶ أنظر البحر المحيط، 302/5 ، الحواهر الحسان في تفسير القرآن، 124/3 ، فتح القدير، 342/2

⁷ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 464/13، تفسير ابن أبي حاتم، 1680/5

و رجّحه الإمام الطبري.¹

القول الرابع: المراد به الجهاد.

هذا قول ابن إسحاق²، والزجاج.³

و ينسب الإمام فخر الدين الرازي هذا القول إلى الأكثرين.⁴

القول الخامس: المراد به الشهادة.⁵

هذا قول القتيبي.⁶

القول السادس: إذا دعاكم إلى ما فيه دوام حياتكم في الآخرة ، ذكره علي بن عيسى.⁷

القول السابع: إذا دعاكم إلى ما فيه إحياء أهلكم في الدنيا ، قاله الفراء.⁸

القول الثامن: أنه على عموم الدعاء فيما أمرهم به.⁹

القول التاسع: المراد به جميع الأشياء المذكورة في الأقوال السابقة.¹⁰

ترجيح الشيخ ثناء الله:

يذكر الشيخ ثناء الله جميع الأقوال ثم يرجّح بقوله : "قلت والاولى ان يقال هو كل ما دعى له

الرسول صلى الله عليه وسلم والتقيد ليس للاحتراز بل للمدح والتحريض."¹¹

و يرجّح بناء على:

¹ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 465/13

² جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 465/13

³ التفسير الوسيط للواحدى، 452/2

⁴ مفاتيح العيب، 472/15

⁵ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 465/13، تفسير ابن أبي حاتم، 1680/5

⁶ الكشف والبيان، 342/4، التفسير الوسيط للواحدى، 452/2

⁷ النكت والعيون، 308/2

⁸ التفسير الوسيط للواحدى، 452/2

⁹ النكت والعيون، 308/2

¹⁰ التفسير القيم، 299/1

¹¹ التفسير المطهرى، 46/4

"ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بن كعب وهو يصلى فدعاه فعجل ابي في صلوته ثم جاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تجيئني إذا دعوتك قال كنت في الصلاة قال أليس الله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم فقال لا جرم يا رسول الله لا تدعوني الا أجبتك وان كنت مصليا ."¹ وهذا الحديث يؤيد بوجوب الاجابة لكل ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ينبغي ترجيحه على القواعد الترجيحية التالية:

"إذا ثبت الحديث وكان نصا في الآية فلا يصار إلى غيره."²

وأن "العموم أولى من التخصيص."³

¹ رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ناب ما جاء في فصل فاتحة الكتاب ، حديث رقم : 2875

² المرجع السابق، ص 191

³ التسهيل لعلوم التنزيل ، 19/1

المبحث الثاني:

ترجيح الشيخ ثناء الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾¹

ذهب العلماء في تفسير قوله تعالى إلى الأقوال الآتية:

القول الأول: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾² منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾³

هذا قول قتادة ، والحسن البصري.⁴

وروي عن مجاهد ، وعكرمة ، والحسن ، وقتادة ، وزيد بن أسلم ، وعطاء الخراساني مثل ذلك.⁵

القول الثاني: هذا الجنح مخصوص بأهل الكتاب فقط.

وقول الله في سورة التوبة: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، غير نافٍ حكمه حكم قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلْسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾، لأن قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلْسَّلَامِ﴾، إنما عني به بنو قريظة ، وكانوا يهوداً أهل كتاب، وقد أذن الله جل ثناؤه للمؤمنين بصلح أهل الكتاب ومتاركتهم الحربَ على أخذ الجزية منهم.⁶

القول الثالث: الأمر للإباحة ولا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص.⁷

ترجيح الشيخ ثناء الله:

¹ سورة الأنفال : آية 61

² سورة الأنفال : آية 61

³ سورة التوبة : آية 05

⁴ جامع البيان ، 41/14

⁵ تفسير ابن أبي حاتم ، 5/1725

⁶ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 42/14

⁷ تفسير إس كثير ،

يذكر الشيخ ثناء الله الأقوال الواردة في المسألة ثم يرجح القول الثالث بقوله : "قلت لا وجه لتخصيصها باهل الكتاب ولا بالقول بكونها منسوخة بل الأمر للاباحة والصلح جائز مشروع ان راي الإمام فيه مصلحة.¹

و ينبغي ترجيحه على القاعدة الترجيحية الآتية :

إذا تنازع المفسرون في آية من كتاب الله ، فمدّع عليه النسخ ، و مانع منه ، فأصح الأقوال المنع منه ، إلا بثبوت التصريح بنسخها، أو انتفاء حكمها من كل وجه، و امتناع الجمع بينها وبين ناسخها.²

¹ التفسير المطهري ، 4/ 109

² قواعد الترجيح عند المفسرين ، ص 72.

الخاتمة

أحمد الله تعالى الذي تتم بنعمته الصالحات. أصل إلى ختام هذا البحث، الذي ما كان ليتم إلا بتوفيق الله تعالى ومعاونته، فهو المستحق للحمد و الشكر والثناء في الأولى والآخرة، ولا حول لي ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فالحمد لله الذي يسّر لي إنهاء هذه الرسالة، و أسأل الله أن يجعل خير أعمالنا خواتمها ، و خير أعمارنا أواخرها، وخير أيامنا يوم نلقاه. و قبل انتهاء التسطير، والتوقف عن التحبير، لا بد لي من ذكر خلاصة هذا البحث، و بيان أبرز نتائجه، فأقول مستمداً العون من الله و التوفيق :

1. يعتبر القاضي ثناء الله من أعظم علماء الأمة الإسلامية الذين عنوا بتفسير كلام الله تعالى في شبه القارة الهندية.

2. إن "التفسير المظهري" جمع كثيراً من الفوائد العلمية ، فهو نتاج ترجيح ودراسة لمن سبقه من المفسرين .

3. إن القاضي ثناء الله اهتم بذكر آراء العلماء في المسائل المهمة و نجد قدرته على الترجيح بين الأقوال مع ذكر اختلاف الآراء.

4. يرجّح القاضي ثناء الله بصيغة واضحة ، والصيغ التي استخدمها في معظم الأحيان هي : "المختار عندي" ، "التحقيق" ، "الأولى" ، "الأصح" ، "الصحيح" ، "قلت" ، "الظاهر" ، "الأظهر" ، "الحق" ، "الأوجه" ، "الأرجح".

5. في بعض الأحيان هو يرجّح القول ، ولم يذكر سبب الترجيح.

6. هناك مسائل التي يذكرها القاضي ثناء الله مع الأقوال الواردة فيها بدون ترجيح.

7. كان يحرص القاضي ثناء الله على الجمع بين الأقوال.

8. جمع بين النقل و المناقشة، و هو صاحب رأي في التفسير ولا يخرج ترجيحه عن أقوال السلف والقواعد التفسيرية.

9. لم يكن الشيخ ثناء الله مقلداً في ترجيحاته العلمية، بل كان مجتهداً يعتمد الدليل و النظر في أكثر ترجيحاته.

10. في غالب الأحيان يعتمد على التفسير الإمام البغوي في ذكر الآراء الواردة في المسائل.

11. تعرض القاضي ثناء الله لمباحث اللغة كالإعراب و القراءات.

12. الشيخ ثناء الله غالبا يذهب إلى القول بالإحكام وعدم النسخ في الآيات التي تكلم فيها أهل العلم بالنسخ من عدمه.

والحمد لله على الإنعام، ونعمة التوفيق والإتمام، والأجر والإخلاص في الأعمال، نسأله من صاحب الإفضال، فكل شيء فهو منه و إليه، والخير لا نرجوه إلا من يديه، ثم الصلاة والسلام الأبدي على نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلّم والأهل والأصحاب أجمعين.

يارب وألحقنا بهم، آمين.

التوصيات

1. إن كتاب التفسير المظهري له اسمه نصيب و قد جمع فيه أنواعا من علوم شتى. وكان بحثي بجانب واحد من هذه الجوانب و هو ترجيحاته. فهناك من الجوانب التي تحتاج إلى دراسة متأنية مثل الناسخ والمنسوخ في التفسير المظهري.
2. هناك حاجة لتخريج الآثار المروية عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم. سيكون لهذا الجهد أثر كبير للوصول إلى الرأي الصحيح من بين الأقوال الكثيرة.
3. اختيار القواعد الترجيحية للتفسير و تطبيقاتها على كتب التفسير جميعها لبيان مدى التزام المفسرين بهذه القواعد أمر علمي يحتاج إلى البحث و المناقشة.
4. دراسة موازنة لقواعد الترجيح بين المفسرين لبيان الأكثر استعمالا لها و عناية بها حتى يسهل على القارئ الاستفادة من التفاسير على وجه أتم ، يحتاج إلى أن يتوجه إليه الباحثون.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس الأعلام

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

رقم السورة	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
1	﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾	سورة الفاتحة : آية 03	87
1	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾	سورة الفاتحة : آية 04	90
2	﴿وَمَا يَدْعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾	سورة البقرة : آية 09	25
2	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي ...﴾	سورة البقرة : آية 21	77
2	﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِغَصَبِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى ...﴾	سورة البقرة : آية 73	182
2	﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ تَعَدِّ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ ...﴾	سورة البقرة : آية 74	184,66
2,	﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا ...﴾	سورة البقرة ، آية 115	191
2	﴿وَإِذْ جَعَلْنَا النُّبُتَ مَنَاقِبَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا ...﴾	سورة البقرة ، آية 125	194
2	﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا ...﴾	سورة البقرة : آية 135	255
2	﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ...﴾	سورة البقرة ، آية 177	202 ، 203
2	﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ...﴾	سورة البقرة : آية 190	210
2	﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ ...﴾	سورة البقرة : آية 191	62 ، 211
2	﴿سَلِّ نَبِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ نَبِيَّةٍ ...﴾	سورة البقرة : آية 211	214
2	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا ...﴾	سورة البقرة : آية 219	216
2	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنَ ...﴾	سورة البقرة : آية 221	304,303
2	﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ...﴾	سورة البقرة : آية 245	227
2	﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ ...﴾	سورة البقرة : آية 259	228
2	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا مِنْ طَبَائِعِ ...﴾	سورة البقرة : آية 267	230
2	﴿وَإِنْ كَانَ دُوْ عَشْرَةَ فَلِنَطْرِءَ إِلَى مَيْسَرَةٍ ...﴾	سورة البقرة : آية 280	232
3	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ...﴾	سورة آل عمران : آية 07	238 ، 241
3	﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِصْمَانَ ...﴾	سورة آل عمران : آية 33	244

247	سورة آل عمران: آية 55	﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْقُطْ فِيهَا﴾...	3
258,255	سورة آل عمران : آية 67	﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا...﴾	6
255,256	سورة آل عمران: آية 95	﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا...﴾	3
259	سورة آل عمران: آية 113	﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ...﴾	3
261	سورة آل عمران : آية 135	﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ...﴾	3
263	سورة آل عمران : آية 152	﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ...﴾	3
266	سورة آل عمران : آية 169	﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا...﴾	3
25	سورة النساء : آية 01	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾...	4
293	سورة النساء : آية 03	﴿وَإِنْ حِجْتُمْ أَلا تَضِلُّوا فِي السَّبِيلِ...﴾	4
278	سورة النساء : آية 15	﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ...﴾	4
290,287	سورة النساء: آية 97	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِمِ أَنْفُسِهِمْ...﴾	4
128	سورة النساء: آية 168	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ...﴾	4
275	سورة النساء : آية 176	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ...﴾	4
296	سورة المائدة : آية 03	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْوَالُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ الْحَرَامُ...﴾	5
299	سورة المائدة : آية 05	﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾	5
305	سورة المائدة: آية 14	﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ...﴾	5
213	سورة المائدة: آية 20	﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ...﴾	5
307	سورة المائدة: آية 24	﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أُنَدَا...﴾	5
307	سورة المائدة: آية 25	﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَجْي...﴾	5
308	سورة المائدة: آية 26	﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً...﴾	5
39	سورة المائدة : آية 27	﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَأْنَا قُرْآنَنَا﴾	5
309	سورة المائدة : آية 42	﴿فَإِنْ خَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ...﴾	5

43	سورة المائدة : آية 64	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَ لُعِنُوا...﴾	5
215	سورة المائدة: آية 90	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾	5
312	سورة المائدة : آية 114	﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً...﴾	5
54	سورة الأنعام: آية 03	﴿هُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَخَافَتِكُمْ﴾	6
141	سورة الأنعام: آية 08	﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِيعَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾	6
95	سورة الأنعام : آية 59	﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ...﴾	6
247	سورة الأنعام: آية 60	﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾	6
286	سورة الأنعام: آية 61	﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾	6
104	سورة الأنعام : آية 76	﴿فَلَمَّا جَزَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا...﴾	6
255	سورة الأنعام : آية 79	﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾	6
32 ، 22	سورة الأنعام : آية 82	﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَ هُمْ يُسَبِّحُونَ﴾	6
99	سورة الأنعام : آية 83	﴿وَأُولَئِكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ...﴾	6
98	سورة الأنعام : آية 84	﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا...﴾	6
101	سورة الأنعام : آية 112	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ...﴾	6
301	سورة الأنعام : آية 121	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْثَالَهُمْ بِمَا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ...﴾	6
108	سورة الأنعام : آية 160	﴿مَنْ جَاءَ بِالْخَبْرَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾	6
40	سورة الأعراف: آية 31	﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	7
35	سورة الأعراف: آية 33	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ﴾	7
36	سورة الأعراف: آية 54	﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾	7
61	سورة الأعراف: آية 159	﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾	7
56	سورة الأنفال : آية 05	﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ نَبِيِّكَ...﴾	8
316	سورة الأنفال : آية 24	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ...﴾	8
320	سورة الأنفال : آية 61	﴿وَإِنْ جَسَعُوا لَكَ فَاغْنُ عَنْهَا﴾	8
58	سورة الأنفال: آية 64	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	8

319	سورة التوبة : آية 05	﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾	9
304	سورة التوبة: آية 31	﴿اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَزُهَّبَانَهُمْ أَرْثَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾	9
305	سورة التوبة: آية 42	﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ...﴾	9
43	سورة التوبة: آية 60	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...﴾	9
151	سورة التوبة: آية 119	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾	9
115	سورة يونس: آية 95	﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قُوَّةٌ أَمْنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا...﴾	10
53	سورة هود: آية 05	﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ...﴾	11
70	سورة هود : آية 17	﴿أَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ...﴾	11
194	سورة هود : آية 75	﴿إِنْ إِبْرَاهِيمَ لَخَلِيمٌ أَتَاةٌ مُنِيبٌ﴾	11
125	سورة هود: آية 105	﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سُعْيٌ وَسَعِيدٌ﴾	11
125	سورة هود: آية 107	﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ...﴾	11
66, 60	سورة هود: آية 108	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا...﴾	11
133	سورة يوسف : آية 03	﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا...﴾	12
133	سورة يوسف : آية 24	﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى...﴾	12
136	سورة يوسف : آية 26	﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ...﴾	12
136	سورة يوسف : آية 30	﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ...﴾	12
137	سورة يوسف: آية 31	﴿أَرْسَلْتُ إِلَيْهَا وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مَتَكًا...﴾	12
25	سورة الرعد: آية 43	﴿وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾	13
32	سورة الحجر : آية 09	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾	15
32	سورة الحجر: آية 28	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا...﴾	15
81, 79	سورة الحجر : آية 87	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَابِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾	15
14	سورة النحل: آية 26	﴿فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾	16
30	سورة النحل : آية 44	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾	16
28	سورة النحل: آية 82	﴿فَبِإِذْنِهِ تَوَلَّوْا فَمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾	16
27	سورة النحل: آية 83	﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾	16

16	﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾	سورة النحل: آية 84	28
16	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ...﴾	سورة النحل: آية 97	61
17	﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ...﴾	سورة الإسراء: آية 09	Iii
17	﴿رَبِّ ارْزُقْهُمَا كَمَا رَزَقْنِي صَغِيرًا﴾	سورة الإسراء: آية 24	I
17	﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾	سورة الإسراء: آية 25	49
17	﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾	سورة الإسراء: آية 44	184
17	﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِقُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ...﴾	سورة الإسراء: آية 76	152
17	﴿عَسَى أَنْ يَتَوَكَّلَ رَبُّكَ مَقَامًا تَحْمُودًا﴾	سورة الإسراء: آية 79	147, 33
17	﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ...﴾	سورة الإسراء: آية 80	151, 58
17	﴿قُلْ لَيْسَ اخْتِصَمْتُ الْإِنْسَ وَالْحِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ...﴾	سورة الإسراء: آية 88	Iv
18	﴿أَمَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا...﴾	سورة الكهف: آية 09	156
18	﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا...﴾	سورة الكهف: آية 10	156
18	﴿وَتَحْسَبُهُمْ أُنْقَاطًا وَهُمْ رُفُودٌ وَنُقْلُهُمْ...﴾	سورة الكهف: آية 18	160
18	﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ...﴾	سورة الكهف: آية 25	68
18	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ...﴾	سورة الكهف: آية 50	100
18	﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ...﴾	سورة الكهف: آية 60	164
18	﴿فَلَمَّا نَلَعَا تَجَمَّعَ بَيْنَهُمَا نِسْيَا خَوْنَهُمَا...﴾	سورة الكهف: آية 61	164
18	﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتِيَاهُ زُخْمًا مِنْ عِنْدِنَا...﴾	سورة الكهف: آية 65	165
18	﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ...﴾	سورة الكهف: آية 71	167
18	﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ...﴾	سورة الكهف: آية 79	59
18	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ دِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ...﴾	سورة الكهف: آية 83	169
18	﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا...﴾	سورة الكهف: آية 103	172
18	﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾	سورة الكهف: آية 110	143
19	﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾	سورة مريم: آية 24	55
20	﴿إِذَا أَوْخَيْنَا إِلَى أَمَلِكَ مَا يُوعَى...﴾	سورة طه: آية 38	53
21	﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾	سورة الأنبياء: آية 37	45
21	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾	سورة الأنبياء: آية 51	103
21	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾	سورة الأنبياء: آية 107	Iii

22	﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْتَهُمْ ظُلُمًا...﴾	سورة الحج : آية 39	210
22	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا...﴾	سورة الحج : آية 77	76
24	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزُمُونَ الْمُخْصَنَاتِ...﴾	سورة النور : آية 23	50
24	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخَعُ لَهُ...﴾	سورة النور : آية 41	46
25	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾	سورة الفرقان : آية 01	Iii
25	﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾	سورة الفرقان : آية 23	143
27	﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا حَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ...﴾	سورة النمل : آية 88	29
27	﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ...﴾	سورة النمل : آية 87	29
31	﴿يَا نَبِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	سورة لقمان : آية 13	20
32	﴿قُلْ يَتُوبُكُمْ مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ...﴾	سورة السجدة : آية 11	287
33	﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا...﴾	سورة الأحراب : آية 64	127
35	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾	سورة فاطر : آية 28	66
36	﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾	سورة يس : آية 58	131
38	﴿وَلَقَدْ قَتَلْنَا شَالِيمَانَ وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾	سورة الصاد : آية 34	38
39	﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾	سورة الزمر : آية 42	248
39	﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ...﴾	سورة الزمر : آية 53	280
39	﴿حَتَّىٰ إِذَا خَافُوهَا وَتَمَيَّحَتْ أَنْوَانُهَا...﴾	سورة الزمر : آية 71	264
41	﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾	سورة فصلت : آية 6-7	42
43	﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا...﴾	سورة الرحرف : آية 45	76
46	﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾	سورة الأحقاف : آية 26	47
47	﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَصْرِيحُونَ وَخُوفُهُمْ وَأَذَانُهُمْ﴾	سورة محمد : آية 27	287
58	﴿وَالَّذِينَ يَطَاهُرُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ...﴾	سورة المجادلة : آية 03	44
60	﴿وَلَا تَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكَوَافِرِ﴾	سورة الممتحنة : آية 10	304
65	﴿وَأُولَاتِ الْأُحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾	سورة الطلاق : آية 04	50

143	سورة الملك: آية 1-2	﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ...﴾	67
147	سورة المزمل: آية 01	﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمِلُ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾	73
147	سورة المزمل: آية 20	﴿فَافْرُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾	73
66	سورة القيامة: آية 16	﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُفْجِلَ بِهِ﴾	75
66	سورة القيامة: آية 22	﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ مُّاضِرَةً إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾	75
43	سورة الفجر: آية 22	﴿وَحَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾	89
54	سورة العاديات: آية 6-8	﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ...﴾	100

فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	رقم	طرف الحديث
288		إذا احتصر المؤمن أتت ملائكة الرحمة بحرية بيضاء فيقولون...
72		إذا احس أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها...
194		استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم...
129		اشتكت النار الى ربها فقالت يا رب أكل بعضى بعضا...
78		ألا أعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان يخرج ...
282		ان الله يقبل توبة العبد ما لم يعرغر...
33		إن الناس يصيرون يوم القيامة حثا...
233		ان أول الناس يستظل في ظل الله يوم القيامة لرجل انظر...
87		إن عيسى ابن مريم قال: الرحمن رحمن الآخرة والدنيا...
202		ان في المال لحقا سوى الزكوة...
218		إن من الحطة خرا ، وإن من التعير حمرا...
212		ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض...
148		أنبئني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت...
83		أنزلت علي أنفا سورة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَثَرُ...
107		انما اجلكم من أجل من حلا من الأمم ما بين العصر الى مغرب الشمس...
185		انى لاعرف ححرا بمكة كان يسلم على قبل ان اعث...
185		اهدأ فما عليك الا نبى او صديق او شهيد...
186		بكت على ما كانت تسمع من الذكر...
203		حاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن الإسلام ...
189		حير الخيار حيار العلماء وشر الشرار شرار العلماء...
84		سمعتنى انى وانا فى الصلاة اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ...
302		سموا الله عليه وكلوه...
119		شيبني هود وأخواتها
185		صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم اقبل على الناس...

189	العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان...
151	عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة...
240	فإذا رأيت الدين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين ستمى الله فاحذروهم...
267	فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه...
70	قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعودت بالله من ...
149	قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه فقبل...
284	قتلوه قتلهم الله الا سألوا إذا لم يعلموا...
266	كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى أحد...
84	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورتين...
149	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته...
34	كانت الأنصار إذا حووا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها...
218	كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام...
290	لا هجرة بعد الفتح...
212	لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح...
20	لما نزلت ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ هُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُبْتَدُونَ﴾...
222	ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شعلونا عن الصلاة الوسطى...
233	من انظر معسرا ووضع عنه أحماه الله من كرب يوم القيامة...
166	موسى عليه السلام رأى الخضر مسيحى تنوب...
164	موسى قام حطيا في بني إسرائيل، فسئل أي الناس أعلم؟...
267	النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته...
286	النبي صلى الله عليه وسلم تلا ...
318	النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بن كعب وهو يصلي...
70	هل تعودت بالله من شر شياطين الجن والانس...
232	يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ ...
31	يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة...

فهرس الآثار

رقم	طرف الأثر	القائل	الصفحة
1.	"ان الملائكة تسلقت روح رجل كان قتلکم فقالوا له هل عملت...	ابن مسعود رضي الله عنه	233
2.	آتاهم الله آيات بينات: عصى موسى، ويده، وأقطعهم البحر...	أبو العالية	214
3.	أتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فجعل يصلي...	ابن عباس رضي الله عنهما	268
4.	أدخلني في الإسلام مدخل صدق. وأخرجني من الدنيا مخرج صدق...	أبي صالح	153
5.	أدخلني في أمرك الذي أرسلتني به من النبوة...	مجاهد	153
6.	أدخلني مدخل صدق: الجنة...	الحسن	153
7.	أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم قبل خلقه...	مقاتل بن سليمان	32
8.	أمرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا ثم قالت إذا بلغت هذه الآية...	أبو يونس	224
9.	إن الله حرم المشركات على المؤمنين...	عبد الله بن عمر رضي الله عنه	305
10.	إن الناس يصيرون يوم القيامة حنأ، كل أمة تتبع نبيها...	عبد الله بن عمر رضي الله عنهما	33
11.	إن لكل كتاب صفوة، وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي...	علي رضي الله عنه	178
12.	أنشيتني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: ألسنت تقرأ: يا أيها المرمل؟...	عائشة رضي الله عنها	148
13.	جاءت امرأة سعد بن الربيع ناستيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم...	جابر بن عبد الله رضي الله عنه	277
14.	حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة العصر حتى اصفارت الشمس...	ابن مسعود رضي الله عنه	224
15.	الخمر من العنب والتمر والعسل والذرة...	أنس رضي الله عنه	219
16.	شياطين الالاس أشد من شياطين الجن وذلك...	مالك بن دينار	101
17.	عن الحسن أن كان الرحلان من بني إسرائيل ولم يكن أبي آدم لصلبه	الحسن	37
18.	عن الضحاك: أخرجني من مكة مخرج صدق أمنا من المشركين	الضحاك	153

161	ابن عباس	19 غزونا مع معاوية رضي الله عنه عزوة المضيق نحو الروم فمررنا بالكهف ...
178	أبو بكر رضي الله عنه	20 في كل كتاب سر، وسر القرآن أوائل السور...
84	ابن عباس رضي الله عنه	21 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورتين حتى يزل...
185	علي رضي الله عنه	22 كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فرحنا...
191	عبد الله بن ربيعة عن والده	23 كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة...
226	زيد بن أرقم	24 كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة...
218	أنس رضي الله عنه	25 كنت ساقى القوم يوم حرمت الخمر...
252	السدي	26 لم يبعث الله عز وجل نبياً قط من لدن نوح...
206	سلمة بن الأكوع	27 لما نزلت {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} كان من أراد أن يفطر يفتدي...
85	محمد بن الحسن	28 ما بين الدفتين كلام الله تعالى ، ولو لم تكن من القرآن...
122	علي رضي الله عنه	29 ما من رجل من قريش إلا وقد نزلت فيه الآية والآيتان...
260	عبد الله بن عمر رضي الله عنه	30 مكتنا ذات ليلة ننتظر صلاة العشاء الاحرة...
218	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	31 نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء...
224	البراء بن عازب	32 نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة العصر...
206	اس بن عباس رضي الله عنه	33 وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين صائماً، ثم ...

فهرس الأعلام

رقم	الأعلام	رقم الصفحة
1.	أثير الدين أبو حيان الأندلسي	95
2.	أحمد بن محمد بن إبراهيم التعلبي النيسابوري، أبو إسحاق	91
3.	أحمد بن محمد بن المهدي، ابن عجيبة، الحسيني الأنجري	105
4.	أحمد بن محمد بن عبد الله ، أبو الحسن المخزومي	257
5.	أحمد بن موسى بن جعفر بن محمد ، جمال الدين	83
6.	أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس النحوي الشيباني	240
7.	إسماعيل بن عمر بن كثير	78
8.	أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع ، أبو عبد الله	123
9.	إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي المدني	207
10.	جانحاد العلوي الدهلوي	04
11.	جعفر بن محمد ابن علي بن الشهيد أبي عبد الله	134
12.	جعفر بن محمد بن علي القرشي الهاشمي	95
13.	حلال الدين المحلي	15
14.	أبو الحسن الكسائي	90
15.	أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب المصري ، الماوردي	90
16.	أبو حمزة الأنصاري ، ابن ريد	158
17.	حسن بن إبراهيم بن حسن بن علي الزيلعي	217
18.	الحسن بن أبي الحسن يسار البصري	230
19.	الحسين بن الفضل أبو علي الحلبي	122
20.	الحسين بن محمد بن المفصل ، أبو القاسم الأصفهاني	194
21.	الحسين بن مسعود بن محمد ، الفراء المعوي، أبو محمد	78
22.	حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل	89
23.	خصيف بن عبد الرحمن الحضرمي	196
24.	الربيع بن أنس	116

77	رفيع بن مهران البصري، أبو العالية الرياحي	.25
223	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المحزومي المدني	.26
226	سعيد بن عبد العزيز التنوحي الدمشقي، أبو محمد	.27
91	سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، البلخي	.28
83	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	.29
15	سليمان بن عبد القوي بن الكرم الطوفي الصرصري	.30
17	سيف الدين الأمدى	.31
04	الشناء ولي الله الدهلوي	.32
15	الشريف الحرجاني	.33
24	شهاب الدين بن عبد الله الألويسي	.34
06	صديق حسن خان	.35
275	أبو عبد الله المالكي	.36
82	أبو عمرو الأوزاعي	.37
90	أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي	.38
90	عاصم بن أبي النحود	.39
158	عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الشنعي	.40
310	عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي	.41
121	عبد الرحمن بن زيد بن الخطاط العدوي القرشي	.42
36	عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس	.43
99	عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف النعالي الحزائري، أبو زيد	.44
06	عبد العزيز الدهلوي	.45
250	عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة اليسانوري	.46
98	عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات	.47
78	عبد الله بن عمر بن محمد، أبو سعيد، ناصر الدين البيضاوي	.48
89	عبد الله بن كثير الدارمي المكي	.49
127	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديوري، أبو محمد	.50
91	عبد الملك الأصمعي	.51
112	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	.52
170	عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو	.53
207	عبدة بن عمرو السلماني	.54

123	عطاء الخراساني	.55
82	عطاء بن السائب بن مالك الثقفي أبو السائب الكوفي	.56
79	عطاء بن يسار المدني	.57
12	علامه شير أحمد العثماني	.58
78	علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي	.59
134	علي بن زيد بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان	.60
17	علي بن سليمان بن أحمد المرداوي	.61
90	علي بن محمد بن إبراهيم الشيعي علاء الدين الخازن	.62
223	عمران بن ملحان، أبو رجاء العطاردي	.63
05	غلام علي العلوي	.64
87	غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية المحاري	.65
18	فخر الدين الرازي	.66
134	القاسم بن أبي بزة	.67
91	أبو القاسم البلخي	.68
223	قبيصة بن ذؤيب الخزاعي	.69
77	قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي	.70
257	كثير بن زياد بن شاس بن ربيعة بن رباح	.71
17	ابن اللحام الحبلي	.72
205	أبو محرز، لاحق بن حميد السدوسي	.73
79	مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي الأسود	.74
06	محسن بن يحيى الترهتي	.75
98	محمد بن السائب بن بشر، أبو النصر	.76
116	محمد بن العباس بن مجيع العدادي البزاز	.77
77	محمد بن حرير بن يزيد بن خالد الطبري، أبو جعفر	.78
134	محمد بن سيرين البصري	.79
70	محمد بن طيفور العزنوي السحاوندي	.80
127	محمد بن عبيد الله بن محمد بن عبيد الله، أبو البركات	.81
17	محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي الكري	.82
91	معمر بن المتني، أبو عبيدة	.83
100	مقاتل بن سليمان بن شير، أبو الحسن	.84

07	محمد فاخر	.85
157	محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي	.86
122	محمد بن أبي بكر بن أيوب	.87
275	محمد بن أحمد بن سهل، أبو بكر	.88
99	محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي	.89
170	محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الحواري	.90
169	محمد بن إسحاق بن يسار المظلي	.91
84	محمد بن الحسن الشيباني	.92
276	محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي	.93
91	محمد بن سليمان بن محمود أبو سالم	.94
121	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي	.95
268	محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني	.96
135	محمد بن كعب القرظي	.97
79	محمد بن مسلم بن عبيد الله	.98
04	محمد عائد السنائي	.99
15	مسعود بن عمر التفتازاني	.100
163	مطر الوراق	.101
137	منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروري السمعاني التميمي الحنفي	.102
217	موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي	.103
89	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم	.104
80	نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، أبو الليث	.105
16	أبو اليسر الردي	.106
98	يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسلمي	.107
157	يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي	.108
134	يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني الكوفي	.109
223	يريد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ابن أحي عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي	.110

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. الإنتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974 م
3. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبوبكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (م: 543هـ)، دارالكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م
4. أحكام القرآن، لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، حققه محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1405 هـ
5. أردو دائرة معارف إسلامية ألف تحت إشراف جامعة البنجاب، ط بنجاب يونيورستي لاهور 1962 م
6. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت
7. الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (م: 1403هـ)، الطبعة: الرابعة، مكتبة السنة
8. الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، العز بن عبد السلام، المطبعة العامرة، بدون الطبعة، 1313هـ
9. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (م: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1415 هـ
10. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (م: 1393هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، 1415 هـ - 1995 م
11. إعراب القرآن، أبوجعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (م: 338هـ)، منشورات محمد علي بيضون، دارالكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ

12. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (نزهة الخواطر وبمجة المسامع والنواظر)، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي ، دار ابن حزم بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى، 1420 هـ / 1999 م
13. الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب..، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463 هـ)، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المعري..، أصواء السلف - السعودية. الطبعة: الأولى
14. أنظر الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى
15. أنظر دراسات في اليهودية و النصرانية ، لسعود بن عبد العزيز الخلف ، 1418 هـ 1997 م، مكتبة أضواء السلف، ط :أولى
16. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البضاوي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ
17. البحر المحيط في التفسير ،لأبي حيان الأندلسي ، حققه صدقي محمد جميل ،دار الفكر - بيروت، 1420 هـ
18. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (م 595 هـ)، دار الحديث - القاهرة، بدون طبعة، 1425 هـ - 2004 م
19. البرهان في علوم القرآن ،أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794 هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، 1376 هـ - 1957 م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى ، بدون سنة الطبع ،
20. بصائر ذوي التمييز ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (م 817 هـ)، المحقق: محمد علي النجار ، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة عام النشر:، 1416 هـ - 1996 م
21. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م 911 هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا

22. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (م558هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى
23. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (م520هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م
24. تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (م442هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة: الثانية 1412 هـ - 1992 م
25. تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (م571هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م
26. تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (م:276هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
27. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (م743 هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّيْثِيُّ (م1021 هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى
28. التحرير شرح التحرير، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالح الحنبلي (م885هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م
29. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (م:1393هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، 1984 هـ
30. تذكرة قاضي محمد ثناء الله للدكتور محمود الحسن عارف، إداره ثقافت إسلامية ، كلب رود لاهور ، الطبعة الأولى، 1995 م

31. التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (م741هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى - 1416
32. تعارف تفسير مظهري، قاري محمد أبو محي الاسلام عثمانى باني بتي
33. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م
34. تفسير الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد للمحلي، و السيوطي، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، بدون التاريخ
35. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - 1419 هـ
36. تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (م: 327هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - 1419 هـ
37. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (م: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م
38. التفسير المظهر، محمد ثناء الله باني بتي، مكتبة الرشدية - الباكستان، الطبعة: 1412 هـ
39. التلويح على التوضيح لمثن التنقيح في أصول الفقه، مسعود بن عمر التفتازاني، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416 هـ

40. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (م: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387 هـ
41. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكنتاني (م963هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1399 هـ
42. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (م676هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
43. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق : الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة : الأولى ، 1422 هـ
44. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (م: 671هـ) ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م
45. جمهرة اللغة ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (م321هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، 1987م
46. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (م775هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي، 271/1
47. الحاوي الكبير ، 103/14 ، و المذهب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، دار الكتب العلمية ، 265/3 ، و المجموع شرح المذهب ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الفكر
48. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م911هـ)، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة : الأولى 1387 هـ - 1967 م

49. خطبات عثمانى للشيخ أنوار الحسن الشيركوتي ، نذر سنز ، لاهور-باكستان 1393 هـ ، ص 07، و تجليات عثمانى للشيخ أنوار الحسن شيركوتي ، برنتنك بريس ، لاهور - باكستان بدون الطبع
50. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بالسمين الحلبي (م: 756 هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق
51. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (م: 852 هـ)، المحقق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، 1392 هـ / 1972 م
52. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي دار الكتب العلمية - بيروت، 1405 هـ ، ط : أولى
53. دهلي اور اسكي اطراف، لعبد الحي، اردو اكاديمي دهلي ، فبراير 1988 م
54. ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (م: 1167 هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1990 م
55. رجال الحاكم في المستدرك ، مقبل بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمداني الوداعي ، (م: 1422 هـ)، مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة: الثانية، 1425 هـ - 2004 م
56. الرسالة ، الشافعي أبو عبد الله (م: 204 هـ)، المحقق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358 هـ / 1940 م
57. الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: 465 هـ) ، تصحيح بديع الزمان فروزانفر، مركز النشر العلمي والثقافي، الطبعة: الثانية، 1361 هـ
- إسلامي إنسايكلوبيديا ، سيد قاسم محمود، تيكيشن برنتنك بريس لاهور، بدون الطبعة، 2001 م
58. رسالة نهاية عيسى عليه السلام و عودته في القرآن و الإنجيل، لحافظ عبد الغني عبد النبي ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين
59. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (م: 1270 هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ

60. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (م): 597هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422 هـ
61. سنن ابن ماجه ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
62. سنن ابن ماجه المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
63. سنن الترمذي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، 1395 هـ - 1975 م ، ط
- : الثانية
64. سنن النسائي ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، 1406 - 1986 ، ط: الثانية
65. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (748هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م
66. سيرة ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 213هـ) ، حققه مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، 1375 هـ - 1955 م
67. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماع ،أبو القاسم الطبري الرازي اللالكائي (م، 418هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي ، دار طيبة-السعودية، الطبعة: الثامنة، 1423 هـ / 2003 م
68. شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع بحاشية العطار، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (م 1250هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
69. شرح الزركشي على مختصر الخرقي ،، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (م 772هـ)، دار العبيكان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993 م

70. شرح السنة محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (م516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م
71. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (م972هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ - 1997م
72. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (م972هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ - 1997م
73. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (م716هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1407هـ / 1987م
74. شعب الإيمان، للبيهقي، حققه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى
75. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (م393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407هـ - 1987م
76. صحيح البخاري، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422هـ، ط: أولى
77. صحيح مسلم، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
78. صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، 1417هـ - 1997م، ط: أولى
79. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (م911هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى

80. طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (م774هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413 هـ - 1993 م
81. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1970
82. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (230هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، 1408
83. طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (م945هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت
84. غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (م833هـ)، مكتبة ابن تيمية 1351هـ
85. فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379
86. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ
87. فقهاي باك وهند تيرهوين صدي لمحمد إسحاق بتي، ط: الأولى إدرة ثقافت إسلامي لاهور. بدون تاريخ الطبع .
88. فيض القدير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي بالقاهري (م:1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، 1356
89. القرآن الكريم
90. قواعد الترحيح عند المفسرين، حسين بن علي بن حسين الحربي، دراسة نظرية تطبيقية، دار القاسم رياض، 1417 هـ، 1996 م، ط: أولى

91. الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (م 620هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م
92. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الرمحشري (538هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة : الثالثة، 1407 هـ
93. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (م 730هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ
94. الكشف و البيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (م 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، 1422، هـ - 2002 م
95. لإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (م 456هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت الأمدي
96. لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن ، المحقق: محمد علي شاهين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، 1415 هـ
97. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (م 711هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ
98. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي، 361/3، دار صادر - بيروت، - 1414 هـ، الطبعة: الثالثة
99. لمحات التربية العقدية في التفسير المظهري، محمد عامل خان أفريدي، الجامعة الإسلامية العالمية مجلة الأسلام ماليزيا، 2001
100. مباحث في علوم القرآن، مناع بن حليل القطان (م 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطعة الثالثة، 1421 هـ-
101. مجاز القرآن ، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (م: 209هـ)، المحقق: محمد فواد سرگين، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: 1381 هـ

102. المجموع شرح المذهب ،أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي (م676هـ)،دار الفكر،
 103. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لإبن عطية ، حققه عبد السلام عبد الشافي محمد،الطبعة : الأولى ،دار الكتب العلمية – بيروت،1422 هـ
 104. المحصول،أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (م606هـ)،تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني،مؤسسة الرسالة،الطبعة: الثالثة، 1418 هـ - م1997
 105. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (م456هـ)،دار الفكر – بيروت، بدون طبعة ، وبدون تاريخ
 106. مختار الصحاح ،زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، 1420هـ / 1999م، الطبعة: الخامسة
 107. مختصر المزني مع الأم،إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، دار المعرفة بيروت،1410هـ/1990م
 108. المختصر في أصول الفقه ، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الدمشقي الحنبلي (م803هـ)،المحقق: د. محمد مظهرقا،جامعة الملك عبد العزيز – مكة المكرمة ،بدون تاريخ الطبع
 109. المخصص ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (م458هـ)،المحقق: خليل إبراهيم جفال،دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م
 110. مدارك التنزيل وحقائق التأويل،للنسفي ،حققه :يوسف علي بديوي،دار الكلم الطيب، بيروت،الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م
 111. المدونة ،لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م
- ط : أولى ،

112. مسألة صلب المسيح بين الحقيقة و الافتراء ، لأحمد ديدات ، دار الفضيلة القاهرة مصر، دون الطبعة
113. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (م405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990،
114. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (م: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م
115. مسند الدارمي، حققه حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1412 هـ - 2000 م ، ط: أولى
116. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (م354هـ)، حققه: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى 1411 هـ - ، 1991 م
117. معمولات مظهرية لمولوي نعيم الله بهرائي ، مطبع محمد - لاهور ، بدون تاريخ الطبع
118. معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: 510هـ) ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى ، 1420 هـ
119. معاني القرآن ،أبو الحسن المجاشعي الأخفش (م215هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي ، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1990 م
120. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (م: 311هـ)، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م
121. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (م: 207هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى

122. المعجم الكبير ، للطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية
123. معجم المؤلفين ،عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي(م1408هـ)،مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت
124. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (1408هـ)،مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ،بدون الطبعة
125. المعجم الوسيط مجمعاللغة العربية بالقاهرة،إبراهيممصطفى / أحمدالزيات / حامدعبدالقادر / محمدالنجار،دارالدعوة،بدون الطبعة
126. معجم مقاييس اللغة،أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (م395هـ)،المحقق: عبد السلام محمد هارون،دار الفكر،1399هـ - 1979م
127. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (م 748هـ)،دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1417 هـ-
128. المغني ، 294/9 ،العدة شرح العمدة،عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: 624هـ)،دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة،1424هـ 2003 م
129. مفاتيح الغيب ،أبو عبد الله محمد بن عمرفخر الدين الرازي ،دار إحياء التراث العربي - بيروت،الطبعة: الثالثة، 1420 هـ
130. مقامات مظهرية لمحمد اقبال مجددي، أردو سائنسي بورد لاهور،بدون الطبعة
131. المقدمات الممهّدات،أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)،دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م
132. مناهل العرفان في علوم القرآن،محمد عبد العظيم الرُّزْقَانِي (م1367هـ)،مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة
133. منح الجليل شرح مختصر خليل،محمد بن أحمد بن محمد عlish، أبو عبد الله المالكي (م1299هـ)،دار الفكر - بيروت،الطبعة: بدون طبعة1409هـ/1989م1313 هـ

134. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392
135. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (م: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ / 1997م
136. موسوعة الكسنان فيما اصطلح عليه أهل التصوف و العرفان، للسيد الشيخ محمد بن الشيخ عبد الكريم الكسنان الحسيني، دار المحبة - سوريا، دمشق، بدون الطبعة، 1426هـ 2005م
137. موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى
138. موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى
139. الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النخاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (م: 338هـ)، المحقق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة: الأولى، 1408
140. النكت والعيون، أبو الحسن الماوردي (م 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان
141. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الجزري ابن الأثير (م: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م
142. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (م 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م
143. هندوستاني مفسرين اور انكى عربى تفسرين للدكتور محمد سالم قدواني ط مكتبة جامعة ميتدنتى دهلي-1973م
144. هندوستاني مفسرين اور انكى عربى تفسرين للدكتور محمد سالم قدواني ط مكتبة جامعة ميتدنتى دهلي-1973م

145. الوافي بالوفيات ، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (م764هـ)،المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى،دار إحياء التراث - بيروت،بدون الطبعة، 1420هـ- 2000م
146. الوسيط في تفسير القرآن المجيد ،للواحيدي،حقّقه الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة : الأولى ، 1415 هـ - 1994 م
147. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (681هـ) ، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1971
148. اليانع الجني في أسانيد الشيخ عبد الغني ، محمد بن يحيى التيمي، ثم البكري، الترهتي، ثم القريني (م1280 هـ)،عدد الأوراق: 41، مصدر المخطوط: خزانة أحمد بن عبد الملك

فهرس الموضوعات

الموضوعات -	رقم الصفحة
كلمة الشكر -	i
المقدمة -	iii
أهمية الموضوع -	v
أسباب اختيار الموضوع -	vii
الدراسات السابقة -	vii
أهداف البحث -	ix
إشكالية البحث -	ix
منهج البحث	x
خطوات البحث -	x
خطة البحث -	xi
الباب الأول: الشيخ ثناء الله باني بتي و تفسيره و نبذة عن قواعد الترجيح	01
الفصل الأول: نبذة عن القاضي ثناء الله	02
المبحث الأول: حياة القاضي ثناء الله باني بتي	03
مولده و نسبه	03
نشأته و خروجه في طلب العلم	04
وفاته	05
المبحث الثاني: مكانته العلمية و ثناء العلماء عليه -	06
شيوخه	07
تلامذته -	08

09	مؤلفاته.....
11	الفصل الثاني: التعريف بالتفسير المظهري و منهج القاضي ثناء الله فيه-.....
12	المبحث الأول: التعريف بالتفسير المظهري.....
14	المبحث الثاني: منهج القاضي ثناء الله في التفسير المظهري.....
15	الفصل الثالث: قواعد الترجيح عامة.....
16	المبحث الأول معنى قواعد الترجيح.....
21	المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني.....
21	أ: قواعد الترجيح المتعلقة بذات النص القرآني.....
21	القاعدة الأولى-.....
22	القاعدة الثانية-.....
23	ب: قواعد الترجيح المتعلقة بالنسخ.....
24	ج:قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات ورسم المصحف.....
24	القاعدة الأولى-.....
25	القاعدة الثانية-.....
26	القاعدة الثالثة.....
27	القاعدة الرابعة-.....
29	د: قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني.....
29	القاعدة الأولى.....
30	القاعدة الثانية.....
32	المبحث الثالث:قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار والقرائن.....
32	أ: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة النبوية-.....
32	القاعدة الأولى-.....
33	القاعدة الثانية.....

34	القاعدة الثالثة -
34	القاعدة الرابعة -
35	ب : قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار
35	القاعدة الأولى -
37	القاعدة الثانية
37	القاعدة الثالثة
38	القاعدة الرابعة
39	ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالقرائن
39	القاعدة الأولى -
40	القاعدة الثانية
41	المبحث الرابع : قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب
41	أ : قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب للألفاظ والمباني
41	القاعدة الأولى
41	القاعدة الثانية
42	القاعدة الثالثة
43	القاعدة الرابعة -
44	القاعدة الخامسة -
44	القاعدة السادسة
45	القاعدة السابعة -
46	القاعدة الثامنة
47	القاعدة التاسعة
47	القاعدة العاشرة -
48	القاعدة الحادية عشرة -
49	القاعدة الثانية عشرة -

50	القاعدة الثالثة عشرة.....
50	القاعدة الرابعة عشرة.....
51	القاعدة الخامسة عشر
52	القاعدة السادسة عشرة-
53	القاعدة السابعة عشرة-.....
53	ب: قواعد الترجيح المتعلقة بمرجع الضمير
53	القاعدة الأولى
54	القاعدة الثانية-.....
55	القاعدة الثالثة
56	القاعدة الرابعة-.....
57	القاعدة الخامسة
57	ج: قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب-
57	القاعدة الأولى
58	القاعدة الثانية-.....
60	الفصل الرابع:قواعد الترجيح عند القاضي ثناء الله خاصة.....
60	المبحث الأول :صيغ الترجيح عند القاضي ثناء الله.....
61	الأولى-
61	الأصح-
62	الصحيح-
62	المختار-
64	الأظهر-
64	الظاهر-
65	الحق-
66	التحقيق-

66	قلت -
68	المطلب الثاني: وجوه الترجيح عند القاضي ثناء الله -
68	الترجيح بالنظائر القرآنية -
70	الترجيح بالسياق القرآني -
72	الترجيح بالقراءات - الترجيح بالحديث النبوي
73	الترجيح بأقوال السلف
73	الترجيح بمنع النسخ
74	الترجيح بدلالة العموم -
76	الباب الثاني: ترجيحات القاضي ثناء الله باني بقي في السور المحكية -
77	الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الفاتحة
78	المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المسألة: "هل السورة الفاتحة مكية أو مدنية؟"
84	المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال الواردة في البسملة -
87	المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في الأقوال في قوله تعالى "الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ" -
	المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بكلمة "مَلِكٌ" في قوله تعالى:
90	﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾
94	الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنعام
	المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ"رطب" و"يابس" في قوله تعالى:
95	﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ -
	المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في عود الضمير المذكور في "ذُرِّيَّتِهِ" في قوله تعالى:
98	﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ...﴾ -
	المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بشياطين الإنس في قوله تعالى:
101	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ﴾
104	المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في الأسئلة التي سأها إبراهيم عليه السلام -

- المبحث الخامس : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بعشرة أمثال على الحسنة..... 108
- الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأعراف..... 111
- المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المشار إليه ب "أمة يهدون بالحق" في قوله تعالى:
- ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ...﴾..... 112
- الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يونس-..... 115
- المبحث الأول : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد برؤية العذاب لقوم يونس في قوله تعالى :
- ﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ...﴾..... 116
- الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة هود..... 119
- المبحث الأول : ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب قول الرسول صلى الله عليه وسلم "شيبتي سورة هود"-
- 120
- المبحث الثاني : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالشاهد في قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ...﴾..... 122
- المبحث الثالث : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ" في قوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ...﴾..... 126
- المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في مكث أهل الجنة في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ...﴾..... 130
- الفصل السادس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة يوسف..... 133
- المبحث الأول : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب " البرهان " في قوله تعالى:
- ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾..... 134
- المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في كيفية إبانة النساء لأيديهن عندما رأى يوسف عليه السلام..... 137
- الفصل السابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النحل..... 140
- المبحث الأول : ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْإِبْغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾..... 141

- المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "الحياة" في قوله تعالى :
- ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ 144
- الفصل الثامن: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الإسراء 147
- المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ 148
- المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمدخل صدق و مخرج صدق في قوله تعالى :
- ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ 152
- الفصل التاسع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الكهف 157
- المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالرقيم في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾ 158
- المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في سبب الرعب المذكور في قوله تعالى :
- ﴿لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُغْبًا﴾ 161
- المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقائل المدة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَارْدَاذًا تَسْعًا﴾ 163
- المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في قوم خضر عليه السلام 166
- المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "ورائهم" في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ 168
- المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في إسم ذي القرنين المذكور في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ﴾ 170
- المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد ب "الأخسرين أعمالا" في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ 173
- الباب الثالث: ترجيحات القاضي ثناء الله باني بقي في السور المدنية - 175
- الفصل الأول: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة البقرة 176

- المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في الحروف المقطعات.....179
- المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المخاطب في قوله تعالى:
- ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾182
- المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخشية في قوله تعالى:
- ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾184
- المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالعلم المذكور في قوله تعالى:
- ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾188
- المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في وقت نزول الآية:
- ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾191
- المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بمقام إبراهيم.....194
- المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير المذكور في كلمة "يعرفونه" في قوله تعالى:
- الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ197
- المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾199
- المبحث التاسع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإيتاء المال في قوله تعالى:
- ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾201
- المبحث العاشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾204
- المبحث الحادي عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في كون الآية ناسخا: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾206
- المبحث الثاني عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في نسخ الآية: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقَفُّهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوهُمْ﴾210
- المبحث الثالث عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالآيات في قوله تعالى: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ -214

216	المبحث الرابع عشر
216	المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالخمير
220	المطلب الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في إثم الخمر في قوله تعالى ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ..
222	المبحث السادس عشر
222	المطلب الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالصلاة الوسطى
225	المطلب الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالقنوت
227	المبحث السابع عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتضعيف
228	المبحث الثامن عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بقوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾
	المبحث التاسع عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بإنفاق من طيبات في قوله تعالى:
230	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾
	المبحث العشرون: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتصدق في قوله تعالى:
232	﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
235	الفصل الثاني: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة آل عمران
237	المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالذين في قلوبهم زيغ
240	المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في "الواو" في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾
	المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "عمران" المذكور في قوله تعالى:
244	﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾
	المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوفي في قوله تعالى:
246	﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ خُذْ هَذَا الصُّلْبَ فِي يَمِينِكَ﴾
	المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في أخذ الميثاق في قوله تعالى:
250	﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾
	المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الرسول" في قوله تعالى:
252	﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ﴾

المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الحنفية" في قوله تعالى:	
﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.....	255
المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ تلاوة آيات الله آناء الليل -	259
المبحث التاسع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ كلمتي "الفاحشة" و "ظلموا أنفسهم"	261
المبحث العاشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في كون "الواو" زائدة في قوله تعالى:	
﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ﴾.....	263
المبحث الحادي عشر: ترجيح الشيخ ثناء الله في الصلاة على الشهيد	266
الفصل الثالث: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة النساء -	270
المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم إعطاء المال لأولي القربة واليتامي والمساكين	
وقت الوصية -	271
المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في حظّ الأنثيين في الوراثة.....	274
المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالإمساك في قوله تعالى :	
﴿فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.....	278
المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالتوبة من القريب	280
المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في غسل الأعضاء لمن كان بعض أعضائه صحيحا	
و بعضه جريحا	283
المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في موعد طمس الوجوه -	285
المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ "الملائكة"، ملك واحد أم ملائكة -	287
المبحث الثامن: ترجيح الشيخ ثناء الله في حكم نسخ الهجرة.....	290
المبحث التاسع: ترجيح الشيخ ثناء الله في القسم بين الزوجات في السفر	293
الفصل الرابع: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة المائدة	296
المبحث الأول: ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بـ : ﴿وَمَا دُبِجَ عَلَى النَّصْبِ﴾.....	297
المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في ذبائح أهل الكتاب المذبوحة لغير الله -	300
المبحث الثالث: ترجيح الشيخ ثناء الله في نكاح الكتابية	303

المبحث الرابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في عودة الضمير "هم" في قوله تعالى :	
﴿ فَأَعَزَّنَا فِيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾	306
المبحث الخامس: ترجيح الشيخ ثناء الله في هل بقي موسى و هارون عليهما السلام في التيه أم لا؟	308
المبحث السادس: ترجيح الشيخ ثناء الله في مسألة التحاكم بين أهل الكتاب	310
المبحث السابع: ترجيح الشيخ ثناء الله في نزول المائدة	313
الفصل الخامس: ترجيحات الشيخ ثناء الله في تفسير سورة الأنفال	315
المبحث الأول :ترجيح الشيخ ثناء الله في المراد بالحياة في قوله تعالى :	
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾	316
المبحث الثاني: ترجيح الشيخ ثناء الله في تفسير قوله تعالى :	
﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾	319
الخاتمة	321
التوصيات	323
الفهارس	324
فهرس الآيات القرآنية	325
فهرس الأحاديث النبوية	332
فهرس الآثار	334
فهرس الأعلام	336
فهرس المصادر والمراجع	340
فهرس الموضوعات	355

